الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة محمد خيضر – بسكرة
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الإقتصادية

Université Mohamed KHIDHER-Biskra
Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion
Département des Sciences Economiques

الموضـــوع

مساهمة الرقابة المصرفية في تحسين نشاط البنوك التجارية

دراسة ميدانية في البنك الوطني الجزائري – وكالة بسكرة–

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي و بنكي

إعداد الطالبة:
رتيبة عبة

الأستاذة المشرفة:
*** بن سماعين حياة**

السنة الجامعية: 2018-2019

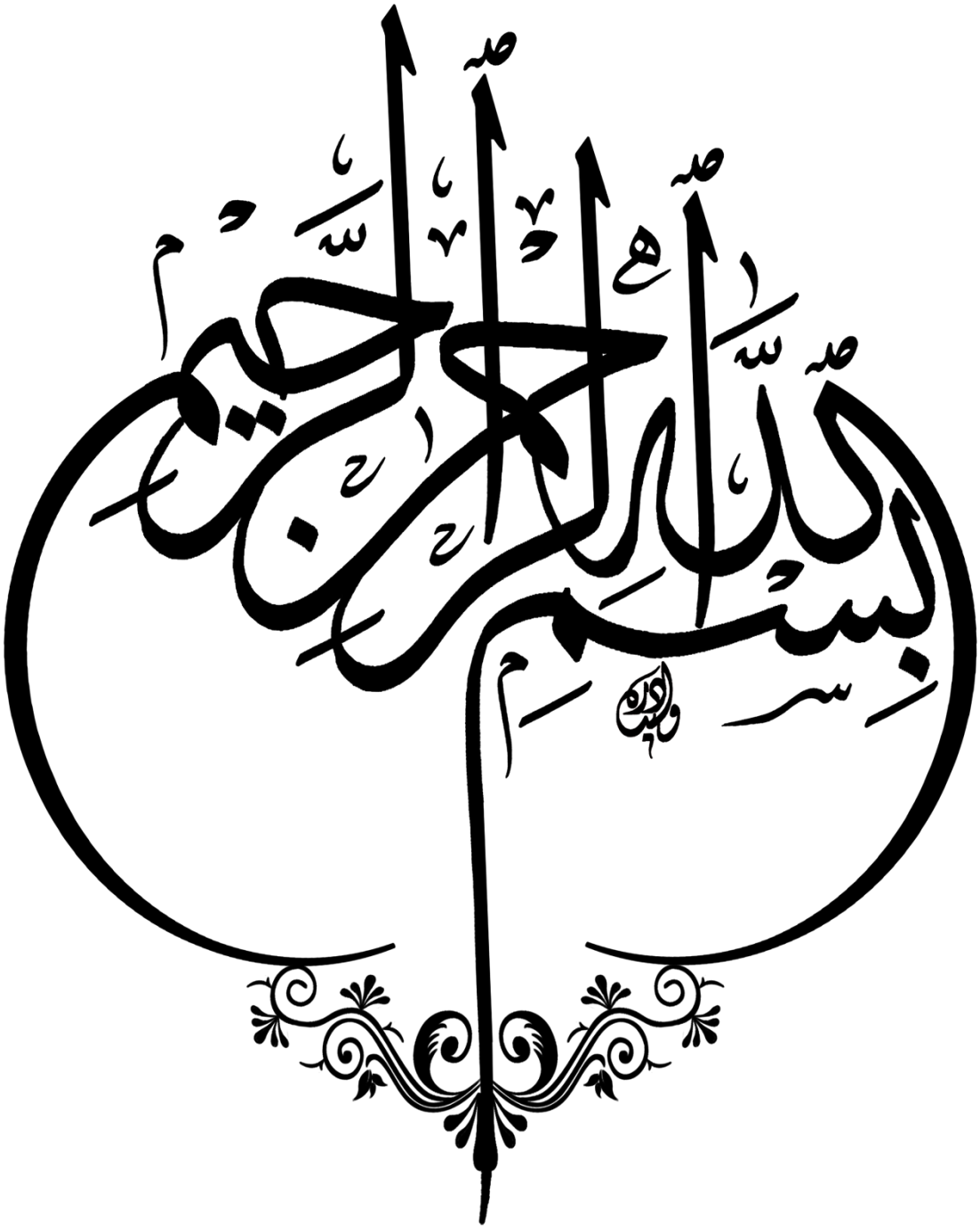
بسم الله الرحمن الرحيم

/الشكر و العرفان

تسجد الباحثة شكرا وعرفانا بعظيم فضله وكرمه، الذي أنعم عليها الصبر، ومنحها القدرة والعزيمة ، ويسرا لها كل السبل لإتمام هذا العمل.

أتقدم بالشكر الجزيل إلى:

أستاذتي الدكتورة بن سماعين حياة التي تفضلت بالإشراف على هذه الدراسة، لما قدمته لي من نصائح وإرشادات خلال فترة الدراسة.

إلى أساتذة أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم إثراء ومناقشة هذا العمل.

أساتذة جامعة محمد خيضر بسكرة

عمال مكتبة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

إلى كل من قدم لي العون والمساعدة، إلى كل من ساهم من بعيد أو قريب في إتمام هذا العمل

لهم مني جميعا كل الشكر والتقدير والامتنان

الطالبة الباحثة:

عبة رتيبة

/الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى:

إلى من منحتني رضاها... و يرتجف القلب لسماع صوتها ...إلى أولى الناس بصحبتي...

إلى من أعطتني الحب والحنان حبيبتي سهام التي عوضتني مكان أمي راجية

من الله أن يحفظها لي، ويطيل في عمرها.

و إلى أمي الغالية الحبيبة رحمت الله عليك و يجعل الجنة مثواك.

إلى مصدر فخري وعزتي... إلى سندي وعوني وقدوتي في الحياة ...

إلى من شقى لأجلي حتى أسير في طريق العلم والنجاح .... إلى من أحمل اسمه بكل افتخار....إلى من يفيض قلبه

حبا وعطاء... إلى أبي العزيز أطال الله في عمره.أرجو من الله أن يمد في عمرك

لترى الثمار قد حان قطافها بعد طول وانتظار وستبقى كلماتك نجوم أهتدي بها

اليوم وفي الغد وإلى الأبد.

إلى من ترعرعت بينهم وعشت معهم تحت سقف واحد...زهور البيت وضيائه إخوتي

الأعزاء : معتصم، إيلاف، شيماء ، جمال، إسلام، تقي،اسكندر،أمير.

إلى من علموني الأبجدية وغرسوا في نفسي حب العلم والمعرفة.

إلى كل طلبة العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد نقدي وبنكي ماستر2.

و إلى كل من وسعه قلبي و لم تسعه صفحتي.

عبة رتيبة

إن للرقابة المصرفية دور هام في الحفاظ على سلامة المراكز المالية للبنوك، وعامل أساسي لخلق جهاز مصرفي سليم وقوي ليحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين وتضمن سلامة تنفيذ السياسة النقدية للدولة بشكل قوي وسليم، وأيضا تساهم بشكل فعال وحيوي في تنمية وتطوير القطاعات الاقتصادية المختلفة مع زيادة المخاطر التي يواجهها النشاط المصرفي في ظل التطورات المصرفية الحديثة التي يشهدها العمل المصرفي.

وبهذا حاولنا الإجابة عن الإشكالية الرئيسية التالية: **كيف تساهم الرقابة المصرفية في تحسين نشاط البنوك التجارية؟**

حيث قسمت الدراسة إلى ثلاث فصول بحيث تناولنا في الفصل الأول إلى رؤية البنوك التجارية وتعرض الفصل الثاني إلى عناصر الرقابة المصرفية و الفصل الثالث إلى دراسة ميدانية للرقابة المصرفية في البنك الوطني الجزائري وكالة –بسكرة–.

كما خلصت هذه الدراسة بأهم النتائج والمتمثلة في:

– إن نشاط البنوك التجارية يمس مصالح جوهرية لا يمكن تركها دون حماية وعليه تفعيل دور الرقابة لحماية وضمان سير البنوك و رعاية مصالح المودعين و المساهمين.

– الرقابة جهاز يحمي البنوك من المخاطر التي قد تتعرض لها.

– إرساء قواعد رقابية صارمة وفعالة لتجنيب البنوك من الصدمات والأزمات.

الكلمات المفتاحية : الرقابة المصرفية، نظم الرقابة، نشاط البنك. الرقابة الداخلية، البنك المركزي.

Résumer :

Le contrôle bancaire joue un rôle important dans le maintien de l'intégrité des centres financiers des banques et constitue un facteur clé pour la création d'un système bancaire solide et solide préservant les droits des déposants et des investisseurs, assurant la mise en œuvre saine et solide de la politique monétaire du pays et contribuant de manière efficace et dynamique au développement efficace et dynamique au développement et au développement des banque, les différents secteurs économiques présentant des risques croissants pour l'activité bancaire, a la lumière des récents développements bancaires observés dans le secteur bancaire, nous avons ainsi tenté de répandre au problème principale suivant :

Comment le contrôle bancaire améliore-t-il l'activité des banques commerciales ?

Lorsque l'étude a été divisée en trois chapitres, nous avons abordé dans le premier, nous avons abordé dans le premier chapitre une étude de terrain sur la supervision bancaire menée par l'agence algérienne de la banque nationale- Biskra –

L'étude a également conclu avec les résultats les plus importants :

- L'activité des banques commerciales touche à des intérêts fondamentaux qui ne peuvent être laissés sans protection et à l'activation du rôle de supervision pour protéger et assurer que les banques sont exposées aux risques auxquels elles peuvent être confrontées.
- Contrôlez un appareil qui protège les banques des risques auxquels elles peuvent être exposées.
- Etablir des règles réglementaires strictes et efficaces pour empêcher les banques des chocs et des crises.
- **Mots-clés : supervision bancaire, systèmes de contrôle, activité bancaire, contrôle interne, banque centrale.**

تعتبر البنوك إحدى الدعامات الأساسية في بناء الهيكل الاقتصادي لأي دولة، فهي عصب الاقتصاد وقلبه النابض، وقد ازدادت أهميتها في العصر الحديث نظرا لمساهمتها في دعم وتطوير وتنمية مختلف القطاعات الاقتصاد الوطني.

تمارس البنوك التجارية بشكل عام نشاط المتاجرة بالمال، حيث يرتكز نشاطها أساسا في قبول الودائع ومنح القروض من خلال قيامها بدور الوسيط بين المودعين، والمقرضين سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو معنويين، عن طريق العمليات المصرفية التي تباشرها، كما ترتكز البنوك التجارية على مبادئ أساسية تميزها عن غيرها من مؤسسات المال والأعمال، وهي السيولة وذلك التوفيق بين الودائع، والقروض والأمان، حيث أن البنك التجاري يضع نفسه في أمان مقبول يمكنه من مزاولة نشاطه، والاستعداد لمواجهة حدوث أي طارئ. أضاف إلى ذلك الربحية، وهو الهدف الأساسي الذي يسعى إليه أي بنك تجاري.

لا يخفى على أحد الدور الهام الذي تقوم به البنوك بمختلف أنواعها في خدمة الاقتصاد الوطني، فقد تطورت العمليات المالية وتنوعت الخدمات المالية التي تقوم بها البنوك التجارية وبنوك متخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال وساهم ذلك في تطوير مبادئ ومعايير التسيير ورقابة والمحاسبة الخاصة بالبنوك، التي تختلف عن تلك المطبقة في مؤسسات الصناعية والتجارية وغيرها.

فرقابة البنوك مصممة لتتماشى مع طبيعة أنشطة هذه البنوك والعوامل الخارجية المؤثرة في هذه الأنشطة، إن كانت من القوانين والإجراءات المفروضة من السلطات النقدية المؤثرة في تحديد الأسعار الفائدة والسيولة والسقوف الائتمانية أو من المؤشرات الاقتصادية والمالية والنقدية. فهي تعد إحدى وظائف الإدارة وجزءا من أعمالها الرئيسية وأن من أهم نتائج استخداماتها أنها تمكن المديرين من توفير واستخدام الموارد المتاحة بفعالية أكبر وذلك من أجل تحقيق أهداف البنك التجاري، كما تخفض من الأخطاء والغش المصرفي. وتمكن هذه العملية في التقييم الدوري لمختلف نشاطاتها باختيار أنسب الأدوات والوسائل الكفيلة لإجراء عملية الرقابة.

وتجدر الإشارة إلى أن الدور الحيوي الذي تقوم به البنوك التجارية من خلال تطور عملياتها المالية وتنوع خدماتها المالية في ظل اتساع رقعة تحسين نشاطها، ساهم كل ذلك في تطوير مبادئ ومعايير التسيير من جهة، وفرض رقابة صارمة عليها وإخضاعها لتنظيم قانوني محكم من جهة أخرى.

تحديد إشكالية :

بناء على ما سبق ذكره ارتأينا إلى طرح أو صياغة إشكالية بحثنا في السؤال الرئيسي التالي:

" كيف يمكن للرقابة المصرفية أن تساهم في تحسين نشاط البنوك التجارية ؟

التساؤلات الفرعية:

للإجابة على هذا التساؤل الرئيسي للإشكالية تم تجزئته إلى الأسئلة الفرعية التالية:

1- ما هي الخصائص المميزة لنشاط البنوك التجارية ؟

2- ما هو تأثير الرقابة المصرفية على نشاط البنك التجاري؟

3- فيما تكمن علاقة الرقابة المصرفية بنشاط البنك التجاري؟

4- كيف تساهم الرقابة المصرفية في تحسين نشاط البنك محل الدراسة؟

الفرضيات:

في ظل ما تم طرحه من تساؤلات يمكن طرح الفرضيات التالية:

1- البنك التجاري مؤسسة مالية تختلف عن باقي المؤسسات المالية والاقتصادية.

2- من المتوقع أن تكون للرقابة المصرفية تأثير ايجابي على نشاط البنك لأنها تخفض من نسبة الأخطاء والغش.

3- النشاط البنك التجاري والرقابة متلازمان لا يمكن انجاز النشاط دون الرقابة.

4- استنادا من الجانب النظري نتوقع الرقابة تمنع حدوث الغش والتزوير والاختلاس والأخطاء واكتشافها إذا ما ارتكبت فور حدوثها وهذا يساهم في تحسين النشاط التجاري.

أسباب اختيار الموضوع:

توجد عدة أسباب دفعتنا لاختيار هذا الموضوع المتمثل في" **مساهمة الرقابة المصرفية في تحسين نشاط البنوك التجارية** "عن غيره من الموضوعات الاقتصادية الأخرى نذكر منها على الخصوص:

الأسباب الذاتية:

1- نوع المجال الذي تنتمي إليه تخصص الدراسة وله علاقة مباشرة بالتخصص.

2- الأهمية البالغة التي تحملها الرقابة المصرفية في مجال العمل المصرفي.

3- الميول الشخصي وفضولي لهذه المواضيع والرغبة في البحث عن هذا المجال من أجل تكوين نظرة عامة عن هذه العملية.

4- يعتبر من المواضيع الرئيسية المطروحة على الساحة المصرفية.

الأسباب الموضوعية:

- نوع المجال الذي ينتمي إليه تخصص الدراسة وله علاقة مباشرة بالتخصص.
- توضيح الإطار العام للرقابة المصرفية التي تمارسه السلطات الإشرافية على البنوك ومحاولة معرفة كيفية تقييم البنك التجاري في تحسين نشاطه المصرفي.

أهداف الموضوع:

لكل دراسة أو بحث علمي هدف أو أهداف يسعى الباحث إلى تحقيقها من خلال اهتمامه بالظاهرة المدروسة وتتلخص فيما يلي:

1- إعطاء نظرة عامة على البنوك التجارية.

2- إلقاء الضوء على تحديد مفهوم الرقابة المصرفية والتطرق إلى أهم الجوانب المتعلقة بها.

3- محاولة التعرف على الدور الرئيسي الذي تلعبه الرقابة المصرفية وعلاقتها في تحسين نشاط البنوك وضمان سلامتها.

4- الكشف عن الظاهرة المدروسة "ميدانيا" ونعني بذلك معرفة العلاقة الحقيقية الموجودة بين الرقابة بمختلف أنواعها ونشاط البنك التجاري، وتقييمها محل الدراسة.

أهمية الموضوع:

تتوقف أهمية أي بحث على أهمية الظاهرة المدروسة وعلى قيمتها العلمية والعملية ومدى إسهامها في إثراء المعرفة النظرية من جهة والميدانية من جهة أخرى وتكتسب هذه الدراسة أهمية خاصة لأنها تتناول موضوع حساس داخل البنك وهي الرقابة باعتبارها عملية فعالة تساهم في تحسين نشاط البنك وكشف الأخطاء والانحرافات ومحاولة تصحيحها.

المنهج المتبع:

بغية الإلمام والإحاطة بمختلف جوانب الموضوع وتحليل أبعاده والإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار صحة الفرضيات المتبناة اتبعنا:

اعتمدنا في معالجة هذا الموضوع على المنهج الوصفي والذي يعتبر ضروري في البحوث العلمية وذلك لتوضيح المفاهيم الخاصة بالبنوك التجارية ووصف المفاهيم العامة المتعلقة بالرقابة المصرفية من خلال المعطيات والمعلومات والتعديلات، كما قمنا باستخدام المنهج التحليلي في دراسة حالة، وذلك لمعرفة نظام الرقابة المصرفية ببنك الوطني الجزائري.

الدراسات السابقة:

– أحلام موسى مبارك، مذكرة ماجستير بعنوان" **آلية رقابة البنك المركزي على أعمال البنوك في ظل المعايير الدولية دراسة حالة الجزائر**"، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،2004–2005، حيث تناولت أسلوب من أساليب الرقابة الخارجية على البنوك التجارية ألا وهو رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية.

– شيخ عبد الحق،" **الرقابة على البنوك التجارية**"، مذكرة لنيل درجة الماجستير في القانون، فرع قانون أعمال، كلية حقوق بدواو، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، 2009–2010 .

تهدف هذه الدراسة كيفية استعمال وسائل الرقابة تماشيا مع طبيعة النظام الاقتصادي السائد في كل فترة وتبني الدولة الجزائرية سياسة الإصلاحات الاقتصادية الجديدة.

– منار حنينة،" **المعايير الدولية للرقابة المصرفية وتطبيقاتها في الجزائر**"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، فرع التنظيم الاقتصادي، جامعة منتوري قسنطينة، كلية الحقوق،2013–2014.
حيث تناولت هذه الدراسة تطبيق معايير دولية للرقابة المصرفية في الجزائر لتنظيم عمل النشاط المصرفي في الجزائر وفتح مجال لتطبيق والتكيف مع معايير لجنة بازل الأولى والتي تلاها إصدار مجموعة من النظم و التعليمات البنكية، والتي سلطت الضوء على دول وفعالية الرقابة المصرفية الممارسة من طرف بنك الجزائر/

– يحياوي محمد،" **تأثير إصلاحات بازل 3 على الدور الرقابي للسلطات النقدية**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس،

سطيف،2017– 2018. تضمنت هذه الدراسة واقع الدور الرقابي للهيئات الرقابية التابعة لبنك الجزائر وأبرزت أهم التغيرات التي مست هذه الرقابة وأدواتها خاصة منذ بداية تطبيق الإطار التنظيمي لهذه الإصلاحات(بازل3).

صعوبات البحث:

وجهتنا خلال فترة إنجاز البحث صعوبات عديدة تتمثل أهمها في:

– نقص الكتب التي تتناول موضوع الرقابة المصرفية.

– قلة المراجع الأجنبية.

– صعوبة الحصول على موافقة من قبل البنك للقيام بالدراسة التطبيقية.

– صعوبة الحصول على معلومات من البنك محل الدراسة وكالة بسكرة.

هيكل الدراسة:

لضمان الإحاطة التامة بجوانب موضوع جاءت الدراسة متضمنة مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة.

الفصل الأول: موضوع الدراسة بعنوان "**البطاقة التعريفية للبنوك التجارية** والتي تناولنا فيها ثلاثة مباحث:

المبحث الأول يتطرق إلى رؤية للبنوك التجارية، والمبحث الثاني وظائفها وأنواعها وعلاقتها بالبنك المركزي والمبحث الأخير إلى هيكلها التنظيمي وميزانيتها.

الفصل الثاني: بعنوان" **عناصر الرقابة المصرفية للبنوك التجارية**" والتي تناولنا فيها ماهية الرقابة المصرفية في المبحث الأول كما اشرنا إلى مضمونها في المبحث الثاني وأخيرا تطرقنا إلى موضوعها وعلاقتها بالبنك التجاري في المبحث الثالث.

الفصل الثالث: يتضمن الجانب الميداني بعنوان "**دراسة ميدانية للرقابة المصرفية في البنك الوطني الجزائري**" و الذي تناولنا فيه بطاقة تعريفية للبنك الوطني الجزائري في المبحث الأول، بالإضافة إلى المنهجية المتبعة في تحصيل المعلومات في مبحث الثاني حيث قمنا بتوضيح أدوات ووسائل جمع البيانات من الميدان وهي (المقابلة، الملاحظة، الاستمارة، والوثائق والسجلات)، وتقييم مساهمة الرقابة في تحسين نشاط البنك BNA

وكالة بسكرة 386 في المبحث الثالث من عرض ومناقشة نتائج الدراسة وتحليلها على ضوء العروض المطروحة، ثم استخلاص النتيجة العامة.

وفي نهاية الدراسة تم عرض الخاتمة، تمت الإجابة عن الفرضيات تضمنت أهم النتائج والاقتراحات والتوصيات الضرورية فيما يتعلق بموضوع الدراسة.

الفصل الأول: بطاقة تعريفية للبنوك التجارية

تمهيد:

أصبحت للبنوك التجارية أهمية كبرى بسبب ارتباطها الوثيق بالحياة الاقتصادية من جميع نواحيها ولعلاقاتها المتشابكة مع الحكومات والأفراد، والتطورات التي شهدها القطاع المالي والبنكي خاصة مع تطور الأجهزة الرقابية على هذا القطاع لمواجهة مختلف الممارسات غير المشروعة في هذا المجال، وقبل الخضوع في موضوع الرقابة على هذه البنوك لابد من توضيح بعض المفاهيم المتعلقة به كالبنوك التجارية من جهة ومصطلح الرقابة من جهة أخرى وذلك من خلال تناول المباحث التالية:

- **المبحث الأول: رؤية للبنوك التجارية.**
- **المبحث الثاني: البنوك التجارية وظائفها وأنواعها وعلاقتها بالبنك المركزي.**
- **المبحث الثالث: البنوك التجارية وهيكلها التنظيمي وميزانيتها.**

المبحث الأول: رؤية للبنوك التجارية

تقوم البنوك التجارية بصفة معتادة بقبول الودائع تدفع عند الطلب أو لآجال محددة كما تمنح القروض بما يحقق أهدافها ويدعم الاقتصاد القومي بالإضافة إلى مباشرة عمليات تنمية الادخار بما في ذلك إنشاء المشروعات وما تتطلبه من عمليات مصرفية وتجارية ومالية.

المطلب الأول: تعريف البنوك التجارية ونشأتها

إن حاجة الإنسان على إيجاد أماكن لحفظ أمواله، دفعه إلى التفكير بإقامة مؤسسات خاصة بهذه الغاية، ومن بين هذه المؤسسات نجد البنوك التجارية.

الفرع الأول: تعريف البنوك التجارية

وعليه توجد عدة تعاريف للبنوك التجارية من بينها:

– يقصد بالبنك التجاري المؤسسة التي تمارس عمليات الائتمان (الإقراض والاقتراض) إذ يحصل على أموال العملاء فيفتح لهم ودائع ويتعهد بتسديد مبالغها عند الطلب أو لأجل، كما يقدم القروض لهم وتعتبر عملية خلق الودائع أهم وظيفة تقوم بها البنوك التجارية في الوقت الحاضر.[1]

–" هي البنوك التي تقوم بصفة معتادة بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لآجال محددة ، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية وسياسة الدولة ودعم الاقتصاد القومي وتباشر عمليات التنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات وما يتطلبه من عمليات مصرفية وتجارية ومالية وذلك وفقا للأوضاع التي يقرها البنك المركزي".[2]

–تعرف البنوك التجارية على أنها" أشخاص معنوية مهمتها الرئيسية إجراء العمليات ذات العلاقة بالمتاجرة بالأموال إقراضا واقتراضا".[3]

---

[1] ضياء مجيد ،"**اقتصاديات النقود والبنوك**"، مؤسسة شباب الجامعة، ، 2002، ص 273.

[2] عاطف جابر طه عبد الرحيم،" **تنظيم وإدارة البنوك**" ، الدار الجامعية الإسكندرية ، 2008،ص 57.

[3] رجراج وهيبة ،"**إدارة السيولة المصرفية في البنوك التجارية و دور البنك المركزي في تنظيمها**"، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، جامعة الجزائر، العدد:05– 2014 ،ص261.

من خلال التعاريف السابقة يمكننا إعطاء تعريف للبنك التجاري على أنه:

البنك التجاري نوع من أنواع المؤسسات المالية وتدعى ببنوك الودائع التي يتركز نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان، إذن هو يمثل الوسيط بين أولائك الذين لديهم أموالا فائضة، وبين أولائك الذين يحتاجون لتلك الأموال.

الفرع الثاني: نشأة البنوك التجارية

يعود أصل كلمة بنك إلى اللغة الإيطالية وهي كلمة (Bank) التي تعني المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة، تطور معناها ليعبر عن المنضدة التي يتم فوقها عد وتداول العملات، ثم أصبحت أخيرا تعبر عن المكان الذي توجد به المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود[1].

تشير الأدبيات المالية إن أول مصرف تجاري قد أسس في مدينة البندقية جنوب إيطاليا عام (1157) ثم توالي ظهور المصارف في عدد من المدن التجارية الرئيسية في ذلك الوقت، ففي مدينة أمستردام نشأ أول مصرف عام (1609) وفي لندن نشأ إنجلترا عام (1694) وبنك فرنسا عام (1800).

وجاءت كلمة بنك (Bank) من الكلمة الفرنسية(banque) بمعنى الخزانة والكلمة الإيطالية(banca) وتعني المكتب أو الطاولة أو المكان الذي كان يجلس فيه عدد من التجار أو الصاغة في إيطاليا، حيث كان التجار الآخرون ورجال الأعمال يودعون أموالهم والذهب لدى هؤلاء الصاغة أو الصيارفة بقصد حفظها مقابل رسوم بسيطة. وكان هؤلاء الصيارفة يحررون إيصالات لحفظ حقوق أصحاب هذه الودائع، فإذا رغب صاحب الذهب في استرجاعه فإنه يقدم الإيصال ويستلم الذهب أو أمواله وهكذا نشأت الوظيفة التقليدية الأولى للمصارف التجارية وهي وظيفة قبول الودائع.

ومع مرور الوقت، أصبح الناس يقبلون الإيصال فيما بينهم كوسيلة للتبادل التجاري وبقى الذهب مكدسا في خزائن هؤلاء الصيارفة وقد تنبه بعض الصاغة أو الصيارفة إلى هذه الحقيقة فصار يقرض ما لديه من الذهب مقابل فائدة وهكذا نشأت الوظيفة التقليدية الثانية للمصارف التجارية وهي الإقراض.

أما اشتقاق النقود أو خلق النقود (money création) وهي الوظيفة التقليدية الثالثة للمصرف التجاري فقد نشأت عندما كان القرض يأخذ شكل إيصال يحرره المصرف بدلا من الذهب الحقيقي ويعطيه للمقترض،

[1] شاكر قزويني،" **محاضرات في الاقتصاد والبنوك**"، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2، الجزائر ،1992، ص4.

وخاصة إن تلك الإيصالات مقبولة للتداول مع إمكانية استبدالها في أي وقت بالذهب وبالتالي نشأت الوظيفة التقليدية الثالثة للمصارف التجارية، وجاء مصطلح الاشتقاق من قدرة المصرف التجاري من الناحية النظرية على إصدار تلك الإيصالات ولمرات عديدة معتمدا على حجم الأموال المودعة بالمصرف.

إلا أن بعض هؤلاء الصيارفة كان يبالغ في عملية الإقراض دون الأخذ بعين الاعتبار إمكانية قيام التجار بسحب جزء أو كل ودائعهم المحفوظة لديهم مما يعرضهم لحالة من العسر أو الإفلاس، بمعنى عدم قدرتهم على استرجاع الأموال التي أودعت لديهم (الوظيفة الأولى). وبما أن مثل هذه الحالة تعتبر انتهاك لحالة الثقة التي وضعها التجار ورجال الأعمال في الصيارفة، فإن بقية الصيارفة يتوجهون إلى ذلك الصيرفي الذي بالغ في عملية الإقراض وتعرض للعسر المالي ويكسرون طاولته كدليل على خروجه من المهنة ومن هنا جاءت كلمة الإفلاس (bankruptcy) وتعني كسر الطاولة. والأمر الذي أدى إلى مطالبة بإنشاء مصارف حكومية تسهر على حفظ ودائع الأفراد.[1]

وتطورت تجارة البنوك وأخذت سبيل التعقيد كي تساير التطور الذي أحدثته المبتكرات والمخترعات الحديثة في مختلف عمليات البنوك، وتعددت هذه الأخيرة وتنوعت فأصبحت بذلك تعكس مظاهر الحياة الاقتصادية للشعوب المتحضرة.[2]

المطلب الثاني: الخصائص المميزة للبنوك التجارية

تعمل البنوك التجارية على تحقيق قدر كبير من الأرباح كغيرها من المؤسسات المالية وتتميز بعدة خصائص وهي كما يلي:

1- أن البنوك التجارية كبقية المؤسسات المالية الوسيطة تقوم بتجميع مدخرات الزبائن في صورة ودائع ،أيا كان نوع الوديعة، فإن المودع (صاحب الوديعة) يعتبر دائنا والبنك مدينا، ومع ذلك فإن البنوك التجارية، هي الوحيدة بين المؤسسات المالية الوسيطة التي تسمح لدائنيها، أن يحتفظون بودائعهم بصورة ودائع جارية (تحت الطلب) التي تكون محلا للسحب بواسطة الصكوك، كما يمكن تحويل ملكيتها إلى طرف ثالث بواسطة استخدام الصكوك، ويترتب على ذلك أن الالتزامات المالية المترتبة على البنوك التجارية من جراء قبولها الودائع الجارية تعتبر نقدا لإمكانية السحب عليها بالصكوك، وبالتالي هي جزء من عرض النقد.

[1] أسعد حميد العلي،" **إدارة المصارف التجارية (مدخل إدارة المخاطر)**"، الذاكرة للنشر والتوزيع ،الأردن- عمان ،2013، ص17.

[2] أحلام مخبي،" **تقييم المؤسسة من وجهة نظر البنك**"، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2006- 2007، ص، ص45، 46.

2- تتميز البنوك التجارية بخاصية توليد ودائع جارية (تحت الطلب) جديدة من خلال عمليات الإقراض و الاستثمار في الأوراق المالية المختلفة، والودائع الجارية الجديدة (المشتقة) بشكل نقودا لم تكن موجودة أصلا، وتستمد صفة النقود من كونها قابلة للسحب بصكوك، وينجم عن ذلك أن جزءا مهما من ودائع البنوك التجارية يتداول كنقود، وحيث أن الودائع الجارية هي جزء من عرض النقد، بل وأنها تشكل الشطر الأعظم منه في الدول المتقدمة صناعيا، فان أية زيادة في الودائع الجارية تحدث إضافة إلى الكمية الإجمالية المعروضة من النقود، مع بقاء الأشياء الأخرى على حالها، ومعنى ذلك أن للبنوك التجارية دورا مهما في التأثير المباشر على عرض النقد.

3- تشكل الودائع الجارية لدى البنوك التجارية مصدرا رئيسا من مصادر أموالها وتتصف هذه الودائع بقابلية السحب الفوري عليها دون إشعار مسبق.بينما في المؤسسات المالية الأخرى، الجزء الأكبر من مصادر أموالها لا يأخذ شكل ودائع ملزمة الدفع حين الطلب، ويترتب على ذلك أن تصبح البنوك التجارية أكثر عرضة إلى المخاطر في عملياتها من المؤسسات الأخرى مما يفرض عليها التحفظ في أدائها والحرص من غيرها على التوفيق بين متطلبات السيولة لموجوداتها (لأي قدرتها على الإيفاء فورا بمختلف التزاماتها) والربحية (أي تعظيم إيراداتها الصافية).[1]

المطلب الثالث : أسس العمل البنكي وأهدافه

يقوم العمل البنكي على ثلاثة أسس هامة ويسعى لتحقيق أهدافه تميز البنوك التجارية عن غيرها من مؤسسات الأعمال، هذه الأسس والأهداف تكتسي أهميتها من خلال تأثيرها الملموس على تشكيل السياسات الخاصة بالأنشطة الرئيسية التي تمارسها البنوك التجارية المتمثلة في قبول الودائع وتقديم القروض، تتمثل هذه الأسس والأهداف في **الربحية، السيولة والضمان.**

الفرع الأول : أسس العمل البنكي

1- الربحية: يسعى البنك كأي من المؤسسات الأخرى إلى تحقيق أكبر ربح ممكن لإرضاء المساهمين، وهو ناتج عن الفرق بين الإيرادات الإجمالية والنفقات الكلية للبنك. وتتحقق إيرادات البنك نتيجة لعمليات الإقراض والاستثمار التي يقوم بها البنك نظير خدماته المختلفة، إضافة إلى الأرباح الرأسمالية التي قد تنتج عن ارتفاع القيم السوقية لبعض أصول البنك. أما نفقاته فتتمثل في النفقات الإدارية والتشغيلية والفوائد التي يدفعها البنك

[1] إسماعيل إبراهيم عبد الباقي،" **إدارة البنوك التجارية**"، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، 2016 ، ص، ص138، 139.

على الودائع إضافة إلى الخسائر الرأسمالية التي تلحق به والقروض التي قد يعجز البنك عن استردادها. لهذا وحتى يتمكن البنك من تحقيق مبدأ الربحية لا بد من تقليل نفقاته إلى أدنى حد ممكن لتحقيق أكبر إيراد ممكن.

2- السيولة: وهي تمثل مقدرة البنك على الاحتفاظ في أي وقت بتوازن بين المبالغ المودعة والمبالغ المسحوبة، بمعنى أنه يكون على استعداد لتلبية طلب السحب في أي لحظة، باعتبار أن الجانب الأكبر من موارده تتمثل في ودائع تستحق عند الطلب، فنقص السيولة سوف يؤدي إلى الدخول في وضعية الخطر، وعدم القدرة على تلبية طلبات السحب تعني الإفلاس، لهذا يستوجب عليه عدم تأجيل سداد المستحقات، فمجرد إشاعة عن عدم توفير السيولة تكفي لزعزعة ثقة عملائه، مما قد يدفعهم لسحب ودائعهم وهو ما يعرضه للإفلاس .لهذا على البنك أن يؤمن نفسه من خطر السيولة وأن لا يغامر بتوظيف كل أمواله لتحقيق الربح فقط، وإنما عليه ترك جزء منها لمواجهة طلبات السحب المفاجئة.

3- الأمان : يعني الضمان قدرة البنك على الوفاء بديونه والتزاماته، فقيام البنك باستثمار رؤوس أمواله يجعله عرضة لوقوع الخسائر على البنك أن يتحملها بنفسه بدلا من أن تقع على كاهل المودعين، وتتطلب حماية حقوق هؤلاء المودعين تجنب التوظيف غير الرشيد لتجنب الإفلاس ولهذا السبب تعتبر الثقة أساس كل عملية من عمليات توظيف أموال البنك بغض النظر عن مصدرها لأن الأموال التي يقرضها سوف تعود إليه وفي الآجال المتفق عليها، لذا يتوقف إقدام البنك على منح القروض لمتعامل ما على الثقة التي يوحى بها هذا المتعامل إلى البنك من حيث قوة مركزه المالي ومدى احترامه لتعهداته وكيفية قيامه بالوفاء بها. ثم مدى الضمانات التي يكون على استعداد لتقديمها للوفاء بتلك التعهدات. هذا ما يعني أن البنك التجاري يسعى إلى التأكد من أنه يوظف أمواله في نواحي مضمونة من حيث الربح وقلة المخاطر التي تتعرض لها تلك الأموال.

لاشك أن اهتمام البنك بهذه الأسس هو من سبل نجاحه في دعم بقائه وتحقيق إستمراريته، لكن على البنك أن ينظر إلى أبعد من ذلك خلف حدوده بتركيزه على المحيط والبيئة التي يعد جزء غير متجزئ منها.[1]

[1] العاني إيمان، " **البنوك التجارية وتحديات التجارة الالكترونية** "، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2006-2007، ص،ص 8،9.

الفرع الثاني: هدف البنك التجاري

تتمثل الأهداف الأساسية للبنك التجاري كالأتي :

يتمثل الهدف الأول في تحقيق أقصى **ربحية** (profitabilitiy) من خلال زيادة الإيرادات طالما أن الجانب الأكبر من التكاليف هو من النوع الثابت، وأن أي انخفاض في الإيرادات كفيل بأن يصحبه انخفاض أكبر في الأرباح، وأما الهدف الثاني فيتمثل في تجنب التعرض لنقص شديد في **السيولة** (liquidity)، لما لذلك من تأثير على ثقة المودعين فيه، وأخيرا يتمثل الهدف الثالث في تحقيق أكبر قدر من **الأمان** (safety) للمودعين على أساس رأس مال صغير ولا يكفي لتحقيق الحماية المنشودة لهم.[1]

وهناك أهداف أخرى يسعى البنك التجاري لتحقيقها تتمثل في:

- **نمو الموارد:** يعتمد البنك التجاري في تحقيق أهدافه عادة على رأسماله، وعلى الودائع التي يستقطبها، لأن حجم البنك يقاس عادة بحجم الودائع التي تستطيع جذبها واستقطابها.
- **الحصة في السوق المصرفي:** لا يكتفي البنك التجاري عادة بزيادة حجم الودائع التي يتمكن من استقطابها، بل يسعى لأن تكون حصته من السوق المصرفي كبيرة، لأنه كلما كان للبنك حصة كبيرة في السوق، أعطى له ذلك سمعة وتميزا تنافسيا.
- **الانتشار الجغرافي:** ترى بعض القيادات العليا في كثير من البنوك التجارية، أنه لابد من الانتشار الجغرافي في كل منطقة تجمع الشركات، أو منطقة مدخرات مهما كانت الربحية، ومهما كانت الحصة في السوق المصرفي، لأن تلك القيادات تعتبر أن التواجد في كل مدينة، وكل قرية مسألة ضرورية، ولهذا فإنها تضع أهداف الانتشار الجغرافي نصب عينها، حتى ولو كانت بعض الفروع تحقق خسائر.
- **كفاءة وفعالية الجهاز الإداري:** ترى بعض البنوك التجارية أن الربحية والسيولة والآمان والحصة في السوق المصرفي، أمور غير كافية، ولذلك فإنها تضع أهدافا مرتبطة بكفاءة المديرين والموظفين وبالتطوير للمستقبل، وتهتم بدرجة التزام الموظفين وانسجامهم.

[1] منير إبراهيم هندى، **إدارة المنشآت المالية وأسواق المال**، توزيع المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2015، ص13.

- **أهداف ابتكار:** فالقيادات الإدارية الكفؤة في البنوك التجارية، لابد وأن تضع أهداف ابتكار، وأهداف الاستعداد للمستقبل، بالإضافة إلى أهداف التشغيل اليومية، حتى تتمكن من منافسة البنوك الأخرى في السوق المصرفي.[1]

المبحث الثاني: وظائف البنوك التجارية وأنواعها وعلاقتها بالبنك المركزي

إن الوظائف والأنشطة التي تمارسها البنوك التجارية شهدت تطور ملحوظا مما جعل الكثير يطلق عليها بنوك كل الخدمات الذي يجد فيه العميل كل ما يطلبه ويحتاجه كما أنها تنقسم إلى أنواع متعددة طبقا للزاوية التي يتم من خلالها النظر إلى البنوك بالإشارة مع علاقتها بالبنك المركزي الذي يعتبر المشرف والمراقب عليها.

المطلب الأول: وظائف البنوك التجارية

من الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية منها ما هو تقليدي ارتبط بظهورها، ومنها ما ظهر نتيجة تطور العمل البنكي واتساع نطاق العمليات التي تزاولها البنوك وهي كالآتي:

I- وظائف التقليدية للبنوك التجارية

تتمثل الوظائف التقليدية التي تقدمها البنوك التجارية فيما يلي:

1- قبول الودائع: تعتبر هذه الوظيفة من أقدم وأهم الوظائف، حيث تتلقى البنوك التجارية الودائع من جهات وهيئات مختلفة، إذ أنها تعتبر من أكثر مصادر الأموال خصوبة، وتشكل الودائع الجزء الأكبر من موارد البنوك وعليها تتوقف الكثير من عمليات الوساطة البنكية كمنح القروض وإنشاء النقود.[2]

توجد أشكال من الودائع البنكية المعروفة في البنوك التجارية بوجه عام تتمثل في:

أ- ودائع الأجل: وديعة تودع لدى بنك تجاري ولا يجوز لصاحبها سحبها أو سحب جزء منها إلا بعد انقضاء المدة المتفق عليها.

ب - تحت الطلب (الحساب الجاري): تودع لدى البنك دون قيد أو شرط ويستطيع صاحبها أن يسحب منها في أي وقت شاء أثناء الدوام الرسمي للبنك ولا يدفع البنك فائدة على هذا النوع من الودائع .

---

[1] حسين بني هاني، **اقتصاديات النقود والبنوك**، المبادئ والأساسيات، دار ومكتبة الكندي، عمان – الأردن، 2014، ص، ص 208،209.

[2] طاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2، الجزائر، 2003، ص13.

ج – **تحت الإشعار**: الوديعة التي لا يمكن لصاحبها السحب منها إلا بعد إخطار البنك فترة زمنية متفق عليها.

د – **ودائع التوفير (الادخار)**: وهي تمثل مدخرات يودعها أصحابها لحين الحاجة إليها بدلا من تركها عاطلة في خزائنهم الخاصة، وتفويت فرصة الحصول على عائد مقابلها دون التضحية باعتبارها سيولة، حيث يمكن السحب منها في أي وقت دون وجود قيود على السحب منها.

2- توظيف موارد البنك التجاري على شكل قروض ممنوحة للعملاء أو الاستثمارات متعددة.

يعمل البنك على توظيف موارده في شكل استثمارات متنوعة بمراعاة مبدئي السيولة والربحية، وتنقسم القروض الممنوحة إلى نوعين:

أ- **قروض بضمانات مختلفة**: أي القروض بضمانات المحاصيل الزراعية، المنقولات، الأوراق المالية، عقارات وغيرها.

ب- **قروض بدون ضمانات**: حيث يكون الضمان شخصيا ويستند على السمعة الائتمانية للأشخاص.

II- وظائف حديثة للبنوك التجارية:

لقد تغيرت نظرة البنوك إلى العمل المصرفي من مجرد تأديتها للخدمات التقليدية إلى القيام بوظائف حديثة وبتوجهات تتلاءم مع أهدافها المتنوعة، هذه الوظائف تكتسي طابعا من التجديد والاستحداث الناشئ عن اقتحامها مجالات جديدة ترى فيها بقاءها ونموها إضافة إلى حصولها على أرباح. من هذه الوظائف نذكر:

أ- تمويل عمليات التجارة الخارجية:

تلعب البنوك التجارية دورا رئيسيا في عملية تسوية المدفوعات الخارجية بين المستوردين والمصدرين من خلال فتح الاعتمادات المستندية أو التحويلات المستندية أو التحويلات العادية.[1]

ب- تحصيل الشيكات:

تعمل البنوك على تحصيل الشيكات الواردة إليها من عملائها عن طريق عملية التحويل الداخلي أو التحويل من خلال غرفة المقاصة. حيث يعتبر الشيك وسيلة لتحريك نقود الودائع، أي حساب الجاري لدى البنوك التجارية سواء بالزيادة أو بالنقصان.

[1] العاني إيمان ، **مرجع سابق** ،ص ، ص 5،6.

ت-تحصيل الأوراق التجارية و خصمها :

الأوراق التجارية هي أدوات الائتمان قصيرة الأجل من أهمها الكمبيالة، السند الإذني، أذونات الخزانة، ويقوم البنك التجاري بتحصيل مستحقات عملائه من الأوراق التجارية من مصادرها المختلفة، كما يدفع ديونهم إلى مستحقيها سواء داخل البلد أو خارجه، وقد يحدث أن يقع حاملوا الأوراق التجارية في أزمة السيولة، مما يضطرهم إلى اللجوء للبنوك التجارية قصد خصمها مقابل عمولة تعتبر بمثابة المقابل الذي تتحصل عليه البنوك التجارية نتيجة تحويل الأخطار إليها.

ث-إدارة محافظ الاستثمار :

تعمل البنوك التجارية على شراء وبيع الأوراق المالية لحسابها ولحساب عملائها، وكذلك متابعة الأسهم والسندات من خلال تطور الأسعار....الخ.

ج- تقديم الاستشارات و دراسات الجدوى الاقتصادية لحساب الغير :

أصبحت البنوك تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لإنشاء مشاريعهم، ويتم على أساس هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل وكذا طريقة السداد وتواريخها. وقد اكتست هذه الخدمة سمة الحداثة من التطورات المستمرة التي شاهدتها أساليب وطرق دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع وقيام البنوك باستثمار أموال في البحث عن الأساليب الحديثة في ذلك.

ح- التعامل بالعملات الأجنبية :

تتم عمليات شراء وبيع العملات الأجنبية عاجلا أم آجلا وذلك بالأسعار المحددة من قبل البنك المركزي أو حسب التنظيم الساري العمل به في مجال سوق الصرف، وقد تخص عملية تحويل العملة مبالغ بسيطة، إذ تقوم البنوك بتحويل مبالغ بحجم محدود ولأغراض معينة كالدراسة والعلاج ....الخ.[1]

خ- إصدار البطاقات الائتمانية:

من أشهر الخدمات البنكية الحديثة التي تقدمها البنوك خاصة في الدول المتقدمة، ويتيح تقديم هذه الخدمة للمستفيدين منها الجمع بين مصادر المدفوعات النقدية بمعنى تحويل المستحقات المالية من شخص إلى آخر

[1] العاني إيمان، **مرجع سابق**، ص6.

ومنح أو الحصول على ائتمان مع العلم أن كل شكل من أشكال بطاقات الائتمان يوفر نوعا من أنواع الائتمان كما سيتم بيانه لاحقا.

د- القيام بعمليات التوريق:

تتمثل عمليات التوريق في تحويل الديون أو الأصول المالية غير السائلة مثل القروض المصرفية إلى مساهمات في شكل أوراق مالية قابلة للتداول في أسواق رأس المال، وذلك ببيع الدين إلى مؤسسة مختصة في إصدار الأوراق المالية. يلجأ البنك إلى اعتماد هذه العملية عند حاجته الماسة إلى السيولة النقدية للتوسع في نشاطه التمويلي أو سداد بعض التزاماته المالية، ومن الطبيعي أن يبيع ديونه بسعر أقل من القيمة القائمة للدين كي يخلق حافزا في شرائها أملا في حصوله على ربح معقول.[1]

المساعدة في تطور المؤسسات، ومرافقتهم في التوسع الدولي (دخول الأسواق الأجنبية)، المبادرة بالترويج للمشاريع ذات المردودية، وتوجيه المستثمرين نحوها.[2]

- إدارة أعمال وممتلكات العملاء وتقديم الاستثمارات الاقتصادية والمالية لهم من خلال دائرة متخصصة.
- تمويل الإسكان الشخصي: من خلال الإقراض العقاري، وهذا يجدر الذكر أن لكل بنك تجاري سقف محدد للإقراض في هذا المجال يجب أن لا يتجاوزه .
- وظيفة التوزيع في المجتمعات ذات التخطيط الاقتصادي المركزي يتم توزيع كافة الأموال اللازمة للإنتاج أو إعادة الإنتاج والمتولدة من مصادر خارجة عن المشروع نفسه عن طريق المصرف، ويتم ذلك عادة بالطرق الائتمانية.

- وظيفة الإشراف والرقابة: تتولى المصارف في المجتمعات ذات التخطيط المركزي عملية التوجيه الأموال المتداولة في استخداماتها، المناسبة مع متابعة هذه الأموال لتأكد من أنها تستخدم فيها رصدت به من أغراض وللتأكد من مدى ما حققه استخدامها من أهداف محددة مسبقا للمشروعات التي استخدمتها.[3]

[1] العاني إيمان، **مرجع سابق**، ص، ص 6،7.

[2] عمران عبد الحكيم،" **إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**"، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير ،تخصص، علوم تجارية، الإستراتيجية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير وعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2006-2007، ص57.

[3] محمد مصطفى السنهوري،" **إدارة البنوك التجارية**"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2013، ص85.

شكل رقم01: وظائف البنوك التجارية التقليدية والحديثة.

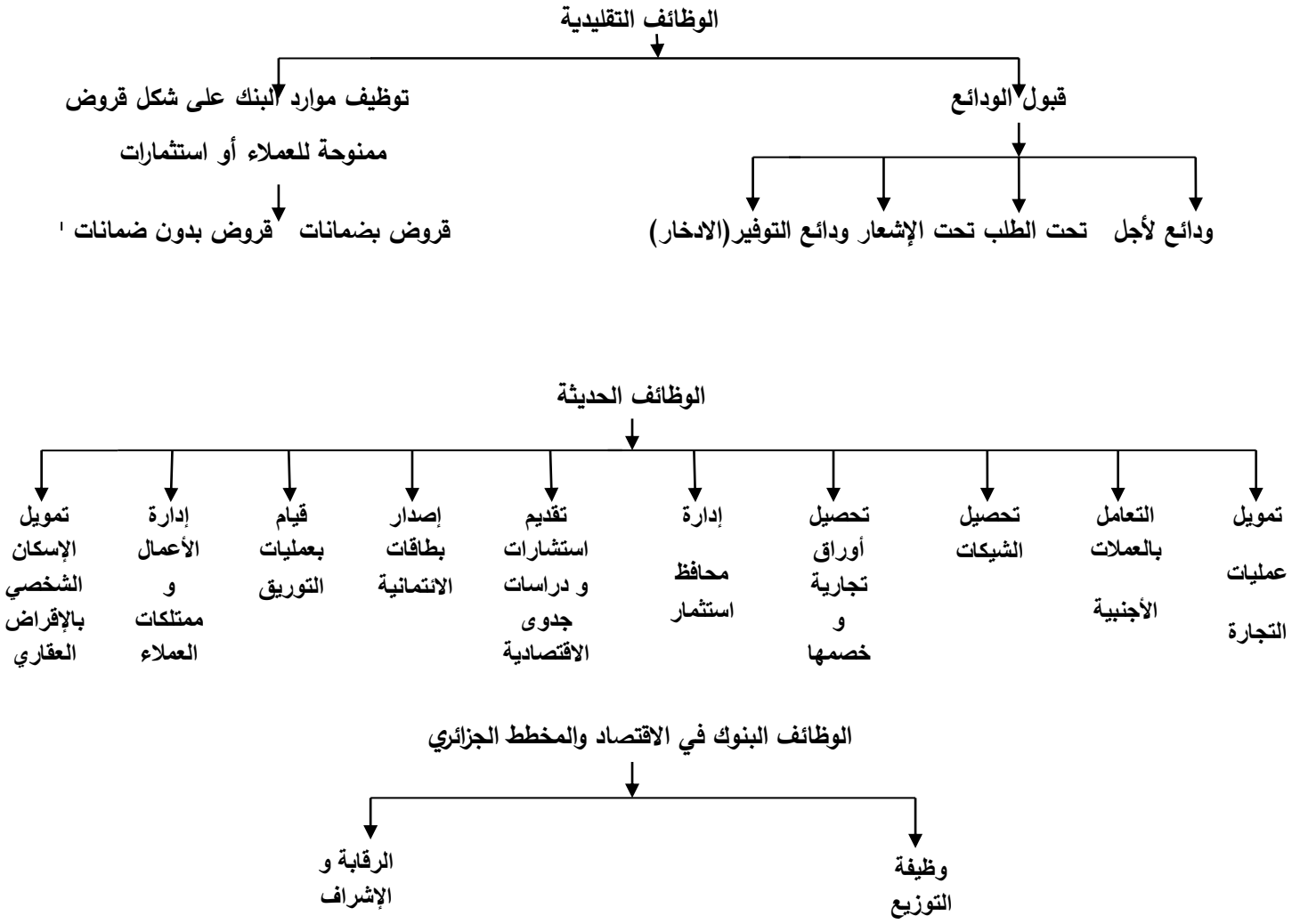

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على المعلومات السابقة

المطلب الثاني: أنواع البنوك التجارية

تنقسم البنوك التجارية إلى أنواع متعددة طبقا للزاوية التي يتم من خلالها النظر إلى البنوك وذلك على النحو التالي:

أولا: من حيث نشاطها ومدى تغطيتها للمناطق الجغرافية:

1- البنوك التجارية العامة :

ويقصد بها تلك البنوك التي يقع مركزها الرئيسي في العاصمة أو في إحدى المدن الكبرى وتباشر نشاطها من خلال فروع أو مكاتب على مستوى الدولة أو خارجها. وتقوم هذه البنوك بكافة الأعمال التقليدية للبنوك التجارية، وتمنح الائتمان قصير ومتوسط الأجل، كذلك فهي تباشر كافة مجالات الصرف الأجنبي وتمويل التجارة الخارجية.

2- البنوك التجارية المحلية:

ويقصد بها تلك البنوك التي يقتصر نشاطها على منطقة جغرافية محدودة نسبية مثل محافظة معينة أو مدينة أو ولاية أو إقليم محدد.

و يقع المركز الرئيسي للبنك والفروع في هذه المنطقة المحددة . وتتميز هذه البنوك بصغر الحجم، كذلك فهي ترتبط بالبيئة المحيطة بها وينعكس ذلك على مجموعة الخدمات المصرفية التي تقوم بتقديمها.

ثانيا- من حيث حجم النشاط:

1- بنوك الجملة:

و يقصد بها تلك البنوك التي تتعامل مع كبار العملاء و المنشآت الكبرى.[1]

2- بنوك التجزئة:

و هي عكس النوع السابق حيث تتعامل مع صغار العملاء، و المنشآت الصغرى لكنها تسعى لاجتذاب أكبر عدد منهم. وتتميز هذه البنوك بما تتميز به متاجر التجزئة، فهي منتشرة جغرافيا، وتتعامل بأصغر الوحدات

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي، **إدارة البنوك** ، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2006، ص32.

المالية قيمة من خلال خلق المنافع الزمنية والمكانية، ومنفعة التملك، والتعامل للأفراد، وبذلك فإن التجزئة تسعى إلى توزيع خدمات البنك من خلال المستهلك النهائي.

ثالثا: من حيث عدد الفروع :

1- البنوك ذات الفروع :

وهي البنوك تتخذ في الغالب شكل الشركات المساهمة كشكل قانونيا لها فروع متعددة تغطي أغلب أنحاء الدولة ولا سيما الأماكن الهامة، وتتبع اللامركزية في تسيير أمورها حيث يترك للفرع تدبير شؤونه، فلا يرجع للمركز الرئيسي للبنك إلا فيما يتعلق بالأمور الهامة التي ينص عليها في لائحة البنك، وبطبيعة الأمور فإن المركز الرئيسي يضع السياسة العامة التي تهتدي بها الفروع.

ويتميز هذا النوع من البنوك بأنه يعمل على نطاق الأهلي، ويخضع للقوانين العامة للدولة وليس لقوانين المحافظات التي يقع الفرع في نطاقها الجغرافي.

و تميل هذه البنوك إلى التعامل في القروض قصيرة الأجل (سنة فاقل) وذلك لتمويل رأس المال العامل لضمان سرعة استرداد القرض. وإن كانت تتعامل أيضا في القروض متوسطة الأجل وكذلك طويلة الأجل ولكن بدرجة محدودة.[1]

2- بنوك السلاسل :

وهي عبارة عن سلسلة من البنوك نشأت نتيجة لنمو حجم البنوك التجارية، وزيادة حجم نشاطها واتساع نطاق أعمالها وتتكون السلسلة من عدة فروع منفصلة عن بعضها إداريا، ولكن يشرف عليها مركز رئيسي واحد يقوم برسم السياسات العامة التي تلتزم مختلف وحدات السلسلة بها، كذلك فهو ينسق بين الوحدات وبعضها، ولا يوجد هذا النوع من البنوك التجارية إلا في الولايات المتحدة الأمريكية.

3- بنوك المجموعات :

وهي تأخذ شكل شركة قابضة تدير مجموعة من الشركات التابعة التي تعمل في النشاط المصرفي، حيث تقوم الشركة القابضة بالإشراف على الشركات التابعة وتضع لها سياسات العامة بينما تترك لها تنفيذ هذه

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي، **المرجع السابق** ص 34.

السياسات بشكل لا مركزي. وتأخذ هذه البنوك طابعا احتكاريا، ولقد انتشرت هذه البنوك في أوروبا الولايات والمتحدة الأمريكية.[1]

4-البنوك الفردية :

و هي البنوك صغيرة الحجم نسبيا، يملكها أفراد أو شركات أشخاص، ويقتصر عملها في الغالب على منطقة صغيرة، وعادة ما تستثمر مواردها في أصول عالية السيولة مثل الأوراق المالية والأوراق التجارية المخصومة، والأصول القابلة للتحويل إلى نقود خلال فترة زمنية قصيرة وبدون خسائر أو خسائر قليلة، أي هي تحاول دوما تجنب المخاطر التي لا تقدر على تحملها لصغر حجمها وضآلة إمكانيتها المالية.[2]

و من أنواع الأخرى للبنوك التجارية :

- البنوك الإلكترونية:

تتمثل البنوك الإلكترونية في تلك الوحدات الطرفية التي تقوم بتقديم الخدمات المصرفية من خلال استخدام الحسابات الآلية حيث يعرفها البعض بأنها منافذ إلكترونية تقدم خدمات مصرفية متنوعة دون توقف وبدون عمالة بشرية بينما يشير آخرون بأنها منافذ لتسليم الخدمة المصرفية قائمة على الحسابات الآلية ذات مدى متسع زمنيا (على مدار الساعة) ومطبقا (في أماكن منتشرة جغرافيا).[3]

المطلب الثالث: علاقة البنك المركزي بالبنوك التجارية

إن العلاقة التي تربط بين البنوك التجارية والبنك المركزي، إذ عادة ما تتمخض تلك العلاقة عن قيود يفرضها أو التسهيلات يقدمها لتلك البنوك. لذا يصبح من المتوقع أن تتأثر سياسات البنوك وقراراتها بمثل هذه العلاقة وسوف يتضح فيما بعد أن التسهيلات الممنوحة وحتى القيود المفروضة تعد ذات أهمية للطرفين.بحيث يمكن القول أن كلا الطرفين قد وجد في الآخر ضالته لتحقيق الأهداف التي أنشئ من أجلها.

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي، **المرجع سابق**، ص 34.

[2] إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، **مرجع سابق**، ص142.

[3] محمد مصطفى السنهوري، **مرجع سابق** ص،ص 54،55.

أولا: تعريف البنك المركزي

هو المؤسسة التي تتولى إصدار الأوراق النقدية، ويراقب الائتمان، ويضمن بوسائل وأدوات وإجراءات مختلفة سلامة أسس النظام المصرفي والائتماني، ويوكل إليه الإشراف على السياسة النقدية والائتمانية في الاقتصاد القومي، بما يترتب على هذه السياسة من تأثيرا هاما، على النظامين الاقتصادي والاجتماعي.[1]

ثانيا : أهداف ووظائف البنك المركزي

يمكن القول بصفة عامة أن الهدف الرئيسي للبنك المركزي هو تحقيق للاستقرار الاقتصادي، و في دول العالم الثالث يضاف هدف آخر هو التنمية الاقتصادية. ولتحقيق هذا الهدف أو الأهداف، يمارس البنك المركزي مجموعتين من الوظائف هما:

- ✓ الوظائف ذات السمة العامة، أي التي ترتبط بالاقتصاد القومي ككل.
- ✓ الوظائف التي ترتبط بالبنوك التجارية على وجه الخصوص.

في مقدمة الوظائف ذات السمة العامة اضطلاع البنك المركزي بمسؤولية موازنة سعر الصرف للعملة القومية. والقيام بعمليات السوق المفتوحة التي تتمثل في بيع وشراء الأوراق المالية الحكومية، وذلك بفرض التحكم في كمية النقود المتداولة وغيرها من الوظائف الأخرى التي يقوم بها.[2]

لننتقل إلى الوظائف التي لها ارتباطا مباشر بنشاط البنوك التجارية وهي:

- تعد عملية **إصدار أوراق النقدية،** والتي يختص بها البنك المركزي، ذات أهمية كبيرة بالنسبة للبنوك التجارية. فإذا كان الأصل أن التدفقات النقدية اليومية الخارجة (المسحوبات) من خزينة البنك تتناسب عادة مع التدفقات النقدية الداخلة (الإيداعات) إلى خزينة البنك، وفقا لقانون الأعداد الكبيرة [3].
- **إدارة الاحتياطي القانوني** عادة ما تنص التشريعات على ضرورة قيام البنك التجاري بالوفاء بالحد الأدنى لمتطلبات الاحتياطي القانوني، كشرط لاستمراره في العمل وتتمثل قيمة هذا الاحتياطي في نسبة من ودائع البنك يحتفظ بها لدى البنك المركزي[4]، وتتيح عملية إدارة هذه تبادل منفعة مختلفة بين الطرفين، بالنسبة إلى

[1] أحمد زهير شامية،" **النقود والمصارف**"، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان – الأردن ،2013، ص 307.

[2] سامر جلدة، "**البنوك التجارية والتسويق المصرفي**"، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن–عمان، 2009، ص62.

[3] حورية حمني، "**آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية،وفعاليتها**"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تأمينات وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2005–2006 ،ص،ص 48،49.

[4] منير إبراهيم الهندي، مرجع سابق، ص33.

البنك التجاري فهو يعتبر هذا الاحتياطي بمثابة حماية لأصول المودعين، أما بالنسبة إلى البنك المركزي فإن عملية إدارة الاحتياطي الإلزامي تعد بمثابة نوع من الرقابة.

- من بين العديد من التسميات التي تطلق على البنك المركزي نجد اسم "بنك البنوك "ويسمى كذلك نتيجة العلاقة التي تربطه بالبنوك التجارية، فغالبا ما **تلجأ البنوك التجارية إلى البنك المركزي لطلب القروض،** والتي تأخذ شكل قروض مباشرة أو إعادة خصم للأوراق التجارية مقابل عمولة يتحصل عليها البنك المركزي.
- إن عملية **تحصيل الشيكات** من قبل البنوك التجارية تمر في كثير من الأحيان بغرفة المقاصة لدى البنك المركزي في حالة وجود متعاملين من بنكين مختلفين. وتعبر هذه الغرفة عن العلاقة الموجودة بين البنك التجاري والبنك المركزي.
- قد تواجه بعض البنوك التجارية عجزا في الاحتياطي القانوني، بينما تتوفر أرصدة لبنوك تجارية أخرى على فائض في هذا الاحتياطي، ونظرا للعلاقة القائمة بين البنوك التجارية والبنك المركزي، يقوم هذا الأخير **بتسهيل وتسيير عملية الإقراض بين البنوك** والتي تعود بالفائدة على الأطراف الثلاثة.
- إن البنوك المركزية تعمل في معظم دول العالم على **توجيه البنوك التجارية والإشراف عليها**، ويتوقف هذا الدور على مدى تدخل الدولة في القطاع المصرفي، و ما إذا كان البنك المركزي هو المسئول الوحيد على أداء هذا الدور.[1]

ومما سبق نلخص إلى أن العلاقة التي تربط البنك المركزي بالبنوك التجارية هي السبيل الوحيد لتحقيق أهداف الطرفين، البنك المركزي يعتمد على هذه العلاقة لتطبيق أهداف السياسة النقدية وتحقيق التوازن وما ينجز عنه من زيادة في التنمية الاقتصادية والتطور الاقتصادي ككل، أما البنوك التجارية ففي ظل هذه العلاقة تحافظ على تواجدها وحسن تسيير مواردها وزيادة مداخليها وتوسيع نشاطها.

[1] حورية حمني، **مرجع سابق**، ص50.

المبحث الثالث: البنوك التجارية وهيكلها التنظيمي وميزانيتها

تستدعي العمليات التي يقوم بها البنك التجاري وضع هيكل تنظيمي يوضح فيه مختلف الإدارات التي تشرف على هذه العمليات وتسيرها، كما يستلزم وضع ميزانية ليبين فيها مختلف موارده واستخداماته.

المطلب الأول: الهيكل التنظيمي للبنك التجاري وميزانيته

الفرع الأول: الهيكل التنظيمي للبنك التجاري

ليس هناك شكل تنظيمي موحد للبنوك التجارية، وإنما يختلف هذا الشكل باختلاف مزيج الخدمات التي يقدمها البنك، بالإضافة إلى أن حجم البنك يؤثر على الهيكل التنظيمي الذي يتخذه، ومن المتفق عليه أن الهيكل التنظيمي لابد وأن يعكس الأنشطة التي يتم ممارستها. ويتم مراقبة هذه الأخيرة من خلال الإيرادات المختلفة. وتتضمن كل إدارة عدد من الأقسام التي تتولى مهام ووظائف هذه الإدارة، موضحة ومختصرة في الشكل رقم 01 الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية، والذي يظهر فيه **مجلس الإدارة** على قمة الهيكل التنظيمي والملاك هم أصحاب الحق في اختيار أعضاء مجلس الإدارة، ويقوم مجلس الإدارة بوضع السياسات الخاصة بالبنك، كما يحدد الإدارات المسئولة عن تنفيذ هذه السياسات وأيضا يراقب أداءها.

أما **المدير التنفيذي** فيفوض إليه السلطة من **رئيس مجلس الإدارة** للرقابة على عمليات البنك التي تتم من خلال الإدارات المختلفة. الرئيسية للبنك في أربع إدارات: إدارة القروض والائتمان، وإدارة التمويل، وإدارة العمليات، وإدارة الأموال المؤتمن عليها من الغير الموضحة كما يلي:

1- إدارة القروض:

تعمل هذه الإدارة على تقديم مختلف أنواع القروض للمتعاملين مع البنك من مؤسسات وأفراد، وتحتوي هذه الإدارة على أقسام نذكر منها قسم القروض التجارية المقدمة لأصحاب الشركات الكبرى، قسم القروض الموجهة للمتعاملين في الأوراق المالية، كما أن هناك قسم القروض العقارية وأخرى للقروض الاستهلاكية. وكذلك أقسام لكل من: التأجير، الخدمات العامة، تحليل طلبات الائتمان، الكمبيالات والشؤون القانونية.[1]

2- إدارة التمويل:

تعمل هذه الإدارة على إيجاد المصادر والحصول على الأموال المستخدمة في إدارة القروض، وتشرف هذه الأخيرة على قسم خدمات الاستثمار الذي يتولى الاستثمارات الخاصة بالبنك سواء في اذونات الخزينة أو السندات أو الأسهم، وقسم البنوك الأخرى الذي يختصر يتلقي الشيكات المحلية والخارجية التي يودعها الزبائن برسم التحصيل على البنوك الأخرى وذلك بإرسال البنك المعني أو عن طريق غرفة المقاصة في البنك المركزي، وكذا قسم التسويق والتخطيط المهتم بتوفير الخدمات المالية، وأخيرا قسم الرقابة والمحاسبة والمالية الذي بدوره يتولى مراقبة الدفاتر المالية، والتأكد من سلامة المعاملات المالية واحتساب رواتب الموظفين.

3- إدارة العمليات:

تتولى هذه الإدارة شؤون البنك والتسهيلات المادية التي يملكها أو يستخدمها في عملياته اليومية فيما مثل قسم حفظ السجلات وإجراءات التسجيل الخاصة بكل من الإيداعات أو المسحوبات وكذلك القروض للعديد من الأنواع المختلفة للعملاء إضافة إلى قسم الأمن وذلك للحفاظ على أملاك المودعين وممتلكات البنك من خلال التحليل والبرمجة والتشغيل وكذلك لكل من خدمة العميل والإدارة النقدية وشؤون العاملين.

4- إدارة الأموال المؤتمن عليها من الغير:

تقوم هذه الإدارة على تقديم العديد من الخدمات الائتمانية سواء أفراد أو مؤسسات بخلاف المهمة الرئيسية لإدارة القروض والائتمان وهي تقديم القروض بأنواعها المختلفة، ومن أمثلة هذه الخدمات التي تقوم بها:

[1] محمد صالح الحناوي، نهال فريد، جلال إبراهيم العبد، "**أسواق المال والمؤسسات المالية**"، **(أسواق الأوراق المالية في الدول المتقدمة – تحديد أسعار الأوراق المالية في البورصة – أسواق الإصدار والتداول – مؤشرات السوق – صناديق الاستثمار – البنوك التجارية شركات التأمين)** ، دار التعليم الجامعي ، الإسكندرية، مصر،2013، ص ص 303،302.

تتولى بذلك أموال التقاعد سواء بالنسبة للعاملين بالبنك نفسه أو المؤسسات، وكذلك القسم الذي يتولى إدارة شؤون الأملاك العينية للزبائن وتقديم النصائح والخدمات التسويقية لهم.[1]

الشكل رقم02: الهيكل التنظيمي للبنك التجاري

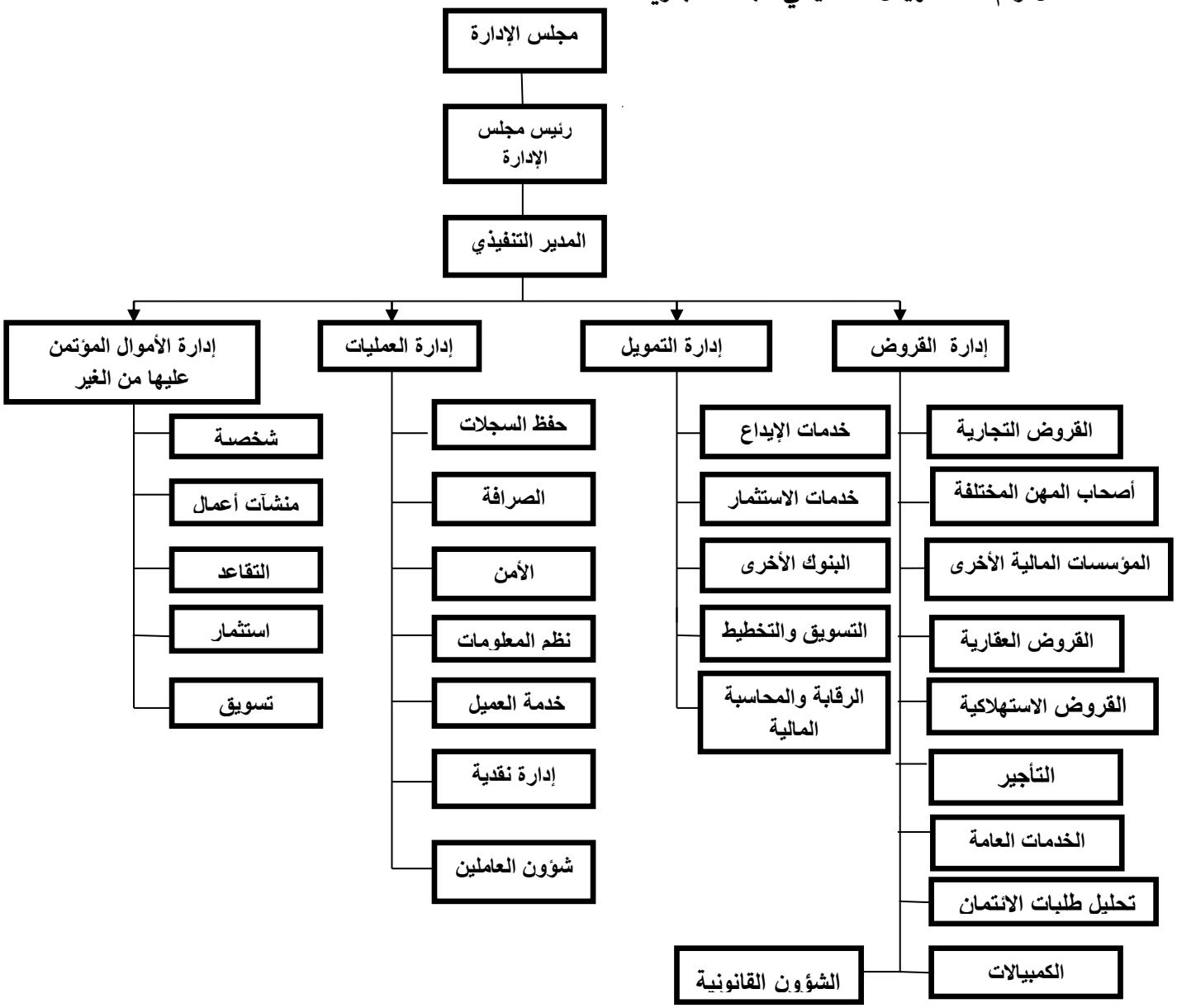

المصدر: محمد صالح الحناوي وآخرون،"أسواق المال المؤسسات المالية"، دار التعليم الجامعي،إسكندرية، مصر،2013، ص306.

[1] محمد صالح الحناوي، **المرجع السابق**، ص ص304،303.

الفرع الثاني: ميزانية البنك التجاري

تعتبر الميزانية صورة عن سير عمليات البنك التجاري ومرآة لنشاطه، إذ يمثل الوضع المالي لفترة زمنية معينة.غير أن الميزانية لا تظهر أية تغيرات خلال الزمن حيث تحليلها هو تحليل للرصيد وليس تحليل للتدفقات. وتنقسم الميزانية إلى جانبين: جانب الأصول وجانب الخصوم، ويمكن تصوير ميزانية البنك التجاري على النحو التالي:

جدول رقم (1): ميزانية البنك التجاري.

الأصول (الاستخدامات)	الخصوم (الموارد)
أولا : الأصول تامة السيولة عديمة الربحية	**أولا: الموارد الذاتية**
1- النقدية بخزينة البنك التجاري	1- رأس المال المدفوع
2- رصيد النقدية لدى البنك المركزي	2- المخصصات
ثانيا : الأصول السائلة و المدرة للعائد	3- الاحتياطات
أ -أصول شديدة السيولة: أصول شبه نقدية	4- الأرباح غير الموزعة
-الأرصدة النقدية المستحقة على المصارف الأخرى	**ثانيا:الموارد غير الذاتية**
- أوراق مالية و تجارية مخصومة	1- الودائع:
- القروض القابلة للاستدعاء	أ- الودائع الجارية
ب- أوراق مالية حكومية :	ب- الودائع غير الجارية
- أذون الخزانة	2- حسابات مدينة للبنوك الأخرى و للمراسلين
- السندات	3- القروض من البنك المركزي
ح- القروض والسلفيات	
ثالثا:أصول عالية الربحية	
مجموع الأصول = مجموع الخصوم	

المصدر: محمد عزة غزلان، "اقتصاديات النقود والمصارف"، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 2002، ص146.

المطلب الثاني: موارد واستخدامات البنك التجاري

تعتبر موارد البنك التجاري التزاما اتجاه الغير، أما استخداماته فتشير إلى كيفية الاستفادة من موارده المتاحة. ويمكن التعرف على موارد البنك التجاري واستخداماته لهذه الموارد من دراسة عناصر الخصوم والأصول في ميزانيته والتي من خلالها يمكن التعرف على مركزه المالي في لحظة معينة، كما يمكن تحديد حجم النشاط الذي يقوم به البنك.

فهناك عدة موارد يتم من خلالها تمويل البنوك التجارية سواء ذاتية أو غير ذاتية وكذلك الاستخدامات ويمكن تلخيصها فيما يلي:

الفرع الأول: جانب الموارد

ويتمثل الالتزامات أو الخصوم، وهي التزامات على المصرف التجاري نحو الغير وتتكون من:

I- **الموارد الذاتية :**

وتعرف أيضا باسم الموارد الداخلية وتتكون من:

- **رأس مال المدفوع:** و يستخدمه البنك في الإعداد ومزاولة النشاط المتوقع للبنك، ويعتبر مؤشرا لدرجة متانة المركز المالي للبنك والذي يعكس درجة ثقة المتعاملين معه في المجال المصرفي والمالي، وحاليا تفرض التشريعات المصرفية حد أدنى لرأس المال المدفوع في البنك، ولا تمنع زيادة رأس المال ولكنها تمنع عادة التعامل بالسحب من رأس المال إلا في حالة إشهار إفلاسه.
- **المخصصات:** فهي أرصدة نقدية يتم تحميلها على إجمالي الأرباح المحققة في نهاية السنة المالية وذلك لمواجهة الظروف الطارئة التي قد يمر بها البنك. ومن أمثلة المخصصات: مخصص الديون المشكوك في تحصيلها، ومخصص هبوط أسعار الأوراق المالية بمحفظة البنك، ومخصص الضرائب الذي يقابل التزاما على البنك نحو مصلحة الضرائب.[1]
- **الاحتياطات:** هي أرصدة يجنبها البنك من صافي أرباحه القابلة للتوزيع على المساهمين في رأسماله. وتتكون هذه الاحتياطات القانونية التي يلتزم بها البنك بتكوينها بنص القانون، وبعض الاحتياطات الاختيارية التي يقوم البنك بإراداته بتكوينها لدعم مركزه المالي.[2]

[1] محمد عزت غزلان،" **اقتصاديات النقود والمصارف**"، دار النهضة العربي، بيروت– لبنان،2002، ص، 47،48.

[2] محمد عزت غزلان، **المرجع السابق**، ص 148.

- **الأرباح غير موزعة** (المحتجزة): تتجه المصارف عموما إلى المحافظة على استقرار توزيعات الأرباح التي تجريها سنويا، و تشكل الأرباح غير الموزعة احتياطيا لموازنة توزيعات الأرباح، بالإضافة إلى أنها تدعم حقوق المساهمين الأخرى من رأس المال واحتياطات.[1]

فهي تلك المبالغ التي يعمد البنك عدم توزيعها من إجمالي أرباحه وهي مبالغ مؤقتة بطبيعتها حيث أنه يتم حسابها عند تقدير الموارد المتاحة للاستخدام أو التوظيف.[2]

II- الموارد غير الذاتية:

هي موارد تتوفر للبنك من غير المساهمين في رأسماله، وعادة تتمثل هذه الموارد النسبة الكبرى في الموارد الكلية للبنك التجاري وتتكون من :

- **الودائع:** و هي من أهم موارد البنوك التجارية، حيث تشكل في الظروف العادية نسبة هامة من إجمالي موارد البنك، وهي على عدة أنواع، وكل نوع ينفرد بخصائص معينة تميزه عن الأنواع الأخرى وهي: ودائع جارية، ودائع لأجل، ودائع بإشعار وودائع التوفير.
- **الحسابات المدينة للبنوك الأخرى وللمراسلين:** وهي تشمل جميع التزامات البنك قبل البنوك الأخرى سواء المحلية أو الأجنبية، وهذه الالتزامات قد تكون أيضا في صورة حسابات جارية أو لأجل أو بإخطار. وهي عموما تمثل مصدرا هاما من المصادر التي يحصل منها البنك على الموارد المالية التي يحتاجها في القيام باستخداماته التشغيلية المختلفة.
- **القروض من البنك المركزي:** و هي عادة قروض يأخذها البنك التجاري من البنك المركزي باعتباره الملجأ الأخير للبنوك في ظروف النشاط الموسمي وظروف ضغط وارتفاع الطلب مع السيولة من البنك التجاري.
- **اتفاقيات إعادة الشراء:** يتم عادة بين البنك التجاري والبنوك التجارية الأخرى أو تجار الأوراق المالية، وهي تعني بيع أصل مالي باتفاق إعادة شرائه في تاريخ لاحق محدد بسعر يتفق عليه مقدما، وقد يكون الاتفاق لمدة يوم أو عدة شهور أي أن معظمها اتفاقيات قصيرة الأجل، ودرجة المخاطرة في هذه الاتفاقيات تعتبر محدودة لأنها عادة مغطاة بأوراق مالية حكومية أي معظمها اتفاقيات قصيرة الأجل ودرجة المخاطرة تكون محدودة.

[1] صلاح الدين حسن،" **نظم المحاسبة والرقابة وتقييم الأداء في المصارف والمؤسسات المالية**"، دار الوسام للطباعة والنشر، بيروت- لبنان، 1998، ص 30.

[2] محمود يونس، عبد النعيم مبارك،" **النقود وأعمال البنوك والأسواق المالية**"، الدار الجامعية، 2003، الإسكندرية، ص248.

- **الاقتراض من السوق الدولار الأوروبي:** يمكن للبنك التجاري أن يحصل على متطلباته من الأموال من البنوك التجارية التي تتعامل بالدولار والتي في الدول الأوروبية وتقبل هذه البنوك الودائع بالدولار الأمريكي وتدفع معدلات فائدة أعلى من المعدلات التي تدفعها البنوك داخل الولايات المتحدة الأمريكية.
- **الاقتراض من سوق المال:**يعتبر الاقتراض من سوق المال من أنواع الاقتراض الطويلة الأجل التي تتمثل إما في الاقتراض مباشرة بين بنك وأي مؤسسة مالية أخرى أو من خلال إصدار البنك سندات طويلة الأجل وفي كلتا الحالتين يدفع فائدة على هذه الأموال حسب آجال استحقاقها وميزة هذا النوع من الاقتراض أيضا لا يخضع لمتطلبات الاحتياطي القانوني مثل الودائع[1]

الفرع الثاني: جانب الاستخدامات

البنك التجاري مشروع خاص يستهدف من نشاطه تحقيق الربح وبالتالي يوجد عند البنك الدافع لتوظيف كل الموارد المتاحة لديه وعدم ترك جانب عاطل من موارده، ولكن توجد علاقة طردية بين معدل العائد على الأصول ونسبة المخاطرة التي يعكسها احتمالات الخسارة عن اضطرار البنك لبيع هذه الأصول وذلك وفقا لدرجة سيولة الأصول التي يوظف البنك فيها موارده. وبصفة عامة يقوم البنك بتنويع الأصول التي يحتفظ بها في محفظته متدرجا في سيولتها (وبتالي ربحيتها عكسيا) كالتالي:

I- مجموعة الأصول تامة السيولة وعديمة الربحية :

وتشمل هذه المجموعة أساسا على ما في خزينة البنك من أوراق نقد قانوني ونقود مساعدة وعملات أجنبية فضلا عن رصيد البنك لدى البنك المركزي والذي يمثل الاحتياطي القانوني المقابل لودائع البنك التجاري.وهذه المجموعة من الأصول لا تدر عائدا على الإطلاق سواء ما كان منها في خزينة البنك أو لدى البنك المركزي لأن البنك المركزي لا يدفع فوائد على هذه الاحتياطات القانونية. ولكنها في نفس الوقت أصول تامة السيولة لأنها في صورة نقدية سائلة تماما.

II- مجموعة الأصول عالية السيولة والمدرة للعائد: وتتدرج إلى:

أ-أصول شبه سائلة

[1] محمد مصطفى السنهوري، **مرجع سابق**، ص ص 205،208.

الأصول عالية السيولة المدرة للعائد :

تتسم هذه النوعية من الأصول بتمتعها بدرجة عالية من السيولة مع وجود معدل للعائد يتناسب عكسيا مع درجة السيولة و تنقسم هذه الأصول إلى مستويات منها:

أ-الأصول شبه النقدية :

مثل الأرصدة المستحقة للبنك على البنوك الأخرى والأوراق التجارية المخصومة من قبل العملاء والقروض المقابلة للاستدعاء عند الطلب. هذه الأصول تتسم بدرجة عالية من السيولة وبالتالي تعطى معدل عائد منخفض نسبيا عادة يكون أقل من 3 % سنويا.[1]

ب-الأوراق المالية الحكومية:

وتتمثل في أذونات الخزينة والسندات الحكومية حيث تتمتع هذه الأوراق بدرجة عالية من السيولة لأن المصارف تستطيع أن تخصمها أو أن تقترض بضمانها من البنك المركزي. وأذونات الخزينة التي تشتريها البنوك التجارية هي سندات قصيرة الأجل تتعهد بها الخزينة العامة للدولة (البنك المركزي) بأن من يحتفظ بها له الحق في استرداد قيمتها بعد فترة قصيرة لا تتجاوز ثلاثة شهور.[2]

ح-الأوراق التجارية المخصومة:

وهي الأوراق تجارية يبادلها حائزيها بنقدية قبل ميعاد استحقاقها وذلك فإن المبلغ الذي يدفعه البنك التجاري مقابلها يكون أقل من القيمة النقدية المكتوبة عليها بمقدار فائدة مخصومة بمعدل يتناسب طرديا مع طول الفترة الزمنية بين طلب العميل المقابل النقدي للورقة وتاريخ سداد قيمتها الاسمية وتزداد سيولة هذه النوعية من الأصول إذا كانت معتمدة من أحد بيوت القبول حيث نوصف الورقة التجارية في هذه الحالة بكونها من الدرجة الأولى أو مضمونة.

د- القروض والسلفيات والتسهيلات الائتمانية والاعتمادات المستندية المفتوحة:

وهي عادة أصول قصيرة الأجل ولكنها تختلف في طبيعتها، فالقروض مبالغ تدفع بالكامل لطالبيها بمجرد موافقة البنك على منحها، أما السلفيات فإنه يتم تقديمها للعملاء وفقا لبرنامج زمني محدد بتقديم أجزاء من

[1] محمد عزت غزلان، **مرجع سابق**، ص، ص 149 ،150.

[2] رشاد العصار، رياض الحلبي، **النقود والبنوك**، دار الصفاء للنشر والتوزيع ،عمان ، الأردن،2000 ، ص 82.

المبلغ طبقا للاتفاق المبرم بين البنك وعميله، وتتميز التسهيلات الائتمانية بحرية أكبر في أسلوب سحب المبلغ المتفق عليه، ويشترط في الإعتمادات المستندية احتفاظ البنك بالمستندات الخاصة بملكية السلع المتفق على تمويل عملية شراؤها إلى حين سداد العميل مقدار الدين الناشئ عن عملية تمويل شراء هذه السلع.

III- مجموعة الأصول ذات درجة السيولة المنخفضة:

وهي نوعية من الأصول تدر معدل عائد كبير نسبيا ويستهدف البنك من الاحتفاظ بها في محفظته تحقيق معدل مرتفع للربح، مثل أشكال الائتمان طويل الأجل والاستثمار في الأصول الحق.[1]

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة على نشاط البنوك التجارية

هناك عوامل عديدة المؤثرة على نشاط البنوك التجارية يمكن تصنيفها كما يلي:

1) العوامل القانونية

وهي الأخذ بعين الاعتبارات ما هو ورد في القانون المدني أو التجاري، أو قانون الشركات، قانون المعاملات التجارية، أو قانون البنك المركزي وتنظيم المهنة المصرفية ... الخ حيث تتحدد طبيعة استخدامات أموال المصارف التجارية في التوظيفات والاستثمارات المختلفة وبعض هذه التشريعات تتضمن نصوصا تحظر على المصارف التجارية منح أنواعا معين من القروض والسلف.[2]

2) العوامل الاقتصادية

من الطبيعي أن يتفاوت حجم النشاط المصرفي تبعا لمستوى النشاط الاقتصادي ودرجة استقراره السائدة بالبلاد، ومدى إحكام السلطة النقدية لرقابتها على السياسة النقدية والائتمانية وقت معين، ودرجة نماء الوعي المصرفي والادخاري، والقيود المفروضة على التوسعات الائتمانية بحيث يكون تمويل مطالب التنمية الاقتصادية في حدود معينة للتوسع الائتماني.

3) الاعتبارات السياسية النقدية والائتمانية

يباشر البنك المركزي سلطاته بشأن فرض السياسات النقدية والائتمانية المناسبة سواء من حيث رفع سعر الخصم، أو من حيث البدء في إتباع الأدوات والوسائل التقليدية للرقابة الكمية والنوعية على الائتمان، والتي

[1] محمد عزت غزلان، **مرجع سابق**، ص151.

[2] صلاح الدين حسن السيسي، "**التسهيلات المصرفية للمؤسسات والأفراد**"، دار الوسام للطباعة والنشر ،1998، ص 32.

تؤثر على حجم الائتمان أو على صوره وأنواعه، كما يقوم المصرف المركزي بالتفتيش على المصارف التجارية بهدف الاطمئنان على سلامة مراكزها المالية، ويستلزم ذلك دراسة سياستها التسليفية، والحكم على مدى سلامة سيولتها، وسلامة قروضها بما يكفل إمكانية مقابلة التزاماتها اتجاه المودعين وغيرهم من الدائنين.

4) اعتبارات السياسة المصرفية السليمة

وهي تلك التي ترجع للأعراف والعادات المصرفية السليمة، ويندرج تحت هذه الاعتبارات:

1- اعتبارات تتعلق بالحذر والحيطة في رسم السياسات الداخلية التجارية سواء بالمصرف من حيث إتباعه لسياسة تمويلية محافظة أو توسعية ومدى دقة والالتزام بقواعد جامدة، والأسلوب الذي تتبعه إدارة البنك لدى دراسة تمويل المشاريع المختلفة.

2- اعتبارات التوفيق بين عوامل الربحية والسيولة لمقابلة التزامات المصرف تجاه المودعين من ناحية مع تحقيق أقصى ربحية ممكنة من تشغيل أمواله من ناحية أخرى وهو ما يعبر عنه بالتوفيق اعتبارات السيولة، الربحية، الأمان.

3- اعتبارات فن التعامل مع العملاء وتنمية النشاط المصرفي عموما، كما هو الحال عندما يلجأ المصرف إلى منح سلف مكشوفة محدودة لبعض العملاء احتفاظا بمعاملاتهم الجيدة الأخرى كبيرة الحجم.[1]

[1] صلاح الدين حسن السيسي، **المرجع السابق**، ص32، 33.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال ما تم التطرق إليه في هذا الفصل يمكننا القول أن البنوك التجارية:

- تتولى مهمة القيام بالوساطة بين المودعين والمقرضين.
- تلعب البنوك التجارية بصفة خاصة دور حيوي في تجميع الودائع وتوظيفها.
- تحقيق التوازن بين الأسس التي تقوم عليها فلسفة العمل المصرفي والمتمثلة في السيولة، الربحية، والأمان.
- تراعي البنوك التجارية أثناء قيامها بوظائفها سواء كانت تقليدية أو حديثة التي ظهرت كمتطلب لتطور البيئة التي تعمل فيها على مراعاة مبادئ أساسية لقيام النشاط البنكي.
- جاهدة على تطوير منتجاتها بين الفترة والأخرى.
- البنوك التجارية تتأثر برقابة البنك المركزي، لكنها لا تأثر عليه.
- العوامل التي تؤثر على نشاط البنك التجاري هي: اعتبارات السياسة الائتمانية والنقدية ، والعوامل الاقتصادية ، واعتبارات السياسة المصرفية الصحيحة والسليمة والعوامل القانونية.

الفصل الثاني: عناصر الرقابة على البنوك التجارية

تمهيد:

تنبع أهمية رقابة البنوك من طبيعة الخدمات المالية التي يقدمها هذا القطاع باعتباره الوسيط بين المستثمرين والمدخرين، ولارتباطه الوثيق مع بقية الأنشطة الاقتصادية وإسهامه في الحفاظ على الثقة بالنظام النقدي ليضمن سلامة الاقتصاد الوطني وفعالية السياسة النقدية ومن هنا يبرز الاهتمام المتزايد للسلطات النقدية الدولية بالرقابة على المصارف.

فتعتبر الرقابة المصرفية نظاما متكاملا يمارسه البنك المركزي على البنوك المرخصة التي تزاول أعمالا مصرفية ترتبط ارتباطا وثيقا بطبيعة الوظائف المناطة به.

وتنبع أهمية رقابة البنوك في صحة المعلومات المقدمة للحفاظ على النظام النقدي والاقتصادي بشكل عام، والمحافظة على حقوق الأطراف الذين تربطهم علاقة بالبنك، وتمثل في نفس الوقت أساس يمكن الاعتماد عليه لاتخاذ قرارات رشيدة.

وعليه عرفت الرقابة المصرفية اهتماما كبيرا خاصة خلال العشرية الأخيرة، وذلك نتيجة الدور الذي أصبحت تضطلع به في ضمان وسلامة استقرار المنظومة المصرفية للدول.

سوف نحاول في هذا الفصل تسليط الضوء على البطاقة المعرفية للرقابة المصرفية من مفهومها وأدواتها، مبادئها وأنواعها وذلك من خلال تناول المباحث التالية:

- **المبحث الأول: ماهية الرقابة المصرفية على البنك التجاري.**
- **المبحث الثاني: مضمون الرقابة المصرفية.**
- **المبحث الثالث: علاقة الرقابة المصرفية بنشاط البنوك التجارية.**

المبحث الأول: ماهية الرقابة المصرفية على البنك التجاري

إن الرقابة المصرفية عملية ضرورية ولا غنى عنها في المؤسسات المالية والبنوك في كونها تمكن الحد من المخاطر والتأكد من ما تم التخطيط له لاتخاذ الإجراءات المناسبة بالإضافة إلى خلق جهاز مصرفي سليم وقوي ليحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين يضمن تنفيذ السياسة النقدية بشكل قوي وأيضا يساهم بشكل فعال وحيوي في تنمية وتطوير القطاعات الاقتصادية المختلفة وازدهارها.

المطلب الأول: تعريف الرقابة المصرفية وخصائصها

تلعب الرقابة المصرفية السليمة دورا هاما في ضمان استمرار نشاطات المصارف والتأكد من سلامة مراكزها المالية وحمايتها من المخاطر المحتملة، مع تحسين الأداء بالكيفية التي تضفي نوع من الفعالية على المنظومة ككل بما يضمن سلامة الجهاز المصرفي واستقراره.

الفرع الأول: تعريف الرقابة المصرفية

الحديث عن الرقابة المصرفية يلزمنا التوقف أولا عند مفهوم الرقابة بشكل عام حيث يوجد اتفاق عام على تعريف الرقابة وهو تعريف " فايول":

– " أن الرقابة في المشروع تعمل على التحقيق من أن كل شيء يتطابق مع الخطة المقررة، والتعليمات الصادرة، والمبادئ المتبعة، فالرقابة هي جزء من وظيفة المدير التي تتطلب الأداء الفعلي المرغوب فيه وتصحيح الانحراف إذا وجد".[1]

– هي الإشراف والفحص والمراجعة من جانب سلطة أعلى لها هذا الحق، للتعرف على كيفية سير العمل داخل الوحدة، وللتأكد من مدى تحقيق أهداف المشروع بكفاية، وتحسين معدلات الأداء، والكشف عن المخالفات والانحرافات، وبحث الأسباب التي أدت إلى حدوثها، واقتراح وسائل علاجها لتفادي تكرارها مستقبلا.[2]

– يمكن إدراج تعريف "الرقابة المصرفية" التي يمارسها البنك المركزي، باعتباره أعلى سلطة نقدية والرقيب الأول على نشاطات القطاع المصرفي عامة والبنوك التجارية خاصة.

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي، **مرجع سابق**، ص 223.
[2] أحمد شعبان محمد علي، **"الأزمات والمتغيرات الاقتصادية و دور القطاع المصرفي"**، دار الوفاء للطباعة والنشر، **الإسكندرية**، ص 17.

" كونها هي مجموع القواعد والإجراءات والأساليب التي تسير عليها أو تتخذها السلطات النقدية والبنوك المركزية والمصارف بهدف الحفاظ على السلامة المالية للمصارف توصلا إلى تكوين جهاز مصرفي سليم يساهم في التنمية الاقتصادية ويحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين وبالتالي على قدرة الدولة والثقة بأدائها".[1]

مما سبق يمكن استنتاج تعريف للرقابة المصرفية على أنها مجموعة من الوسائل التي تتخذها الهيئات الرقابية المصرفية وفي مقدمتها البنوك المركزية، من أجل المحافظة على سلامة واستقرار المصارف وحماية الاقتصاد الوطني من أية أزمات.

الفرع الثاني: خصائص الرقابة المصرفية

تتمثل أهم خصائصها فيما يلي :

– إن الرقابة على البنوك التجارية جزء أساسي لا يتجزأ من العملية الإدارية،فهي تهدف إلى اكتشاف مواطن الضعف والأخطاء المرتكبة من طرف البنوك واتخاذ الإجراءات التصحيحية في شكل قرارات تصحيحية فورية، وبالتالي فإن الرقابة ليست وظيفة مستقلة ومنفصلة عن الوظائف الإدارية الأخرى، وإنما عملية ملازمة لأداء كل منها.

– إن الرقابة على البنوك التجارية، ليس الهدف منها البحث عن الأخطاء بغرض تسليط العقوبة، فهذا يعد مفهوم سلبي لها، بل أن هذه الرقابة هي جزء من العمل الإداري – كما أسلفنا الذكر– تهدف على التأكد من الصحة الأداء العملي من طرف البنوك التجارية، أو تقويمه وتصحيحه في حالة انحرافه، وهذا هو المفهوم الإيجابي لها.

تعمل هذه الرقابة على وضع المعايير وتحديد الأهداف والخطط والسياسات التي تستخدم كمرشد لأداء من قبل البنوك التجارية.[2]

[1] صلاح الدين محمد أمين الإمام، صادق راشد الشمري، " **تفعيل أنظمة الرقابة المصرفية وتطويرها وفق المعايير الدولية لنظام (CRAFTE) نموذجا"**، مجلة الإدارة الاقتصادية، جامعة المستنصرية، العراق، السنة الرابعة والثلاثون، العدد 90، 2011، ص358.

[2] شيخ عبد الحق، "**الرقابة على البنوك التجارية**"، مذكرة لنيل درجة الماجستير في القانون، فرع قانون أعمال، كلية حقوق بدواو، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، 2009– 2010، ص 31.

– تتميز الرقابة على البنوك التجارية بخاصية المرونة، بحيث تتلاءم مع أي تغييرا يطرأ على سير العمل بالمؤسسة البنكية، والقدرة على مواجهة ما يستجد من ظروف غير متوقعة والانحرافات التي قد تحصل في المستقبل.

– تتصف هذه الرقابة بالموضوعية، فهي لا تهدف إلى إرضاء رغبات أو دوافع شخصية أو الخضوع لمحددات واعتبارات ذاتية، بل تعتمد على معايير وأسس موضوعية وواقعية، بحيث تنطلق من واقع الأمور وتواجه الحقائق بصورة مباشرة ،من خلال السعي إلى معرفة مدى تحقيق الأهداف الموضوعة والكشف عن الأخطاء المرتكبة، فالرقابة على البنوك ليست غاية في حد ذاتها بل هي وسيلة لتحقيق غاية تتمثل في الكشف عن الانحرافات ومحاولة تصحيحها.[1]

المطلب الثاني: أهمية الرقابة المصرفية وأهدافها

تمثل الرقابة المصرفية جزءا من أهداف حسن إدارة وتسيير الجهاز البنكي، وعلى الرغم من اختلاف نظم الرقابة في دول العالم، إلا أنه يوجد اتفاق على أهداف محددة رئيسية للرقابة المصرفية، وهي الحفاظ على استقرار النظام المالي والبنكي.

الفرع الأول: أهمية الرقابة المصرفية

يعتبر وجود نظام مالي ومصرفي قادر على حشد وتخصيص الموارد المالية بكفاءة لخدمة الأغراض المنتجة من المتطلبات الرئيسية لتحقيق معدلات نمو عالية وقابلة للاستمرار، ولهذا تتطلع معظم الدول إلى تقوية أنظمة الرقابة على القطاع المصرفي وتعميق السيادة المصرفية للسلطة النقدية في الإشراف على نشاطات البنوك، سعيا منها إلى التقليل من احتمالات التعرض للهزات المالية الداخلية والصدمات الخارجية.

إن البنوك المركزية أولت الرقابة المصرفية اهتماما محدودا مقارنة بالاهتمام الذي توليه للسياسة النقدية و الأبحاث تدرك الآن أن ذلك كان خطأ فادحا في التقدير، خاصة عقب التطورات الكبيرة التي عرفتها الأسواق المالية العالمية والتغيرات التقنية الباهرة وما ترتب على ذلك من تغيرات في طبيعة وهيكل أداء الصناعة المصرفية العالمية، ذلك أن وجود رقابة مصرفية جيدة سوف يؤدي بمرور الوقت إلى:

[1] شيخ عبد الحق، **المرجع السابق**، ص 32.

– دعم النظم المصرفية الوطنية.

– الإسهام في تحقيق قدر أكبر من الاستقرار المالي.

– الحد من التعرض للصدمات الخارجية

إن أكبر دليل على أهمية الرقابة على أي نظام مصرفي قائم هو توسع إطار الاهتمام بها وتوجه الأنظار إلى إمكانيات تقوية التعاون في هذا المجال على مستوى الإقليمي، وطرحت فكرة إيجاد ترتيبات للرقابة الإقليمية أو على الأقل نوعا من أنواع التشاور الإقليمي في أعقاب الأزمة الآسيوية وخاصة من جانب الحكومات المتقاربة في وجهات النظر والتي كان لها الاستعداد التام والرغبة الكافية لإنشاء آليات دفاع إقليمية لمواجهة ظروف عدم الاستقرار العالمي. واحتمال الانتشار عدوى الاضطرابات المالية. وتوسع هذا الإطار ليأخذ طابعا دوليا، حيث تم وضع مبادئ ومعايير دولية للرقابة المصرفية لتطبق في دول العالم بهدف تحقيق استقرار النظام المالي الدولي.[1]

الفرع الثاني: أهداف الرقابة المصرفية

تهدف الرقابة المصرفية بشكل رئيسي إلى تخفيض الأزمات والمخاطر وحالات الغش والخطأ في المصارف وتسهيل اكتشافها والتعامل معها والتنبؤ بها، وبشكل عام يهدف نظام الرقابة المصرفية الفعال لتحقيق ما يلي:

1– الحفاظ على الاستقرار النظام المالي والمصرفي :

ويتضمن ذلك تجنب مخاطر إفلاس البنوك من خلال الإشراف على ممارسات المؤسسات المصرفية، وضمان عدم تعثرها حماية للنظام المصرفي والنظام المالي ككل. كما يتضمن ذلك أيضا وضع القواعد والتعليمات الخاصة بإدارة الأصول والخصوم في البنوك سواء بالنسبة للعمليات المحلية أو الدولية.

2– ضمان كفاءة عمل الجهاز المصرفي:

و يتم ذلك من خلال فحص الحسابات والمستندات الخاصة بالبنوك للتأكد من جودة الأصول وتجنب تعرضها للمخاطر، وتقييم العمليات الداخلية بالبنوك وتحليل العناصر المالية الرئيسية وتوافق عمليات البنوك مع الأطر العامة للقوانين الموضوعة، وتقييم الوضع المالي للبنوك للتأكد من قدرتها على الوفاء بالتزاماتها، بهدف

[1] أحلام موسى مبارك، "**آلية رقابة البنك المركزي على أعمال البنوك في ظل المعايير الدولية**"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، فرع نقود ومالية، قسم علم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004–2005، ص19،20.

الحفاظ على تمويل بعض الأنشطة الاقتصادية والمؤسسات الحيوية والهامة والتي لا يستطيع القطاع الخاص تدبير تمويلها بالكامل.

3- حماية المودعين:

و يتم ذلك من خلال تدخل السلطات الرقابية لفرض سيطرتها واتخاذ الإجراءات المناسبة لتفادي المخاطر المحتملة التي قد تتعرض لها الأموال في حالة عدم تنفيذ المؤسسات الائتمانية التزاماتها اتجاه المودعين وخاصة المتعلقة بسلامة الأصول.[1]

4- العمل على توجيه الاستثمارات التي تقوم بها البنوك نظرا لأهميتها في تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية سواء طويلة أو متوسطة أو قصيرة الأجل.

5- منع التركيز في نصيب المصارف من السوق المصرفية، مما قد ينعكس سلبا على المنافسة وعلى نوعية الخدمات المصرفية التي تقدمها هذه المصارف.

6- التأكد من مدى التزام البنوك وتقيدها بالتعليمات الصادرة عن البنك المركزي.[2]

كما أن الهدف من الرقابة المصرفية عموما يتمثل في إيجاد توازن بين الكتلة النقدية، أي مجموع وسائل الدفع المتاحة من نقد وائتمان من جهة، والإنتاج الوطني من السلع والخدمات من جهة أخرى، وهو توازن حيوي بالنسبة للاقتصاد الوطني لتجنب التضخم وأضراره، والذي يؤدي حتما إلى تدهور قيمة المحلية وقدرتها الشرائية.[3]

[1] ماجدة أحمد شبلي، "**الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية و معايير لجنة بازل**"، مؤتمر تشريعات عمليات البنوك بين النظرية والتطبيق، لكلية القانون بالتعاون مع كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة اليرموك ، المملكة الأردنية الهاشمية ، 22، ديسمبر،2002، ص، ص24 ،25.

[2] منار حنينة، "**المعايير الدولية للرقابة المصرفية وتطبيقاتها في الجزائر**"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، فرع التنظيم الاقتصادي، جامعة منتوري قسنطينة، كلية الحقوق،2013 - 2014، ص 10.

[3] سليمان ناصر،"**علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية**"، مذكرة مقدمة لنيل درجة دكتوراه، في العلوم الاقتصادية، قسم علوم التسيير، كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،2004-2005،ص70.

المطلب الثالث: خطوات الرقابة المصرفية ومبادئها

الفرع الأول: خطوات الرقابة المصرفية

تتطلب وظيفة الرقابة القيام بثلاث خطوات أساسية وهي: وضع المعايير، قياس الأداء، وتصحيح الانحرافات، وهذه الخطوات يمكن استخدامها في أي مجال من مجالات الرقابة على الأموال، الإجراءات،الروح المعنوية، وجودة المنتجات، الخ.

أولا:وضع المعايير

تمثل عملية تحديد المعايير أول خطوة في عملية الرقابة، وتعتمد هذه الخطوة في الواقع على عملية التخطيط، فهي بمثابة وضع خطط أو معدلات لمستويات الأداء المراد تحقيقها، وتختلف مستويات المعايير باختلاف المستويات التنظيمية، فهناك معايير أداء على مستوى الإدارة العليا، ثم يلي ذلك مجموعة من معايير الأداء الوظيفية، ثم يلي ذلك مجموعة من معايير الأداء على مستوى الأقسام، وأخيرا هناك مجموعة من المعايير لأداء الأفراد التنفيذيين.

ثانيا: قياس الأداء الفعلي ومقارنته بمعايير الأداء

1- قياس الأداء الفعلي

بعد تحديد معايير الأداء، تأتي الخطوة الثانية وهي قياس العمل الفعلي الذي تم إنجازه، أي أداء الأفراد لأعمال موضوع الرقابة، وتبدو هذه الخطوة طبيعية ومنطقية، لأن إدارة المنظمة عندما تقوم بوضع الأداء فإنها ملزمة على تتبع مدى تنفيذها هذه الأعمال.

2- مقارنة الأداء الفعلي بمعايير الأداء

بعد وضع المعايير وقياس الأداء، يصبح من الضروري إجراء المقارنة بينهما وتحديد الفروق وتتيح هذه الخطوة الحكم على مدى دقة التنبؤات التي تحتويها الخطط، وكذا الحكم على نجاح المنظمة في تحقيق أهدافها وجدير بالذكر أن الانحرافات غالبا ما تقع لأنه من الصعب وجود تطابق تام بين المعايير ومستوى الأداء الفعل.

فيتطلب إجراء تصحيحا (الخطوة الثالثة في الرقابة) فقياس الأداء يساعد المدير على اكتشاف الانحراف إذا وجد.[1]

ثالثا: اتخاذ الإجراءات التصحيحية

وهي الخطوات الثالثة من خطوات الرقابة بعد وضع معايير الأداء وقياس الأداء الفعلي ومقارنته بالأداء المعياري. فإذا تبين من المقارنة وجود انحراف ما فيجب تحليله واتخاذ الإجراءات التصحيحية المناسبة. ويلاحظ أن جزءا كبيرا من وظيفة المدير تقوم على محاولته تصحيح ما يظهر من أخطاء في العمل.

الفرع الثاني: مبادئ الرقابة المصرفية الفعالة

لتحقيق رقابة فعالة على البنوك التجارية، فلا بد من وجود نظام إداري كفئ يرتكز على مبادئ الإدارية ونظام محاسبي يقوم على مبادئ المحاسبة.

أولا: المبادئ الإدارية

وتتمثل المبادئ الإدارية التي تستند إليها الرقابة المصرفية في مبدأ تقسيم العمل ومبدأ محاسبة المسؤولية و أخيرا مبدأ وضوح الأهداف والإدارة.

أ) مبدأ تقسيم العمل:

و يعتبر هذا المبدأ ضروري لتحديد مراكز التكلفة والمسؤولية، حتى تتم عملية الرقابة بسهولة، حيث أن تطبيق هذا المبدأ يؤدي إلى تخصيص كل قسم أو دائرة في البنك التجاري لعمل معين. ومن ثم يسهل تحديد اختصاصاته وواجباته ومسؤولياته لذا نجد أن البنك التجاري، يضم عدة أقسام، فهناك قسم الكفالات وقسم الإعتمادات ....الخ.

ب) مبدأ محاسبة المسؤولية

و يعد مبدأ محاسبة المسؤولية كنتيجة لتطبيق مبدأ تقسيم العمل، حيث أن تقسيم العمل في البنك التجاري يوفر إمكانية وسهولة محاسبة المسؤول في كل قسم أو إدارة في البنك عن تقصيره في عمله وعدم تأديته على أحسن وجه منحه قدرا من السلطة تتناسب والمسؤولية الملقاة على عاتقه.

[1] بوطورة فضيلة، **"دراسة وتقييم فعالية نظام الرقابة الداخلية في البنوك"** ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص علوم التسيير، فرع إستراتيجية السوق في ظل اقتصاد تنافسي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والتجارية، جامعة محمد بوضياف بمسيلة، 2006 –2007، ص 9.

ج) مبدأ وضوح الأهداف

بالنسبة لمبدأ وضوح الأهداف الرئيسية منها والثانوية، فهو أمر له أهمية بالغة حيث أن المسؤول في البنك يسترشد بهذه الأهداف في أداء مهامه الموكلة إليه، ويسعى جاهدا إلى تحقيقها.[1]

وتجدر الإشارة إلى أنه بالإضافة إلى مبادئ الإدارية السالفة الذكر التي تعتبر مبادئ عامة، وتوجد مبادئ إدارية خاصة بالعمل المصرفي وأهمها:

مبدأ السرية المهنية، ذلك أن السرية المصرفية تهم جميع المتعاملين مع الجهاز المصرفي ومبدأ الشرعية في التنفيذ، مع الالتزام بالثقة في الأداء بهدف تقديم أحسن خدمة للمتعاملين مع البنك، ومبدأ التفرع،حيث أن البنك ملزم بالوصول إلى عملائه البعيدين عنه جغرافيا، وذلك من خلال تسهيل وتقريب الخدمة المصرفية عليهم عن طريق إنشاء فروع في مختلف مناطق الوطن.

ثانيا: المبادئ المحاسبية

إن المبادئ المحاسبية لها علاقة وطيدة بالمبادئ الإدارية، فمن اجل تحقيق أهداف البنك فإنه لابد من وجود تكامل وتضامن بين كل من النظامين المحاسبي والإداري، ومن أهم المبادئ المحاسبية التي ترتكز عليها عليها الرقابة نجد مبدأ السيولة، مبدأ الضمان و مبدأ الربحية.[2]

[1] عبد الله خالد أمين، **التدقيق في البنوك**، معهد الدراسات المصرفية، عمان–الأردن،1998، ص115.

[2] عبد الله خالد أمين، **المرجع السابق**، ص 115.

المبحث الثاني: مضمون الرقابة المصرفية

انطلاقا من الدور الأساسي الذي تضطلع به الرقابة المصرفية وأهميتها في ضمان سلامة المنظومة المصرفية، يتوجب علينا توضيح مبرراتها وأنواعها.

المطلب الأول: مبررات الرقابة المصرفية وأنواعها

الفرع الأول: مبررات الرقابة المصرفية

إن أهم المبررات التي يمكن استناد إليها في دعم أهمية وجود نظم رقابة أداء كفوءة للمصارف تستند من معايير مهنية في خصوصية الهيكل المالي وخصوصية العمل المصرفي الذي يتميز بصفات مهمة تجعل من وظيفة الرقابة وظيفة جوهرية لحماية المصارف وحماية مقدمي الأموال والمودعين وهذه الخصوصية تتمثل في:

1- إن المصارف هي المصدر الأكثر أهمية للأموال الخارجية المستعملة لتمويل مشروعات الأعمال كما أنها من أكبر المستودعات الأموال في الاقتصاد لكل بلد.

2- أنها تتاجر بأموال الآخرين فأهم مصدر لأموال المصارف هو من المودعين ولهذا فالمصارف تتميز بكونها ذات رافعة مالية عالية كما أن مضاعف الملكية هو عالي جدا في المصارف إذ أن ودائعها أكبر بكثير من رؤوس أموالها.

3- أنها تمارس دورا مهم هو دور الوساطة المالية أي أنها الوسيط بين أصحاب الفائض ووحدات العجز الذي يعد من أسباب تنامي المخاطرة إذ أنها تستقبل الأموال من المودعين وتلتزم برد هذه الأموال لهم وتوظفها في مجالات الأقراص والاستثمار التي قد تتعرض إلى مشاكل وإلى تعثر مما يجعل عملية المقابلة بين استحقاق الموجودات والمطلوبات عملية صعبة وغير مؤكدة.

4- صغر حجم رؤوس الأموال المصارف مقارنة بحجم موجوداتها ومطلوباتها بسبب اعتمادها على الغير في ممارسة نشاطاتها من خلال ارتكازها على هامش الفائدة بين الإيداع والإقراض.[1]

[1] صلاح الدين محمد أمين، **مرجع سابق**، ص، ص 360، 361.

الفرع الثاني: أنواع الرقابة المصرفية

يمكن تقسيم الرقابة إلى أنواع متعددة وفقا للمعيار أو الزاوية التي ينظر منها.

و ليس معنى هذا أن لكل نوع من هذه الرقابة أصولا علمية تختلف في المبادئ العلمية التي تحكم النوع الآخر ولكن الأصول والمبادئ العلمية التي تحكم عملية الرقابة في مجموعها تكاد تكون واحدة في كل نوع من هذه الأنواع من الرقابة.

و فيما يلي يتم تقسيم الرقابات حسب وجهات النظر المتعددة التي اتخذت أساسا للتقييم.

أولا: تقسيم الرقابة من حيث الجهة التي تقوم بها

أ) رقابة خارجية: وهي الرقابة التي تتولاها أجهزة خارجية غير خاضعة للسلطة التنفيذية وهي في الغالب الأعم رقابة لاحقة وقد تكون هذه الرقابة إدارية أو قضائية أو رقابة تشريعية، وفي بعض الأحوال قد يباشر جهات الرقابة الخارجية أنواع الرقابة الأخرى السابقة للصرف أو التنفيذ.

ب) رقابة داخلية: و هي الرقابة التي تتم داخل السلطة التنفيذية نفسها على الوحدات التابعة لها فهي رقابة ذاتية تمارسها الوحدات القائمة بالتنفيذ والمشرفة عليه.[1]

و هنا تنقسم الرقابة الداخلية إلى قسمين رئيسين هما:

1- **رقابة إدارية:**

و التي تشمل الخطة التنظيمية ووسائل التنسيق والإجراءات الهادفة لتحقيق أكبر قدر من الكفاية الإنتاجية مع تشجيع العاملين على الالتزام بالسياسات والقرارات الإدارية.

2- **رقابة محاسبية:**

والتي تشمل الخطة التنظيمية ووسائل التنسيق والإجراءات الهادفة إلى اختبار دقة البيانات المحاسبية ودرجة الاعتماد عليها، وكذلك حماية أصول البنك من الاختلاس والضياع وسوء الاستعمال.[2]

[1] عوف محمود الكفراوي، **الرقابة المالية (النظرية والتطبيق)،** مطبعة الانتصار لطباعة للأوفست، ط2، الإسكندرية، 2002 ص25.

[2] خليل الرفاعي،" **تقييم متانة الرقابة الداخلية على التسهيلات المباشرة في البنوك الإسلامية الأردنية** "، مؤتمر علمي دولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، قسم علوم التسيير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 8 – 9، مارس 2005 ص 6.

ثانيا: من حيث الوقت التي تتم فيه عملية الرقابة

و حتى نلقى الضوء على مفهوم وظيفة الرقابة يمكن القول بيان الوظيفة الرقابية لا تقتصر فقط على مرحلة التنفيذ أو مرحلة ما بعد التنفيذ بل تمتد زمنيا إلى ثلاث مراحل:

أ) مرحلة التخطيط: حيث يكون الهدف تحقيق الرقابة المانعة عن طريق:

1. وضع العوامل التي تحكمت في التنفيذ في الفترات السابقة محل الاعتبار عن دراسة البدائل المتاحة بفرض أن التاريخ يعيد نفسه.

2. القيام بدراسات علمية لما يجب أن يكون عليه الأداء خلال الفترة القادمة بهدف استبعاد عوامل الضياع والإسراف غير الضرورية.

ب) مرحلة التنفيذ: ويتحقق فيها الرقابة على التنفيذ لتلاقي تراكم الإضرار أو فوات فرصة لرفع الكفاية و تطويرها.

ج) مرحلة ما بعد التنفيذ: حيث تهدف الرقابة إلى تصحيح الأوضاع التي أظهرتها النتائج النهائية بدراسة أسبابها وتنمية الإيجابي منها واتخاذ ما يلزم للقضاء على الأسباب السلبية ويمكن أن تطلق عليها الرقابة المصححة أو الكشافة.

ثالثا : تقسيم الرقابة حسب طبيعتها

أ) رقابة محاسبية: وهدفها التأكد من صحة التصرفات المالية ومن أنها تمت وفقا للقوانين والتعليمات.[1]

ب) رقابة اقتصادية: وغالبيتها التأكد من كفاءة التنفيذ وأثاره على مستوى النشاط الاقتصادي.

رابعا: من حيث نطاق عملية الرقابة

أ) الرقابة الكاملة:

ويقصد بهذا النوع من الرقابة فحص جميع العمليات المثبتة في الدفاتر والسجلات للتأكد من أن جميع العمليات مفيدة بانتظام وإنها صحيحة وأن جميع الدفاتر والسجلات وما تحتويها من حسابات أو البيانات خالية من الأخطاء أو الغش أو التلاعب، وتتم هذه الرقابة عن طريق الرقابة الداخلية.

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي، **مرجع سابق**، ص، ص255 ،256.

ب) الرقابة الجزئية:

تقوم على أساس الاختبار وهدفها الأساسي التأكد من صحة حسابات المنشأة ومدى دلالة قوائمها المالية على نتيجة إعمالها ومركزها المالي، وتتم هذه الرقابة عن طريق الرقابة الخارجية مثل أجهزة الرقابة المالية، وهنا نجد أن سلطة المراقب غير مقيدة بأي قيد أو شرط. فله وحده حق تقرير العمليات التي سيقوم بتدقيقها أو المستندات التي يرى الإطلاع عليها وحده حق تقرير كمية الاختبارات التي يراها مناسبة أو الأشهر التي يرغب في فحص العمليات التي تمت خلالها. دون أدنى تدخل من الإدارة على أي صورة من الصور.[1]

وهناك أنواع من الرقابة التي تمارسها **السلطات الرقابية** على المؤسسات المصرفية، وذلك استنادا إلى التصنيفات المذكورة سابقا، لذا نجد أنه هناك أنواع عديدة للرقابة المصرفية والتي يمكن أن نجملها فيما يلي:

1- رقابة احترازية ووقائية:

تهدف لتأسيس جهاز مصرفي أو مؤسسة مالية قوية مقاومة لكل الهزات الاقتصادية الداخلية والخارجية، والتنبؤ باتجاهات الأداء المالي، وذلك من خلال قدرتها على كشف ضعف الأداء والإختلالات مبكرا بأجهزتها الفعالة مستعملة نظام الإنذار المبكر.

2- رقابة علاجية وإصلاحية:

تكون غالبا بعد مباشرة المؤسسة المالية لعملها، وهي عبارة عن عمليات التدقيق والتحليل والمتابعة لتصويب أخطاء التطبيق، ولتنفيذ الأسس والضوابط والشروط المتفق عليها بقانون أو لوائح أو منشورات أو حتى حسب العرف المصرفي.

3- الرقابة الخارجية:

تمارس الرقابة الخارجية من طرف جهات رقابية من خارج المصرف، وهي إما رقابة متمثلة في جهاز الرقابة على المصارف التابعة للبنك المركزي أو السلطة النقدية للبلاد المخول لها الحق الرقابي أو الرقابة بحكم القانون المتمثلة في رقابة محافظي الحسابات قانونيين خارجيين غير مرتبطين بالإدارة العليا للمصرف، حيث يتم تعيينهم بقرار من الهيئة العام للمساهمين.[2]

---

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي، **مرجع سابق** ، ص267.

[2] يحياوي محمد، " **تأثير إصلاحات بازل 3 على الدور الرقابي للسلطات النقدية**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف،2017 – 2018، ص، ص 26،27.

4- الرقابة الداخلية:

تناولت لجنة بازل للرقابة المصرفية مفهوم الرقابة الداخلية للمصارف فعرفتها على أنها " عملية تتأثر بتدعيم الإدارة العليا ومجلس الإدارة والأفراد في جميع المستويات الوظيفية، وهي ليست مجرد مجموعة من الإجراءات أو السياسات التي تؤدى في وقت محدد، بل عملية مستمرة في جميع المستويات الوظيفية داخل المنشأة.[1]

5- رقابة البنك المركزي :

يعتبر الجهة الرئيسية والوحيدة المسئولة عن ضمان سلامة واستمرارية النظام المصرفي للدولة، فهو شديد الحرص على ممارسة الرقابة على كل المصارف، لذلك نجد أن البنك المركزي يضع القوانين والتشريعات لكل مجالات النشاط المصرفي.[2]

المطلب الثاني: أساليب الرقابة المصرفية المتطورة وأدواتها

الفرع الأول: أساليب الرقابة المصرفية المتطورة

يتلخص الإطار العام للرقابة المتطورة في مجموعة من النقاط التالية:

- يجب أن يكون أي نظام رقابي فعال من مقومات كل من الرقابة الداخلية (داخل البنك) والرقابة الخارجية (من جهات خارجية).
- ضرورة وجود اتصال رسمي وبصورة منظمة بين المراقبين وإدارة البنك وذلك في إطار تفهمهم لعمليات تلك المؤسسات المصرفية.
- امتلاك المراقبين للوسائل اللازمة لتجميع ومراجعة وتحليل التقارير والبيانات الإحصائية من البنوك وفقا لقواعد موحدة.
- يجب توافر الاستقلالية التامة للمراقبين المصرفيين في الحصول على المعلومات، سواء تعلق الأمر بالفحص الداخلي أو من خلال المراجعين الخارجيين.
- يجب أن يكون المراقبون مؤهلين وقادرين على مراقبة مجموعة الأعمال البنكية وفقا لقواعد موحدة.[3]

[1] محمد سمير أحمد، " **الجودة الشاملة وتحقيق الرقابة في البنوك التجارية**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان- الأردن، 2009، ص20.

[2] يحياوي محمد، **مرجع سابق**، ص 28.

[3] ماجدة أحمد شلبي، **مرجع سابق**، ص 29.

الفرع الثاني: أدوات الرقابة المصرفية

ختلف الأساليب والأدوات الرقابية التي يمكن أن تستخدم لتحقيق الأهداف المخططة، ومن تلك الأدوات:

1. الإشراف الإداري:

تهدف تعليماته إلى توجيه الموظفين للعمل السليم، كما يمثل وسيلة لكشف الأخطاء وأسلوب للتوجيه والتوعية حيث يشمل الإشراف الإداري على الخطة التنظيمية والإجراءات والوثائق والسجلات المتعلقة بعمليات اتخاذ القرارات والتي تقود إلى الترخيص الإداري للعمليات. وهذا الترخيص يكون وظيفته إدارية ترتبط على نحو مباشر بالمسؤولية عن تحقيق أهداف المنشأة.

2. التقارير الإدارية :

يتم من خلالها التعرف على مستوى الكفاءة في التنفيذ، وبمقارنته بالمعيار يحدد الأداء المطلوب والانحراف، ويشترط في هذا النوع من التقارير الدقة والصدق، ومن أنواعها التقارير الدورية، اليومية والأسبوعية، والفصلية، والتقارير التوجيهية وهدفها المساعدة في حل بعض المشكلات وعادة ما يركز هذا النوع من التقارير على البنود المالية وغير المالية.

3. المراجعة الداخلية:

وتضم القيام باختبار إلى أي مدى يقوم التنظيم بأداء وظائفه على الوجه الأكمل، واكتشاف أوجه النقص لاتخاذ الإجراءات التصحيحية.

4. الرقابة الميدانية:

من خلال الجولات التفتيشية العامة والخاصة الدورية أو المفاجئة لمتابعة سير العمل والإطلاع على النتائج وتقييم الأداء وكشف عن الانحرافات بغرض تصحيحها.

5. البيانات الإحصائية:

يتم استخدام الإحصائيات للتعرف على نشاط المنظمة ومتابعته بحيث يكون العرض من خلال الرسوم البيانية، الخرائط، الجداول.

6. الموازنات التقديرية:

وتعرف بالموازنة الرقابية وهي بيان تقديري كمي للأهداف التي تسعى الإدارة إلى تحقيقها خلال فترة العمل المقبلة، وتمثل الأساس الذي تقارن به التكلفة الفعلية بهدف تحديد الانحراف أو الاختلاف بينما مما يساعد الإدارة على مزاولة مبدأ الرقابة بالاستثناء حيث يتم التركيز على الانحرافات الهامة.[1]

المطلب الثالث: أجهزة الرقابة المصرفية وصلاحيات السلطة الرقابية

الفرع الأول: أجهزة الرقابة المصرفية

تضطلع بعملية الرقابة المصرفية بمختلف أنواعها جهات متخصصة قد تكون من داخل البنك وقد تكون من خارجه.

أ) أجهزة الرقابة الداخلية للبنك:

تتولى مصالح تقنية عليا تابعة لإدارة البنك مهمة الرقابة الداخلية، وتكون نتيجتها تقارير ترفع إلى مجلس إدارته أو مديره العام، وذلك حسب ما ينص عليه القانون الداخلي للبنك ليتم متابعة التوصيات والنتائج التي تصدر عنه تلك التقارير.

ب) أجهزة الرقابة الخارجية:

وقد تكون هذه الأجهزة تابعة للبنك المركزي في العادة أو السلطة النقدية في البلد حسب ما تنص عليه قوانينها، وأيضا يمكن أن توصل لمحافظي الحسابات القانونيين المستقلين غير المرتبطين بإدارة البنك، والذين يتم اختيارهم من طرف الجمعية العامة للمساهمين.[2]

الفرع الثاني: صلاحيات السلطة الرقابية

لتحقيق الرقابة المصرفية لأهدافها ينبغي أن يتاح للسلطة الرقابية المقدرة على اتخاذ أي الإجراءات التالية:

[1] رنا فاروق العاجز، " **دور المصارف في الرقابة على عمليات غسيل الأموال** "، مذكرة قدمت لإستكمال شهادة الماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة ، جامعة إسلامية غزة ،2008، ص، ص 30، 31.

[2] فارس مسدور،"**الرقابة المصرفية بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية** "، مداخلة في الندوة العلمية حول "الخدمات المالية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية"، جامعة سطيف، الجزائر،أيام 20/19/18 أفريل2010، ص 3.

- ✓ **اتخاذ الإجراءات التصحيحية**

و يتم ذلك عند تأكد السلطات الرقابية عدم مقدرة البنك على الالتزام بالمتطلبات الرقابية كالحد الأدنى لمعيار كفاية رأس المال، وفي حالة تعرض مصالح المودعين للخطر، ويكون للسلطة الرقابية في مثل هذه الحالات حق التدخل لاتخاذ إجراءات تصحيحية منها تقييد نشاط البنك، إلغاء توزيع أرباح المساهمين، تغيير الإدارة، تعيين مفوض.

- ✓ **اتخاذ قرارات بالاندماج أو التصفية**

وذلك في الحالات الحرجة التي ترى فيها السلطة الرقابية عدم إمكانية استمرارية البنك بوضعه الحالي مما يستدعي اتخاذ قرار بإدماج البنك في بنك أخر أو تصفيته.

- ✓ **الرقابة المشتركة على الكيانات الأجنبية**

في ظل نظام العولمة ونتيجة للتطورات الاقتصادية والمتغيرات التي أثرت على النظام المصرفي العالمي، انتشر تواجد فروع للبنك الواحد في العديد من الدول، وكذا تواجد تكتلات مالية ممثلة في شركة الأم التي يتبعها العديد من الشركات العاملة في مجالين على الأقل من مجالات البنوك والاستثمارات المالية، والتأمين ومن ثم زادت الحاجة إلى أهمية التعاون بين السلطات الرقابية من جهة، وأن تتم ممارسة الرقابة على أساس مجمع من جهة أخرى. لذا تنص التوجهات العالمية في مجال الرقابة المصرفية على أهمية توفير قنوات اتصال وتبادل المعلومات بين مختلف السلطات الرقابية بحيث يتم التنسيق بين السلطة الرقابية الأم والسلطة الرقابية المضيفة بدءا من مرحلة الترخيص.[1]

المبحث الثالث: علاقة الرقابة المصرفية بنشاط البنوك التجارية

تهتم الإدارة المصرفية بنوعين من الرقابة، رقابة داخلية وخارجية كما أن لها طرق ترتكز عليها لتنفيذها وتتسم بأهم قضايا لمعالجتها، ولدراسة واقعها وموضوعها في البنك تهدف إلى سلامة وحماية النظام المصرفي و تحسين نشاطه من خلال رقابة أهم أنشطته المتمثلة في القروض والتسيير والصرف..... وغيرها.

المطلب الأول: رقابة الذاتية ورقابة البنك المركزي على أعمال البنوك التجارية

ينبغي أن تهتم الإدارة المصرفية بنوعين من الرقابة هما:

[1] محمد أحمد عبد النبي،" **الرقابة المصرفية**"، زمزم ناشرون وموزعون، عمان – الأردن، ص، ص 49، 50.

1.الرقابة الذاتية.

2.الرقابة الخارجية المتمثلة في رقابة البنك المركزي.

أولا :الرقابة الذاتية على نشاطات البنوك التجارية

وتتولى هذه الرقابة أجهزة فنية تابعة للإدارة العليا للبنك، وتشمل الرقابة الداخلية الهيكل التنظيمي للبنك وجميع الإجراءات والمقاييس المتبعة للتأكد من الصحة الحسابية لما هو مدون في الدفاتر والسجلات، وحماية أصول البنك من السرقة أو التلف أو الضياع ورفع الكفاءة الإنتاجية للعاملين، وتشجيعهم على التمسك بالسياسات الإدارية المرسومة أو الموضوعة. وتمارس هذه الأجهزة المتخصصة أعمالها بوسائل عدة منها الجرد الفعلي المفاجئ. والزيارات الدورية (التفتيش)، والتدقيق المحاسبي، والتدقيق الإداري، وفحص الأنظمة المختلفة المالية والإدارية والمحاسبية للتأكد من أنها تضمن الرقابة الذاتية من خلال الرقابة الثنائية والضبط الداخلي. أما نتيجة أعمال هذه الأجهزة فيتم رفعها في تقارير مكتوبة إلى رئيس مجلس الإدارة أو المدير العام وفق الترتيب المعمول به في البنك المعني، ومن ثم متابعة هذه التقارير حيث تدعو الحاجة إلى ذلك.[1]

ثانيا : الرقابة الخارجية المتمثلة في رقابة البنك المركزي

تمثل رقابة البنك المركزي الجهات الرسمية في متابعة البنوك التجارية، والتي يمارسها بواسطة أجهزة فنية متخصصة، وبوسائل وأدوات مختلفة وتتبع صلاحية البنك المركزي في الرقابة من خلال قانونه الخاص، وقانون البنوك، وغيرها من الأنظمة والتعليمات والمذكرات والبلاغات الصادرة استنادا إلى القوانين.[2]

فهذه الرقابة التي يقوم بها مفتش البنك المركزي وعادة ما تكون زيارتهم للبنك المختص مفاجئة. وتنصرف عملية الفحص التي يقومون بها إلى مجالات عديدة من أمثلتها:

التأكد من أن البنك لا يدفع فوائد تزيد عن الحد الأقصى الذي يحدده القانون، وأن عقود الإقراض وكذا الرهونات والضمانات التي تتعلق بها لا تخالف القوانين المصرفية أو التعليمات البنك المركزي .يضاف إلى ذلك قيام المفتشين بتقييم جودة القروض والأوراق المالية التي يستثمر فيها البنك أمواله، وكذا الكشف عن القروض المتعثرة أو التي يحتمل أن تتعثر، والإجراءات التي اتخذت بشأنها. وتمتد رقابة البنك المركزي كذلك إلى التأكد

[1] خالد أمين عبد الله، **مرجع سابق**، ص، ص 69 ،70.

[2] توفيق زرمان،" **فعالية استعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة**"، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2005- 2006، ص 102.

من أن الإجراءات منح القروض سليمة وتضمن الاختيار الجيد من بين فرص الإقراض المتاحة، كما تمتد إلى قياس مدى كفاية رأس المال باعتباره خط دفاع رئيسي لحماية المودعين.[1]

ومن أهم الوسائل التي يتم اللجوء إليها للرقابة على أنشطة البنوك تتمثل في :

1. **منح تراخيص إنشاء البنوك:** وترجع أهميتها إلى أن زيادة البنوك عن الحاجة سينعكس على نوعية الخدمات وزيادة التجاوزات والمنافسة المخالفة للقوانين.
2. **مذكرات وتعليمات البنك المركزي:** وتصد لتنظيم أعمال البنوك ويقوم مفتشو دوائر الرقابة في البنك المركزي بمتابعة مدى التقيد بهذه التعليمات.
3. **مراجعة و تحليل الكشوف الدورية:** التي ترسلها البنوك العامة والخاصة إلى البنك المركزي، كالكشوفات الشهرية المفصلة للموجودات والمطاليب لكل بنك، واستخراج النسب المصرفية المختلفة كنسبة السيولة ونسبة الاحتياطي النقدي.
4. **أعمال التفتيش على البنوك:** حيث يقوم البنك المركزي بالتفتيش كوسيلة لجمع البيانات عن البنك للتعرف على حقيقة مركزه المالي، ومدى التجاوب مع إجراءات الرقابة القائمة أو حاجته إلى إجراءات أخرى جديدة.[2]

المطلب الثاني: طرق تنفيذ الرقابة المصرفية في البنك وأهم القضايا الرئيسية المتبعة فيها.

الفرع الأول: طرق تنفيذ الرقابة المصرفية

تتبع البنوك المركزية ثلاثة طرق لتنفيذ رقابتها ولتحقيق أهدافها وهي:

1- الرقابة المكتبية

وتتم عن طريق دراسة البنك المركزي للبيانات الدورية التي يطلبها من البنوك الخاضعة لإشرافه، ومن هذه البيانات: عناصر الأصول والخصوم التي تمثل المركز المالي للبنك، وحساب الأرباح والخسائر والميزانية،

[1] منير إبراهيم هندى، **مرجع سابق** ،ص،ص 200، 201.

[2] محمد خالد بنود محمد حبيب دويدري، **تقييم أساليب الرقابة المصرفية ودوره في تحسين الأداء في المصارف السورية**، مجلة بحوث، سلسلة العلوم اقتصادية، قسم المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، العدد 15، لعام 2015،ص18.

حيث تقوم البنوك عادة بموافاة البنوك المركزية بكل هذه العناصر أو بعضها وعلى فترات دورية وفقا لمقتضيات العمل ولمتطلبات البنوك المركزية ومدى حاجتها إلى تلك البيانات.[1]

2- الرقابة الميدانية

في إطار الإجراءات التنظيمية، وزيادة على الرقابة عن طريق الإطلاع على الوثائق التي لبنك الجزائر، تنظم اللجنة المصرفية خرجات ميدانية إلى مقرات البنوك أو فروعها، عن طريق إرسال فرق التفتيش التابعة للمديرية العامة للمفتشية العامة لدى بنك الجزائر، لذا يسمى هذا النوع من الرقابة أيضا بالرقابة في عين المكان لإضافة لذلك.

وقد تتم هذه الرقابة بناء على برنامج سنوي تضعه اللجنة المصرفية، ويتعلق الأمر في هذه الحالة، بالرقابة الميدانية الشاملة على مختلف جوانب النشاط المصرفي، والمتعلقة أساسا بتسيير القروض والتجارة الخارجية و التنظيم المحاسبي والمعلوماتي، وكذا تقييم الهيكلة المالية، كتقييم الأنظمة تسيير المخاطر، وضعية الالتزامات والصرف، نسب الملاءة والسيولة وغيرها.[2]

3- رقابة الأسلوب التعاوني

حيث يشترك البنك المركزي مع البنوك التجارية في دراسة المشكلات التي تواجهها هذه الأخيرة لاتخاذ الإجراءات الوقائية قبل تحقق المخاطر، وذلك في إطار قرارات جماعية يواجه بها الجهاز المصرفي مشكلاته وصعوباته، وهذا الأسلوب ينمي روح التعاون بين السلطة النقدية ووحدات البنوك مما يجعلها تنفذ القرارات والتوجيهات التي أسفرت عنها الدراسة المشتركة.[3]

الفرع الثاني: أهم القضايا الرئيسية محل الرقابة المصرفية

هناك العديد من القضايا المهمة التي تعالجها الرقابة المصرفية وعدم إغفال عنها كونها تشكل الركائز لمدى متانة وسلامة البنوك وهي:

---

[1] صلاح الدين حسن السيسي، **الرقابة على أعمال البنوك ومنظمات الأعمال، تقييم أداء البنوك والمخاطر المصرفية الإلكترونية** "، دار الكتاب الحديث، القاهرة ،2011، ص336.

[2] بهون علي عبد الحفيظ، **" خصوصية رقابة البنك المركزي الجزائري على البنوك الإسلامية"**، مذكرة استكمال من أجل الحصول على شهادة الماجستير في القانون العام، تخصص الدولة والمؤسسات العمومية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2013-2014، ص، ص42 ، 43.

[3] أحلام موسى مبارك، **مرجع سابق**، ص21.

أولا: السيولة

يتعلق هذا الموضوع بمدى قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته في الوقت المحدد خاصة تلك المتعلقة بودائع العملاء ويعتبر هذا الأمر أساسا للحفاظ على سمعة البنك ولضمان استمراريته وهناك وسائل رئيسية يقوم بها البنك للحفاظ على مستوى معين من السيولة.

- الاحتفاظ بموجودات كافية قابلة للتحويل إلى نقد وبدون خسائر.
- سد الفجوة ما بين مصادر الأموال والتوظيفات في مجموعة معينة من نشاطات البنك.

ثانيا: نوعية الموجودات (الأصول)

القضية الرئيسية في موضوع نوعية الأصول هي مدى مقدرة المقترض على خدمة الدين، حيث أن نوعية الموجودات الرديئة تكون عادة السبب الرئيسي في فشل البنوك لذا يحظى الموضوع باهتمام من قبل السلطات الرقابية من أجل تحديد مدى سلامة ومتانة البنك.

ثالثا: تركز المخاطر

الحد من تركز المخاطر يعتبر من أهم أولويات الرقابة على البنوك، على اعتبار أنه كلما كان هناك تركز أكبر كلما ازدادت احتمالية حدوث خسائر، والأسلوب التقليدي في الحد من هذه المخاطر هو تحديد حجم الالتزامات العميل الواحد أو مجموعة من العملاء كنسبة من حجم رأس المال البنك، هذا من ناحية أو تحديد حجم الاستثمارات البنك في قطاع معين من ناحية أخرى.

رابعا: الإدارة

إن مدى نجاح البنك أو فشله بالدرجة الأولى على نوعية مجلس إدارته وإدارته العليا من حيث الخبرة ، الكفاءة والنزاهة، وعليه يجب أن يتمتع مجلس الإدارة البنك بالقوة وأن يكون ملم بأعمال البنك خاصة في وضع السياسات والاستراتيجيات ومراقبة المخاطر.[1]

وكذلك على إدارة البنك خاصة أن تلتزم بالسياسات والإجراءات الموصوفة من قبل مجلس الإدارة. ولتحقيق ذلك الهدف لا بد من هيكل تنظيمي يوضح السياسات والمسؤوليات وخطوط الاتصال في البنك.

[1] شقيري نوري موسى، "**إدارة المخاطر**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان– الأردن، 2012، ص، 269.

خامسا: الأنظمة والضوابط

إن الهدف من الإجراءات والسياسات الموضوعة من قبل مجلس الإدارة هي لضبط المخاطر ولحماية الموجودات وضبط الالتزامات ولوضع نظام محاسبي يسهل كافة العمليات وتزويد مجلس الإدارة بالتقارير اللازمة والمناسبة في الوقت المحدد.

وحتى تكون أنظمة الضبط فاعلة يجب أن تتصف: بالشمولية وموثوقية بشكل جيد، وتتم مراجعتها بشكل دوري من قبل الأشخاص وعلى كافة المستويات في البنك وأن يتم فصل الوظائف ما بين الأشخاص الذين يقومون بإجراء العملية والأشخاص الذين يقومون بالرقابة عليها.

سادسا: كفاية رأس المال

يستخدم رأس المال كركيزة لامتصاص الخسائر في حال حدوثها وكذلك من أجل تمويل البنية التحتية للبنوك، وللدلالة على أهمية رأس المال، فقد حظي هذا الموضوع باهتمام على مستوى عالمي حيث تم وضع تعليمات تطبق على مستوى دولي بخصوص نسبة كفاية رأس المال والتي كانت تعتمد على وضع أوزان ترجحية لكافة النشاطات المصرفية التي يقوم بها البنك والعمل على إلزام البنك بالاحتفاظ برأس المال كاف لمقابلة خطورة هذه النشاطات.

سابعا: الصلاحيات المعطاة لسلطة الرقابية

ينبغي أن يتوفر للسلطة الرقابية وأن يكون تحت تصرفها تدابير رقابية كافية لاتخاذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب عندما تفشل البنوك في تلبية الشروط النظامية (كالنسبة الدنيا) (كفاية رأس المال)، وعند حدوث مخالفات نظامية أو عندما تكون ودائع المودعين في وضع خطر.

ثامنا:الرقابة خارج الحدود

يتعين على السلطة الرقابية ممارسة الرقابة الموحدة والشاملة على المؤسسات على نطاق عالمي وتحديدا في الفروع الأجنبية لهذه المؤسسات وشركائها والشركات التابعة لها.

من العناصر الرئيسية للرقابة الموحدة هو الاتصال بالسلطات الرقابية الأخرى المعنية، وتبادل المعلومات معها خاصة السلطات الرقابية في البلد المضيف.[1]

[1] شقيري نوري موسى، **المرجع السابق**، ص، ص 269، 270.

المطلب الثالث: موضوع الرقابة على البنوك التجارية

الفرع الأول: الرقابة على القروض

أولا : المقصود بالقروض

القروض هي من أفعال الثقة بين الأفراد، و يتجسد القرض في ذلك الفعل الذي يقوم بواسطته شخص ما هو الدائن (ويتمثل هذا الشخص في حالة القروض البنكية في البنك ذاته) بمنح أموال (بضاعة، نقود،...) إلى شخص أخر هو المدين أو يعده بمنحها إياه أو يلتزم بضمانه أمام الآخرين وذلك مقابل ثمن أو تعويض هو الفائدة. ويتضمن القرض الذي يعطى لفترة هي أصلا محدودة في الزمن، الوعد من طرف المدين بتسديده بعد انقضاء فترة يتفق عليها مسبقا بين الطرفين.[1]

ثانيا : الرقابة على القروض

ظهر مبدأ الرقابة على القروض في فرنسا بموجب القانون المؤرخ في 2 ديسمبر 1945، وتعتمد هذه الرقابة على تنظيم القروض ومراقبة السيولة البنكية.

وفي الوقت الذي تقوم فيه الدول برقابة وتوزيع القروض، فهي تسعى أيضا إلى مواجهة التضخم ومنع حدوثه، وذلك من خلال التأخير في مصادر البنك أو في نسب الفوائد.

ففكرة الرقابة على القروض تهدف إلى تحديد منبع عملية خلق النقود، مما يتطلب ذلك تدخل السلطات النقدية من أجل التأثير على نشاط البنك وتوزيعه للقروض ومن ثم التأثير على الكتلة النقدية.[2]

الفرع الثاني: الرقابة على الصرف

أولا: المقصود بالصرف

الصرف هو عبارة عن عملية تظهر عندما يتم تبادل مختلف العملات فيما بينها فكل دولة لها عملتها الخاصة، تستعمل في عمليات الدفع الداخلية، حيث تظهر الضرورة إلى استخدام العملات الخارجية عندما تقوم علاقات تجارية أو مالية بين الشركات تعمل داخل الوطن مع شركات تعمل خارجه.[3]

---

[1] طاهر لطرش، **مرجع سابق**، ص 55.

[2] شيخ عبد الحق، **مرجع سابق**، ص، ص 50، 51.

[3] طاهر لطرش، **مرجع سابق**، ص 95.

المقصود بالرقابة على الصرف :

إن الرقابة على الصرف في ظل الاقتصاد الموجه غير تلك المعروفة في ظل الاقتصاد الحر.

أولا: في ظل الاقتصاد الموجه

المقصود بالرقابة خلال هذه الفترة بأنها: "الإشراف الحكومي المنظم لعمليات طلب وعرض العملات الأجنبية" إذ لا تمنح هنا للمتعاملين حرية التصرف، بل تفرض عليهم إجراءات صارمة وشديدة تقيدهم فيما يحصلون عليه من عملة صعبة وما يدفعونه للخارج، ويمنع عملية تحويل أية مبالغ إلى الخارج لأي سبب كان دون الحصول على تصريح من وزارة المالية، التي كانت تمارس وظيفتها بالتعاون مع البنك المركزي، الذي كان يرتكز دوره في الاحتفاظ بأرصدة الدولة من العملة الأجنبية، ومنع الاحتفاظ بالعملة الأجنبية المكتسبة من الخارج لأي سبب كان.

انتشر مثل هذا النوع من الرقابة مباشرة بعد الاستقلال بهدف حماية الاقتصاد الوطني من التأثيرات الخارجية، والانسحاب مباشرة من منطقة الفرنك، عن طريق فرض نظام الحصص والتراخيص الاستيراد وأحيانا التصدير.

ثانيا: في ظل الاقتصاد الحر

أصبحت الرقابة على الصرف تقوم على مبدأ حرية المعاملات، فعرفت بأنها:" تلك القواعد التي تضعها الدولة والسلطات النقدية المختصة لمتابعة جميع حركات العملات الصعبة المنجزة عن المبادلات الجارية مع الخارج أيا كان مصدرها.[1]

و تشمل الرقابة على الصرف مختلف المجالات (التجارة الخارجية، حركة رؤوس الأموال، المدفوعات الجارية ،....) كما أنها تتطور وفقا للتغيرات المالية والنقدية في ميزان المدفوعات، الاحتياطات من العملات الأجنبية، القروض المحصل عليها من الهيئات الدولية والتنظيم الاقتصادي والمؤسسي.[2]

[1] ليندة بلحارث، **"نظام الرقابة على الصرف في ظل الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر"** أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم، تخصص قانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، تاريخ لا يوجد، ص، ص 13-14.

[2] محمود حميدات، **"مدخل للتحليل النقدي"**، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2000، ص 171.

الفرع الثالث: الرقابة على التسيير

إن مفهوم الرقابة على التسيير يختلف معناه باختلاف المجالات المختلفة للتسيير وعليه فإن تحديد مفهوم هذه الرقابة، يتطلب منا التطرق إلى مفهومها بصفة عامة أولا ثم إلى المقصود بها في المجال المصرفي ثانيا.

أولا: المقصود بالتسيير

عرفه تايلور على أنه "علم مبنى على قوانين وقواعد وأصول علمية قابلة للتطبيق على مختلف النشاطات الإنسانية "

فهو النشاط المسؤول عن اتخاذ القرارات وصياغة الأهداف وتجميع الموارد المطلوبة واستخدامها بكفاءة و فعالية لتحقيق استقرار المؤسسة نموها من خلال مجموعة من الوظائف المتمثلة في: التخطيط، التنظيم، التوجيه والرقابة.[1]

ثانيا : الرقابة على التسيير

الهدف من الرقابة على التسيير هو ضمان السير الحسن للعمل المصرفي عن طريق تقديم الوثائق و المعلومات للبنك المركزي، حيث أن البنوك تلتزم بتقديمها دوريا أو سنويا وفق ما تحدده تعليمات البنك المركزي، ومن هذه الوثائق والمعلومات: التقارير السنوية المتضمنة للحسابات الختامية، التقارير الدورية (عادة ما تكون شهرية)، تبرز الوضع المحاسبي للبنك، معلومات عن القروض الممنوحة، بيانات عن الملاءة والسيولة والتدخل في سوق النقد.

كل هذه المعلومات تمكن البنك المركزي من الإطلاع بدقة عن وضعية البنك المعني بالرقابة وغيره من البنوك الأخرى، بالإضافة ما تمكنه من التدخل في الوقت اللازم لتفادي الأزمات المصرفية التي قد تعصف بالجهاز المصرفي في الدولة، وتزعزع ثقة المتعاملين معه. ثم إن هذه المعلومات تسمح للبنك المركزي أيضا من حماية المودعين الذين أودعوا أموالهم في هذا البنك وذلك عن طريق المعاملات التالية: معامل الملاءة، نسبة رأس المال إلى الودائع، معامل السيولة، المعامل الأقصى لتوزيع المخاطر.[2]

فنستنتج أن العلاقة بين الرقابة المصرفية والبنك التجاري: أن الرقابة المصرفية تحسن في نشاط وعمل البنك التجاري وذلك من خلال توفير وسائل الرقابة في البنك تضمن حماية أموال المودعين والمستثمرين

[1] منير نوري،" **التسيير العملي والاتصالات الإدارية، المفاهيم والتطبيقات،** ديوان المطبوعات الجامعية، 2015، ص، ص11،10.

[2] فارس مسدور، **مرجع سابق**، ص 7.

– فتعد البنوك التجارية من المنشآت المالية التي لها اتصال بالجمهور بشكل دائم ومستمر على نطاق واسع، مما يتطلب نظم دقيقة ومحكمة للرقابة لأن الوقوع في أي خطأ يؤثر على السمعة البنك لدى جمهور العملاء، فللحد أو التقليل من ارتفاع درجة المخاطر في العمليات التي تقوم بها البنوك التجارية فإنه يقتضي إخضاع هذه البنوك للرقابة محكمة وصارمة.

– وإن تزايد عمليات البنك التجاري وتشابكها وتداخلها يقتضي وجود نظام الرقابة محكم وفعال يؤكد سلامة ودقة هذه العمليات وصحة قيدها.

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال ما سبق في دراستنا للفصل الثاني يتضح لنا ضرورة وجود الرقابة في البنوك التجارية إذ تعتبر دور فعال في تحسين الأنشطة البنكية ومن خلال ذلك تم التوصل إلى النتائج الآتية:

- تعمل على وضع المعايير وتحديد الأهداف والخطط والسياسات والعمل على تحقيقها والوصل إليها.
- اكتشاف المخاطر وتحديد الانحرافات وأسبابها لاتخاذ إجراءات تصحيحية وتفاديها مستقبلا.
- حماية حقوق المودعين والمستثمرين لضمان كفاءة العمل البنكي.
- تعتبر رقابة القطاع المصرفي هامة نظرا للدور الحيوي الذي يقوم به عملية المدفوعات وخلق النقود وقدرته في التأثير على القوة الشرائية للعملة الوطنية.
- للرقابة المصرفية أجهزة تكون إما داخلية أو خارجية.
- موضوع الرقابة على الصرف يتطلب دراسة كل من رقابة القروض، والتسيير، والصرف وغيرها.

الفصل الثالث:

دراسة ميدانية للرقابة المصرفية في البنك الوطني الجزائري BNA – وكالة بسكرة–

الفصل الثالث: دراسة ميدانية للرقابة المصرفية في البنك الوطني الجزائريBNA – وكالة بسكرة –

تمهيد:

بعد استعراضنا للجانب النظري لدراسة ماهية الرقابة المصرفية وعناصرها ومضمونها ومساهمتها في تحسين نشاط البنوك التجارية، أما في ما يخص الجانب التطبيقي تم اختيار البنك فقمنا بالإسقاط المفاهيم النظرية المتعلقة بالرقابة المصرفية على البنك حيث حللنا مشكلة مساهمة هذه الرقابة في تحسين نشاط بنك تجاري محل الدراسة، على البنك الوطني الجزائري لولاية بسكرة وهذا بغية الإجابة على الإشكالية التي تم طرحها مسبقا.

و بهدف الوصول للإجابة على الإشكالية من الجانب التطبيقي قسمنا الفصل إلى ثلاثة مباحث:

- **المبحث الأول: بطاقة تعريفية حول البنك الوطني الجزائري.**
- **المبحث الثاني: المنهجية المتبعة في تحصيل المعلومات.**
- **المبحث الثالث: تقييم مساهمة الرقابة في تحسين نشاط البنك التجاري BNA محل الدراسة.**

الفصل الثالث: دراسة ميدانية للرقابة المصرفية في البنك الوطني الجزائريBNA – وكالة بسكرة –

المبحث الأول: بطاقة تعريفية عامة حول البنك الوطني الجزائري

يعتبر البنك الوطني الجزائري من أهم البنوك على المستوى الوطني لما له من أهمية اقتصادية واجتماعية، وهو يعتبر حسب القانون التجاري شخص معنوي يقوم بعمليات خاصة بجمع رؤوس الأموال من الأشخاص وكذلك يضع تحت تصرف الزبائن وسائل الدفع وتسييرها ويمكن تقديم البنك الوطني الجزائري من خلال التطرق إلى نشأته وتعريفه ومهامه وبعض المعلومات المتعلقة به ومختلف النشاطات التي يقوم بها.

المطلب الأول: تقديم عام للبنك الوطني الجزائري BNA

1- نشأة وتعريف البنك الوطني الجزائري

تأسس البنك الوطني الجزائري بموجب المرسوم 178/66 بتاريخ 13 جوان 1966. فهو أول بنك أنشئ على شكل شركة وطنية. حيث مارس كافة النشاطات المرخصة للبنوك التجارية ذات الشبكة، كما تخصص إلى جانب هذا في تمويل القطاع الزراعي. فتمت إعادة هيكلته في 1982 بإنشاء بنك جديد متخصص "بنك الفلاحة والتنمية الريفية" مهمته الأولى والأساسية هي التكفل بالتمويل وتطوير المجال الفلاحي.

إن القانون رقم 01-88 الصادر بتاريخ 12جانفي 1988، المتضمن توجيه المؤسسات الاقتصادية نحو التسيير الذاتي.

إن القانون رقم 10-90 الصادر بتاريخ 14 أفريل المتعلق بالنقد والقرض، سمح بصياغة جذرية للنظام البنكي بالتوافق مع التوجهات الاقتصادية الجديدة للبلاد. هذا القانون وضع أحكام أساسية من بينها، انتقال المؤسسات العمومية من التسيير الموجه إلى التسيير الذاتي.

البنك الوطني الجزائري أول بنك حاز على اعتماده، بعد مداولة مجلس النقد والقرض بتاريخ 05 سبتمبر 1995.

في شهر جوان 2009، تم رفع رأسمال البنك الوطني الجزائري من14,600 مليار دينار جزائري إلى 41,600 مليار دينار جزائري .

في أكتوبر 2018، انتقلت عاصمة BNA من 41.6 مليار دينار جزائري إلى 150 مليار دينار.[1]

[1] www.bna.dz. الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري.

البنك الوطني الجزائري لديه 214 وكالة تجارية موزعة على كافة التراب الوطني، و17 مديرية جهوية للاستغلال، 145 موزع آلي للأوراق النقدية، 95 شباك آلي للبنك ،أكثر من 5000 موظف، المئات من المؤسسات لديها اشتراك في خدمة تبادل المعطيات الالكترونية ، 214643 بطاقة بنكية، 2672056 حساب للزبائن.

ولقد ضم البنك جميع البنوك ذات الأنظمة المشابهة له والمتمثلة في:

الجدول رقم (02): البنوك الأجنبية التي حل محلها البنك الوطني الجزائري

الرقم	تاريخ الاندماج	اسم البنك	عدد الفروع
01	جويلية 1966	بنك التسليف العقاري الجزائري والتونسي	07
02	جويلية 1967	بنك التسليف الصناعي و التجاري	03
03	جانفي 1968	بنك باريس الوطني	133
04	جوان 1968	بنك باريس وهولندا	01
05	جويلية 1968	بنك وطني للتجارة والصناعة في إفريقيا	06

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الموقع البنك الوطني الجزائري.

2- وظائف البنك الوطني الجزائري

البنك الوطني الجزائري يقوم بنشاطات متعددة أهمها:

- ✓ خروج الخزينة من التداولات المالية وعدم تمركز توزيع الموارد من قبلها.
- ✓ حرية المؤسسات في التوطين لدى البنوك.
- ✓ حرية البنك في أخذ قرارات تمويل المؤسسات أي تقديم قروض إلى المنشآت الصناعية العامة والخاصة.
- ✓ استقبال الودائع المتعلقة برؤوس الأموال من طرف الأشخاص كما أن البنك يسمح بتسديد إما نقدا أو لأجل عند حلول آجال الاستحقاق، كذلك يصدر وصلات استحقاق وسندات (وتتم عمليات الاقتراض من أجل تغطية حاجيات التي يتطلبها نشاط معين).
- ✓ تنفيذ خطة الدولة في موضوع الائتمان قصير ومتوسط الأجل وضمان القروض كتسهيلات الصندوق و السحب على المكشوف والتسليفات على البضائع.
- ✓ توفير وسائل الدفع الآزمة (توفير الصكوك، بطاقات الدفع والسحب والاعتماد) ووضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على إدارتها وتعتبر هذه الوظيفة عادية ورئيسية لأي بنك تجاري.[1]

[1] المرجع السابق.

3- فروع ومساهمات البنك

يمتلك البنك الوطني الجزائري شركات التابعة والمساهمة 27 مؤسسة منها 5 في الخارج مقسمة على النحو التالي:

الجدول رقم(03): فروع ومساهمات البنك الوطني الجزائري

فروع البنك الوطني الجزائري داخل الوطن	فروع البنك الوطني الجزائري خارج الوطن
1- صندوق ضمان الودائع البنكية	1- البنك الجزائري للتجارة الخارجية
2- معهد التكوين البنكي	2- بنك المغرب العربي للاستثمار والتجارة
3- شركة الخدمات والتجهيزات الأمنية	3- برنامج تمويل التجارة العربية
4- شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك	4- الشركة الإسلامية لتطوير القطاع الخاص
5- الشركة الجزائرية للتأمين وضمان الصادرات	5- شركة المغرب العربي للتجارة
6- شركة الجزائر للتسوية	6-الشركة العالمية للاتصالات المصرفية ما بين البنوك
7- شركة الاستثمار الفندقي	
8- المعهد الجزائري للدراسات المالية العليا	
9- صندوق ضمان قروض الاستثمار	
10- مركز المقاصة البنكية المسبقة	
11- شركة ضمان القروض العقارية	
12- شركة تسيير بورصة القيم المنقولة	
13- شركة الاستثمار المالي	
14- صندوق التضامن المتبادل لضمان خطر القروض/ المرقين الشباب	
15- صندوق التضامن المتبادل للقروض المصغرة	
16- تعاضدية ضمان أخطار القروض	
17- الشركة الوطنية للائتمان الإيجاري	
18- شركة الترقية العقارية (البنائي)	
19- شركة ما بين البنوك للتسيير والخدمات العقارية	
20- الشركة الجزائرية الخليجية لتأمين الحياة (الجزائرية للحياة)	
21- شركة الخدمات البنكية	

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الموقع البنك الوطني الجزائري

الشكل: رقم (03): الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري

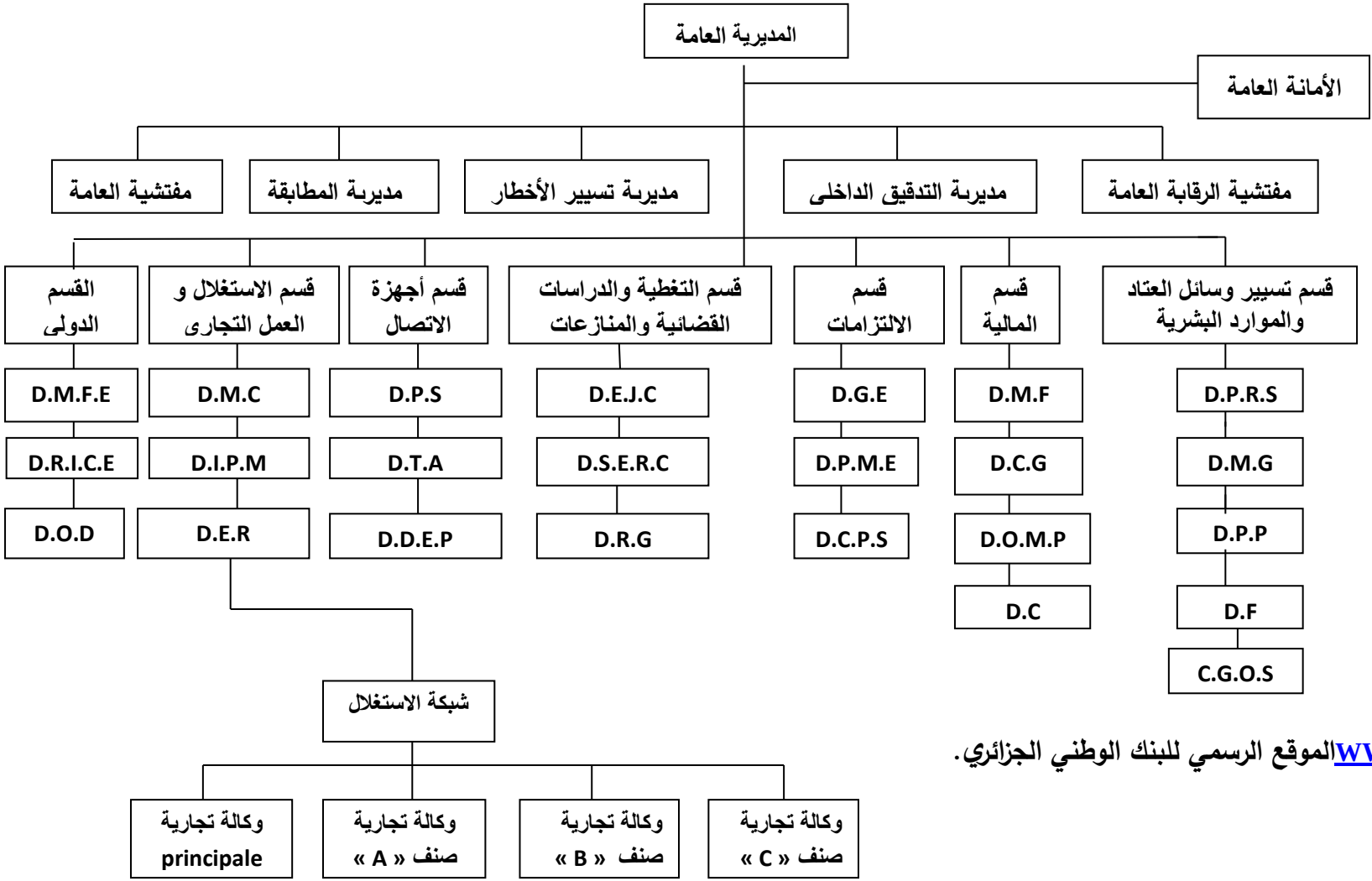

المصدر WWW.BNA.DZالموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري.

✓ **الهياكل الملحقة بالمديرية العامة**

- الأمانة العامة؛
- مفتشية الرقابة العامة؛
- المفتشية العامة؛
- مديرية التدقيق الداخلي؛
- مديرية تسيير الأخطار؛
- مديرية المطابقة؛

✓ **الهياكل التابعة للقسم الدولي**

- **DMFE** : مديرية التحركات المالية مع الخارج ؛
- **DRICE**: مديرية العلاقات الدولية والتجارة الخارجية؛
- **DOD**: مديرية العمليات المستندية؛

✓ **الهياكل الملحقة بقسم الاستغلال والعمل التجاري**

- **DER**: مديرية تأطير الشبكات؛
- **DMC**: مديرية التسويق والاتصال؛
- **DIPM**: مديرية وسائل الدفع والنقد؛

✓ **الهياكل الملحقة بقسم أجهزة الإعلام**

- **DDEP**: مديرية تطوير الدراسات و المشاريع ؛
- **DTA**: مديرية التكنولوجيات والهندسة ؛
- **DPS**: مديرية الإنتاج و الخدمات؛

✓ **الهياكل الملحقة بقسم التغطية والدراسات القانونية والمنازعات**

- **DSERC**: مديرية المتابعة والتغطية وتحصيل القروض؛
- **DEJC**: مديرية الدراسات القانونية والمنازعات؛
- **DEGC**: مديرية الدراسات القانونية والمنازعات؛
- **DRG**: مديرية تحصيل الضمانات؛

- ✓ **لتزامات**

- **DGE:** مديرية المؤسسات الكبرى؛
- **DPME:** مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- **DCPS:** مديرية القروض للأفراد و القروض الخاصة؛

- ✓ **الهياكل الملحقة بقسم المالية**

- **DC:** مديرية المحاسبة؛
- **DOMP:** مديرية تنظيم المناهج والإجراءات؛
- **DCG:** مديرية مراقبة التسيير ؛

- ✓ **الهياكل الملحقة بقسم تسيير وسائل العتاد والموارد البشرية**

- **DPRS:** مديرية الموظفين والعلاقات الاجتماعية؛
- **DMG:** مديرية الوسائل العامة؛
- **DPP:** مديرية المحافظة على التراث؛
- **DF:** مديرية التكوين؛
- **CGOS:** مركز تسيير الخدمات الاجتماعية؛

شبكة الاستغلال: تضم شبكة الاستغلال بالبنك الوطني الجزائري 17 مديرية جهوية للاستغلال، تشرف على 211 وكالة تجارية من مختلف الفئات، موزعة كافة التراب الوطني.[1]

المطلب الثاني: دراسة البنك الوطني الجزائري لوكالة بسكرة 386.

نظرا للمكانة الخاصة التي يتمتع بها البنك الوطني الجزائري باعتباره من أهم وأكبر البنوك التجارية في النظام الجزائري، حيث أنه يمثل شبكة من الوكالات تعمل على خدمة زبائنها وتلبية طلباتهم، ومنذ تأسيسه وضع لنفسه هدف إنشاء شبكة وكالات تكون بمستوى بنك وطني ودولي، كذا وكالة بسكرة من بذل جهد كبير من اجل تنمية هذه الشبكة، ولذلك سنتناول في هذا المبحث لمحة عن البنك الوطني الجزائري للوكالة بسكرة 386.

ودراستها من ناحية مبادئها وهيكلها التنظيمي وتقييم الرقابة المصرفية فيها.

[1] المرجع السابق.

الفصل الثالث: دراسة ميدانية للرقابة المصرفية في البنك الوطني الجزائريBNA – وكالة بسكرة –

بعد التطرق إلى دراسة شاملة للبنك الوطني الجزائري بصفة عامة سوف نتطرق لإحدى وكالته وهي وكالة بسكرة بشيء من التفصيل.

1- نشأة وتعريف البنك الوطني الجزائري لوكالة بسكرة 386

أنشئت وكالة البنك الوطني الجزائري سنة 1984 تحت رقم 386، تقع الوكالة وسط مدينة بسكرة، بالقرب من دائرة بسكرة، تأخذ شكل قانوني شركة أسهم، حيث تتوسط جميع المرافق العمومية الأمر الذي جعلها قريبة من المواطن لتلبية حاجياته المالية، فهي تغطي احتياجات جميع البلديات القريبة من مدينة بسكرة.

تضم الوكالة طاقة بشرية هامة تعمل على تحقيق أهداف البنك وتطوير أعماله، من أجل التكفل الجيد بالزبائن، يتكون الطاقم حاليا من خمسة عشرة (15) موظف، أي من الدرجة الأولى، تصنف الوكالة ضمن الصنف(A) وهذا نظرا لأهميتها وقدم نشأتها بحكم حجم النشاطات والأعمال الذي تحققه، ولكونها تقع في مقر الولاية وتقوم هذه الوكالة بتزويد الوكالات الأخرى (B–C–D) بمختلف احتياجاتها من أموال وعملات أجنبية.

- وتعد الوكالة 386 كواحدة من بين الأربعة عشر(14) وكالة التابعة للمديرية الجهوية للاستغلال سطيف، وتأتي في المركز الأول من حيث التصنيف للوكالات التابعة لولاية بسكرة التي تضم ثلاث(3) وكالات المتمثلة في وكالة رقم 387 ضمن الصنف (B) الواقعة في حي الأمل، والتي تتقاسم معها بعض الخدمات بسبب الضغط الممارس على الوكالة رقم 386، كما أن هناك وكالة رقم 709 بطولقة.
- عنوانها: Rue Mohamed Abbas – 07000 Biskra ،06، وكالة رقم 386،
- رقم الهاتف 033520391 ،033520948 .
- عنوان المؤسسة الثانوية: شارع الجمهورية رقم 27 بلدية بسكرة.
- عنوان المحل التجاري الرئيسي: شارع ارنيستو شي قيفارة رقم 08 بلدية الجزائر الوسطى.
- تاريخ بداية نشاطها: في 12 أوت 1984. [1]

2- مبادئ الوكالة

يقوم عمل وكالة البنك الوطني الجزائري بسكرة كونها مؤسسة تجارية على ثلاث مبادئ:

- **<u>مبدأ تحقيق السيولة:</u>** تعتبر السيولة عامل وثيق الصلة بالبنك التجاري، حيث تعني قدرته على الوفاء بالتزاماته المتمثلة في مواجهة طلبات المودعين ومقابلة طلبات الائتمان.

[1] معلومات مقدمة من البنك الوطني الجزائري وكالة – بسكرة – رقم 386.

- **مبدأ الربحية:** يعد معيار لكفاءة الإدارة المصرفية، حيث يقوم على تعظيم أرباح البنك من خلال زيادة إيراداته ولا يتحقق ذلك إلا باتساع معاملاته وزيادة نشاطاته، إلا أن هذا التوسع لا يكون على حساب مخاطر السيولة.
- **مبدأ الأمان:** يقصد به أن يجعل البنك نفسه في مستوى أمان مقبول يحميه من المخاطر.[1]

[1] المرجع السابق.

3- الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري لوكالة بسكرة 386.

تعتبر الرقابة من السياسات المتبعة لتحقيق أهداف البنك وهذا لأنه يحدد مسؤولية كل هيئة داخل هذا النظام ويبين دورها، والشكل الموالي يوضح الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري وكالة 386- بسكرة -.[1]

الشكل رقم(04): الهيكل التنظيمي لوكالة BNA 386 بسكرة

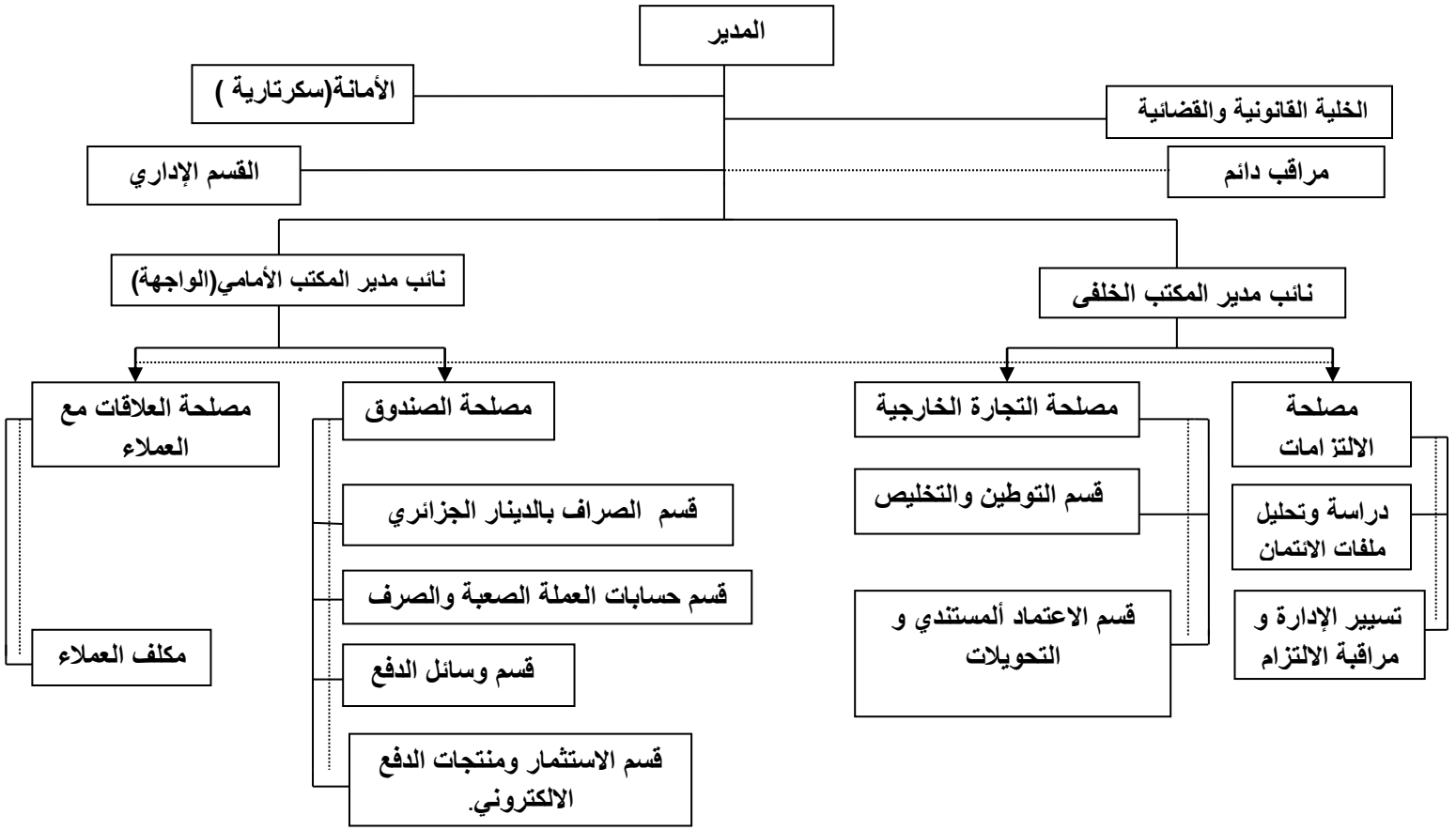

المصدر: وثائق مقدمة من طرف الوكالة BNA 386 بسكرة

[1] المرجع السابق.

4- تقديم الهيكل التنظيمي من مهام ووظائف الخلايا والمصالح لوكالة BNA 386بسكرة:

أ- **مدير الوكالة:** يعتبر الممثل الرئيسي للبنك الوطني الجزائري على مستوى وكالة بسكرة، ومن مهامه مراقبة جميع المصالح التابعة للوكالة، وكذلك يقدم تقرير دوريا للمديرية الجهوية عن إنجاز الأعمال والبرامج المتعلقة بالبنك.

ب- الخلايا تتجلى فيما يلي:

- **الخلية الإدارية:** تقوم هذه المصلحة بتسيير الوسائل المادية والبشرية للوكالة الرئيسية كما تعد وتتابع الموازنات، إذ يمكن تلخيص الدور الذي تلعبه في كل من:
  - ✓ الحرص على احترام قوانين العمل والتنظيم الداخلي المعمول بهما على مستوى البنك السعي وراء تعميم الانضباط داخل الوكالة.
  - ✓ إعداد المخطط السنوي للتوظيف زيادة على إعداد ومتابعة مخطط تكوين الموظفين وتسيير ملفات المستخدمين.
- **الخلية القانونية والقضائية:** وهي مكلفة بتطبيق جل العمليات المتعلقة بجانب "القانون والمنازعات " الخاصة بعدم تسديد القروض أو أي منازعات يمكن أن تحدث بين البنك والزبائن.

ج- المصالح وهي كالآتي:

- **مصلحة العلاقات مع العملاء :** تتكون هذه المصلحة من مكلف عملاء.
- **مصلحة الصندوق:** لديها الوظيفة الأساسية جلب الموارد عن طريق حجز ودائع النقد والمدفوعات، والتحويل من حساب إلى حساب والحفاظ على حسابات العملاء، وإيصالات العملية (التحقق من صرف النقود والفواتير) وتنفيذ عدد من المهام الإدارية. وتتفرع هذه المصلحة إلى أربعة أقسام وهي:(قسم الصراف بالدينار الجزائري، قسم حسابات العملة الصعبة والصرف، قسم وسائل الدفع، قسم الاستثمار ومنتجات الدفع الالكتروني).
- **مصلحة التجارة الخارجية:** تقوم هذه المصلحة بتمويل عمليات الاستيراد والتصدير من الناحية المالية (الاعتماد المستندي). وتتفرع هذه المصلحة إلى قسمين وهي: (قسم التوطين والتخليص وقسم الاعتماد المستندي، والتحويلات).[1]

[1] المرجع السابق.

- **مصلحة الالتزامات:** وهي مكلفة بعدة أعمال من بينها ما يلي:

– تسيير تقارير الموافقة على القروض ومتابعة استعمالها، وكذا جمع الضمانات المرتبطة بها؛

– تحرير وإعداد عقود الكفالة في إطار تقارير الموافقة على القروض وكذا متابعة استلام " رفع اليد" الخاصة بها؛

– متابعة استقبال وتلقي عمولات الالتزامات الخاصة بالتوقيع، بالإضافة إلى تنفيذ كل العمليات المرتبطة بالقروض المرهونة والمضمونة.[1]

المبحث الثاني: المنهجية المتبعة في تحصيل المعلومات

تعتبر الدراسة الميدانية دورا مهما في البحث حيث أن الطريقة والمنهجية المستخدمة هي أساس هذه الدراسة وذلك من أجل الوصول إلى المعلومات والنتائج وتحليل أسباب الظاهرة والعوامل التي نتحكم فيها واستخلاص النتائج لتعميمها حسب الفرضيات التي إقترحناها من أجل نفيها أو إثباتها وذلك من خلال تحديد الأدوات والتي هي :

المطلب الأول: الأدوات المستخدمة في الدراسة

إن مرحلة جمع البيانات تعتبر مرحلة جد مهمة وقد تؤثر على مسار البحث، وقد تختلف أدوات المستخدمة في الدراسة من موضوع إلى آخر تبعا لمشكلة الدراسة والمنهج المتبع وقد يستخدم الباحث أكثر من طريقة أو أداة لجمع المعلومات حول مشكلة الدراسة، وهذا ما تم توضيحه في هذه الدراسة، بحيث تم الاعتماد على أداتين مهمتين في البحث العلمي وهما المقابلة بشكل أساسي مع مكلف الدراسات والموظفين، وتم تدعيمها بالملاحظة.

الفرع الأول: المقابلة

تعتبر استجواب شفوي وجه لوجه كمصدر أولي قمنا به لمعالجة الموضوع التي تعتبر كإضافة لدراسة وهي دراسة ملف الرقابة وعلاقتها بتحسين نشاط البنك من خلال مقابلتنا مع مجموعة من الموظفين في البنك وذلك لفهم النتائج وتبسيطها.

[1] المرجع السابق.

✓ **أسباب اختيار المقابلة:**

1- عدد الموظفين البنك صغير والذي يتراوح خمسة عشر موظف الذي ساهم في نجاح المقابلة مما سمح لي مقابلة ثلاث موظفين من البنك (مكلف الدراسات، رئيسة مصلحة القروض، ورئيس مصلحة الصندوق) فقط مكنني من استعمال المقابلة.

2- ولأنها أكثر مصداقية من الاستبيان خاصة المقابلة الحرة في ما يخص الموضوع(لإمكانية شرح الأسئلة وتوضيح الأمور المطلوبة).

3- ومن أكثر الوسائل الفعالة في الحصول على المعلومات الضرورية. وهي ليست بسيطة بل هي مقابلة فنية صعبة ويستعملها الكثير من الباحثين في دراساتهم.

✓ **رزنامة المقابلة (الاستمارة)**

من دواعي العمل المنظم والواضح، تم إعداد رزنامة عمل تسير وفقا للمقابلات المقرر إجراءها داخل البنك وقد خططنا رزنامة تنفيذ المقابلات على النحو التالي:

رزنامة مقابلات خاصة بموظفين البنك

رقم المقابلة	نوع المنصب	تاريخ المقابلة	محاور الأسئلة	التوقيت الزمني
01	مكلف الدراسات	2019-04-14	المحور الأول:آلية عمل الرقابة في الوكالة المحور الثاني: تقييم مواضيع الرقابة في البنك محل الدراسة (وكالة BNA بسكرة 386)	من 10:00 إلى 12:00
02	مكلف الدراسات	2019-04-18		من 09:30 إلى 11:15
03	مكلف الدراسات	2019-04-25		من 10:30 إلى 11:30
04	مكلف الدراسات	2019-05-09		من 10:15 إلى 12:30
05	رئيسة مصلحة القروض	2019-05-16		من 09:45 إلى 11:30
06	مكلف الدراسات	2019-05-16		من 13:00 إلى 14:00
07	مكلف الدراسات	2019-06-16		من 10:00 إلى 12:15
08	رئيس مصلحة الصندوق	2019-06-17		من 11:00 إلى13:00

وتمت هذه المقابلة بطريقة شفوية، وكتابية، وأيضا بالتسجيل الصوتي.

الإمضاء والمصادقة عليها من البنك:

جدول رقم 03: يوضح الجدول أعلاه رزنامة المقابلات الخاصة بالموظفين البنك حيث تمت ستة(6) مقابلات مع مكلف الدراسات ومقابلة واحدة مع رئيسة مصلحة القروض، ورئيس مصلحة الصندوق في فترات معينة، وعرضت الأسئلة في محورين.

الفرع الثاني: الملاحظة

وتعتبر الملاحظة من أهم الأدوات لأنها ترافق الباحث مع أدوات البحث الأخرى طيلة مراحل الدراسة، ومن خلالها يلاحظ سير عمل البنك، والتي على أساسها يسجل خصائص الظاهرة المدروسة(عملية الرقابة) لإيجاد ملاحظات تخص الموضوع محل الدراسة وتخدم أهدافه.

فهي عبارة عن معلومات بسيطة التي اكتسبتها من خلال تواجدي في فترة الدراسة مع موظفين قبل وبعد وأثناء إجراء فترات المقابلة كانت مكملة وداعمة للمقابلة.

الفرع الثالث: المسجل الصوتي

تم أيضا استخدام المسجل الصوتي لتأكيد على بعض المعلومات المصرح بها من قبل المبحوثين وللاحتفاظ بالمعلومات اللازمة.

لقد اعتمدنا كذلك في الدراسة على مجموعة من الملاحق ذات العلاقة بالموضوع وكذلك التصفح في مواقع الانترنت.

المطلب الثاني: حدود ومجتمع الدراسة والمنهج المستخدم.

الفرع الأول: حدود الدراسة

1- الحدود المكانية: تتمثل الحدود المكانية للبحث في المكان الذي يختاره الباحث لإجراء الدراسة الميدانية، ودراستنا الحالية أجريت في البنك الوطني الجزائري وكالة –بسكرة – رقم 386.

2- الحدود الزمنية: بعد اختيارنا لميدان الدراسة قمنا ببدء في إجراء الدراسة الميدانية والتي كانت في سداسي التربص لسنة مدتها شهرين وكانت في أيام معينة من 14 أفريل إلى 17 جوان 2019.

الفرع الثاني: مجتمع الدراسة

يتمثل في موظفين والإطارات البنك ب خمسة عشرة موظف (15)، وتعتبر الإطارات العاملة في المصالح (رئيس مصلحة القروض، ورئيس مصلحة الصندوق) الأكثر استهدافا، وبالأخص موظف مكلف الدراسات نظرا لطبيعة الموضوع تم الاقتداء إلى عينة قصدية بحجم ثلاثة أفراد مست البنك.

الفرع الثالث: المنهج المستخدم محل الدراسة

حتى لا تبقى الدراسة نظرية، تم إسقاط الدراسة في شقها التطبيقي على دراسة حالة البنك الوطني الجزائري – وكالة بسكرة–.

المبحث الثالث: تقييم مساهمة الرقابة في تحسين نشاط البنك محل الدراسة

بعدما تطرقنا للرقابة المصرفية نظريا سوف نتطرق إلى كيفية دراستها تطبيقيا.

المطلب الأول: عرض ومناقشة نتائج المقابلة

من خلال ما قمنا به من تقديم الأسئلة المقابلة وتطبيق الإجراءات الدراسة كما أشير محاورها في رزنامة المقابلة تحصلنا على النتائج الآتية:

المحور الأول: يتمحور حول آلية عمل الرقابة في الوكالة.

– ما هي الجهة المسؤولة عن الرقابة ؟ والعناصر المتكفلة بها ؟

1– قسم الرقابة؛

2– مفتشية الجهوية؛

3– مديرية الجهوية.

عندما نتكلم عن قسم الرقابة في الوكالة هي موجودة في الهيكل التنظيمي ولاكن غير مطبقة في البنك بحيث في البنك كل شخص مسؤول عن نفسه ويقصد بها رقابة ذاتية دون تدخل أحد في الوكالة ، فهي تتركز في المديرية الجهوية بولاية سطيف.

– ما هي أدوات الرقابة المستخدمة؟

– الوكالة لديها أداتين من الرقابة: لها رقابة عن طريق الوثائق، ورقابة عن بعد.

- **الرقابة عن طريق الوثائق**

لما البنك يقوم بأداء خدمة يجمع الوثائق ثم يبعثها للمديرية العامة لتقوم بفحصها وهذه الوثائق تتم عن طريق إجراءات وفق معايير قانونية مثلا: وثائق القروض.[1]

وإذا اكتشفت المديرية أخطاء تخبر البنك عن هذه الأخطاء عبر الإيميل لتصحيح الخطأ.[2]

- **الرقابة عن بعد**

تكون هذه الرقابة عن طريق نظام المعلومات مع التبريرات (les justification)

عن طريق نظام المعلومات يوجد طريقتين:

الطريقة الأولى: تكون طريقة آلية (عادية) أي بالتحويل.

الطريقة الثانية: تكون طريقة في حالة استثنائية ويجب أن تكون بوجود مبرر ولا تتم إلا بوجوده.

– ما هي أنواع الرقابة المتبعة في الوكالة ؟

أنواع الرقابة المتبعة في الوكالة:

يوجد 3 أنواع من الرقابة المتبعة في الوكالة وهي تتمثل في:

1/ **رقابة يومية:** تتم عن طريق الوثائق وعن بعد وتكون يوميا (يتم مراقبة أنشطة البنك يوميا).

2/ رقابة دورية أو شهرية أو فصلية: تتم عن طريق القوائم المالية(les états)المبينة في الملحق رقم (3).

البنك يقوم بإرسال نسخة من هذه القوائم إلى:

– نسخة إلى المديرية الجهوية للبنك؛

– نسخة إلى المفتشية الجهوية للبنك؛

[1] المرجع السابق.
[2] المرجع السابق.

– نسخة إلى المديرية العامة.

فإذا يوجد أخطاء بهذه القوائم تقدم المديرية العامة ملاحظات عن هذه القوائم.

3/ **رقابة خارجية حقيقية (البنك المركزي):** وتتم عن طريق اللجنة البنكية (la commission bancaire)

تراقب على الفور في الحين (sur place) أو لآخر (hors place) وتطلب اللجنة البنكية جميع الوثائق كاملة من البنوك وتتلقى الشكاوي من البنوك.[1]

ما هي المهام التي يقوم بها المراقب ؟

المهام التي يقوم بها المراقب تتمثل في:

- ✓ التحقق من البيانات والسجلات والأرصدة النقدية وتحليلها؛
- ✓ أمر مراقبة الحسابات (ضريبة، عمولة.....الخ)؛
- ✓ مراقبة العمليات تعويض عن بعد؛
- ✓ إعداد تقارير الرقابة على مستوى الوكالة؛
- ✓ رقابة وأمن على العمليات الشيكات البنكية؛
- ✓ تقارير التجارة الخارجية؛
- ✓ رقابة التزام المدير بالوظائف التنظيمية المتعلقة بالإبلاغ عن حوادث الدفع وتسجيل الشيكات والإبلاغ عنها دون أحكام؛
- ✓ تنفيذ المهام المستقرة والرقابة المحاسبية والرصد على مستوى الوكالات؛
- ✓ مراقبة المراجعات السنوية لجميع الحسابات غير الحركية.

– ما هو هدف الرقابة المصرفية ؟

تهدف الرقابة المصرفية محل الدراسة إلى:

- ✓ الحفاظ على سلامة المراكز المالية للبنوك.
- ✓ تساهم في منع الخطأ والغش.

[1] المرجع السابق.

✓ تحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين.

– ما هي الإجراءات المتبعة لعملية الرقابة ؟

أولا تحديد أهداف البنك ووضع معاييره اللازمة ثم مقارنة النتائج البنك المتحققة مع المعايير المرسومة ثم نستخرج الاختلافات والفروق ونتعرف على أسبابها وآخر إجراء تصحيح الأخطاء ومتابعة سير التنفيذ.

المحور الثاني: تقييم مواضيع الرقابة في البنك محل الدراسة.

– كيف يتم تقييم الرقابة على القروض؟

إن البنك يرتكز على خطوات قانونية وأساسية المتبعة كما يلي:

إن هذه العملية تكون مبدئيا عن طريق محاولة البنك جمع المعلومات الخاصة بالعميل وذلك عن طريق الإطلاع حسابات العميل لدى البنك والبنوك الأخرى وكذا وضعيته وسمعته المالية، يحاول البنك التأكد من صحة الوثائق ونوع الضمانات المقدمة من طرف مدير الوكالة ورئيسة مصلحة القروض، وكذا مدى قدرة المشروع على تحقيق الأهداف المرجوة، حتى يضمن البنك عدم الوقوع في مخاطر عدم التسديد من طرف المقترض.

– يجب أن يكون لعميل الذي سيمنح له القرض (salarie) ذو راتب لما يقدم المقترض الوثائق الكاملة المطلوبة لمنح القرض للوكالة المعلومات الشخصية، وثائق راتبه (les fiche de pay).

عندما يتقدم المقترض بوثائقه المطلوبة منه. تقوم الوكالة طلب من (LA CNAS) بملاحظة هذه الوثائق (consultation) إذا كانت صحيحة أم لا.

بطلبه من الوكالة منحه للقرض سواء كان عقاري أو استهلاكي.

مثلا: تهيئة منزل، أجهزة كهرومنزلية أو أثاث، سيارة ... وغيرها. تبعث مسائلة إلى الوكالة العقارية يعني مرفوضة أو مقبولة.

ثانيا: إذا خالف هذا المقترض: يقوم البنك بمتابعة (suivi) لمانح القرض لتسديد ما هو دين عليه.فيرسل البنك له إنذار (convocation) بعد ذلك يرسل له إعذار (excuse)، ثم ثبوت إنذار عن طريق محضر قضائي

فيقوم بعملية حجز من ممتلكاته قدر المبلغ أو القيمة القرض الممنوح له ثم يقوم البنك ببيعها عن طريق المزاد العلني تسمى هذه العملية (mise en jour garanti).[1]

– كيف يتم تقييم الرقابة على التسيير؟

إن رقابة على التسيير (management control) التي يتعدى معناها مفهوم التحقق والفحص (vérifier) إلى التحكم في التسيير (maitriser la gestion).

إن مسيرون الوكالة يراقبون ويتأكدون من مسار العمليات البنك وتصحيح النشاطات والأعمال التي سبق قام بها البنك وكذلك الموارد التي تم الحصول عليها يجب استخدامها بكفاءة وفعالية واستغلالها الأمثل بعقلانية وبطريقة فعالة سواء كانت موارد مالية أو بشرية هذا مما يؤدي على تحسين نشاط البنك ومن أجل تحقيق أهداف الوكالة والتنفيذ المحكم والجيد للإستراتيجيات (للتأثير على سلوكيات مورد بشري) يجب ضمان الانسجام بين الإستراتيجية والأعمال اليومية في الوكالة .

ولبقاء الوكالة ونموها يجب ضمان المردودية أي ضمان الأداء وقيادته(من خلال استخدام بعض النسب المالية البسيطة التي توضح وضعية المالية للمؤسسة) من أجل تحقيق أهداف تنظيمية.

فبسبب النشاط الذي تقوم به البنوك يجعلها تلتزم بالعديد من الواجبات والالتزامات. من خلال التزامها بالتسيير الجيد للنشاط المصرفي كرقابة قوائم المالية وغيرها واحترامها لمقاييس التسيير الموجهة لضمان السيولة والملائمة وتوازن التركيبة المالية. ويجب أن تكون رقابة صارمة وفعالة على التسيير، فإذا وقعت مخالفات على قواعد التسيير تتدخل اللجنة المصرفية (la commission bancaire) بإصدار عقوبات مناسبة.

فرقابة السيولة تتم على مستوى مصلحة الصندوق ومكلف العملاء تسمى هذه الرقابة برقابة إدارة التدفقات المالية (جلب السيولة) أو عن طريق المقاصة المالية بالدرجة الأولى أيضا الرقابة عن طريق الخزينة العمومية وعن طريق ccp، وتقوم على التنبؤ بحجم وتوقيت هذه التدفقات، والكشف والإطلاع على الرصيد النقدي وهو ما يسمح بذلك عن اتخاذ الإجراءات لمواجهته.أما قاعدة الملاءة تخص ضمان قدرة البنك على وفاء بالتزاماته. وأخطر سبب يؤدي بالبنك في هذه الرقابة هو عدم كفاية التدفقات النقدية الداخلة المتمثلة أساسا في الودائع ،

[1] المرجع السابق.

لتغطية التدفقات النقدية الخارجة لغرض تلبية احتياجات المودعين، ولمواجهة هذا الموقف يجب على إدارة التدفقات النقدية يسمح لها بمواجهة العجز النقدي، ولإدارة هذه التدفقات النقدية يجب التقيد بالآتي:

- تحديد التدفقات النقدية (الداخلة والخارجة).
- التنبؤ بحجم وتوقيت تلك التدفقات.
- تقييم الإجراءات البديلة التي يمكن استخدامها لمواجهة العجز أو الفائض المتوقع.

- **كيف يتم تقييم الرقابة على الصرف؟**

تتم الرقابة على الصرف عن طريق وثائق قانونية لعملية تبادل العملة الوطنية بالعملة الصعبة أيضا معرفة حجم قيمة العملة الصعبة وأن تكون بالحد الأدنى مثل، جواز السفر نعتبر أن الحائز على العملة الصعبة يجب أن تتوفر فيه شروط (لديه الحق في التبادل change وتسمح له الفرصة الحصول عليها مرة واحدة في السنة. و مثال على ذلك تقييم الرقابة على الصرف موضحة في الملحق رقم(4).

– كيف يتم تقييم تقرير رقابة الأعمال اليومية والشهرية؟

تقييم تقرير عمليات الرقابة اليومية والشهرية المالية في البنك:

تعرض الوظائف والأنشطة التي يقوم بها البنك في مجموعة من التقارير المالية ويترتب على تنفيذها من نتائج وحقوق للبنك وحقوق للغير، وعندما نتكلم عن التقارير المالية التي نقصد بها مجموعة من الملخصات والحسابات المصدرة خلال فترات دورية (يومية أو شهرية أو سنوية حسب الأحوال) تتضمن بيانات ومعلومات وإيضاحات تساعد المستويات الإدارية داخل البنك وكذلك الأطراف الخارجية مثل الجهة الوصية، المستثمرين، المقرضين والمقترضين وفي نفس الوقت إعطاء نتيجة تقييم الأنشطة المختلفة للبنك، ولأهمية ذلك في المراقبة المحاسبية من أجل تحقيق الأهداف المرسومة وتحسين نشاط البنك. فإن مراقبة هذه الوثائق الخاصة بالتقارير المالية مصممة ومفصلة في قانون البنك.[1]

[1] المرجع السابق.

بناء على المعلومات والوثائق المتحصل عليها من طرف مكلف الدراسات المتخصصة في رقابة الإجرائية(اليومية)، والشهرية اعتمادا في الملحق رقم(5). التي يقوم بها نشاط البنك والموضحة في الجدول الآتي:

النموذج رقم:01

الجدول رقم(04): تقرير يوضح رقابة الأعمال اليومية من الدرجة الأولى(مستوى الوكالة).لشهر أفريل 2019.

الرقم	المصالح	المسؤول	الأسبوع الأول عدد الأيام /tx réel	الأسبوع الثاني عدد الأيام /tx réel	الأسبوع الثالث عدد الأيام /tx réel	الأسبوع الرابع عدد الأيام /tx réel	عدد الأيام /الشهر	النسبة الحقيقية للأيام	تعليقات رقابة الأعمال اليومية
01	مصلحة الصندوق	رئيس مصلحة الصندوق أو نائب المدير	5 %100	5 %100	5 %100	5 %100	20	%100	التحقق من وثائق محاسبية و المتابعة اليومية
02	مصلحة الأمانة و الالتزام	نائب المدير	5 %100	5 %100	5 %100	5 %100	20	%100	متابعة فتح الملف متابعة يومية
03	مصلحة التجارة الخارجية	مدير الخدمات الخارجية و مدير الوكالة	5 %100	5 %100	5 %100	5 %100	20	%100	متابعة يومية لكل عملية
04	مصلحة القروض	مدير الخدمات الخارجية و مدير الوكالة	0	0	0	0	0	0	لا أثار متوقعة
			%0 5 %100	%0 5 %100	%0 5 %100	%0 5 %100	20	%100	متابعة يومية لكل الملفات
05	مصلحة	رئيس قسم	5	5	5	5	20	%100	متابعة

	الإدارية	و نائب المدير	%100	%100	%100	%100			يومية لكل القوائم

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على المعلومات والوثائق المقدمة من الوكالة.

– نلاحظ من خلال الجدول الذي يوضح تقرير حول عملية الرقابة على الأعمال الجارية اليومية بحيث نلاحظ: يعني كل يوم تتم عمليات الرقابة أسبوع (5 أيام) على 5 أيام ينتهي بإيجاب بنسبة تقدر 100% من عدد الأيام في كل المصالح، وفرضا إذا كان نائب مدير غائب لمدة يومين (لا تكون رقابة لمدة يومين) تكون 2على5 أي نسبة 20%، وذلك بمتابعة كل مسؤول بالمصلحة الخاص بها:

- فمصلحة الصندوق : تحت مسؤولية رئيس مصلحة الصندوق التحقق من وثائق محاسبية والإحصائية للحسابات كالتحويلات الصكوك ومعالجة الشيكات والكمبيالات الأوراق التجارية في المقاصة الآلية والمتابعة حسابات السيولة بالدينار والنقد الأجنبي(الخزينة، ccp) ، فحص كل البطاقات بقانونها السري.
- مصلحة الالتزام: تحت مسؤولية رئيس مصلحة الالتزامات المدير متابعة فتح الملفات اليومية وفحصها و إطلاع على حسابات الزبائن، وفحص ملفات الشركات).
- مصلحة التجارة الخارجية: تحت مسؤولية مدير الخدمات الخارجية ومدير الوكالة متابعة يومية لكل العمليات مرتبطة بالسحب (مدفوعات والتحويلات، حسابات معاشات،) فحص عناوين الاستيراد و التصدير ولحساب الدولة.
- مصلحة القروض: تحت مسؤولية مدير الخدمات الخارجية ومدير الوكالة متابعة يومية لكل العمليات و الملفات الخاصة بالقرض، رقابة الحسابات المشكوك في تحصيلها .

– مصلحة الإدارة : تحت مسؤولية رئيس القسم ونائب المدير متابعة يومية لكل القوائم المالية، التحقق من تسجيل العمليات في الأقسام المناسبة في نظام المعلومات، ضمان حسن سير الضوابط المدمجة في نظام المعلومات، التحقق من التشغيل اليومي للجنة البريد.[1]

[1] المرجع السابق.

النموذج رقم :02

الجدول رقم (05): تقرير يوضح رقابة الأعمال الشهرية من الدرجة الأولى(مستوى الوكالة) لشهر أفريل 2019, الموضحة في الملحق رقم (6).

الرقم	المصالح	المسؤول	الرقابة الأخيرة أنجزت في :	فحص الرقابة المنجزة في:	التعليقات رقابة الأعمال الشهرية
01	مصلحة الصندوق	نائب المدير	2019/03/31	2019/04/30	يتم فحص كل استخدام من قبل نائب المدير نهاية كل شهر
02	مصلحة الالتزام	أمين الصندوق ومدير محفظة	2019/03/31	2019/04/30	
03	مصلحة التجارة الخارجية	مدير الخدمات الخارجية	2019/03/31	2019/04/30	فحص كل ملف مسجل
04	مصلحة القروض	رئيس مصلحة القروض	2019/03/31	2019/04/30	مراقبة و متابعة كل عملية مسجلة
05	مصلحة الإدارة	مدير الوكالة و نائب المدير	2019/03/31	2019/04/30	فحص قبل 20 على الأقل

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على المعلومات والوثائق المقدمة من الوكالة.

نلاحظ من خلال الجدول تقييم الرقابة الشهرية المسجلة من2019/03/31 إلى 2019/04/30 وتتم هذه رقابة الأعمال الشهرية بفحصها عن طريق مجموعة من موظفين البنك.

– مصلحة الصندوق : تحت مسؤولية نائب المدير بفحص كل استخدام تعلق بعملية الصرف في العملية اليومية مراجعة الحسابات الداخلية وحسابات التحويل، التحقق من حسابات المصروفات والإيرادات.

– مصلحة الالتزام: تحت مسؤولية أمين الصندوق ومدير المحفظة التحقق من تسوية الحسابات خارج الميزانية (874،875،524،527).

– مصلحة التجارة الخارجية: تحت مسؤولية الخدمات الخارجية فحص كل ملف مسجل، تتبع التحويلات المستندية والتحويلات مجانية، التحقق من الأداء الجيد للأدلة والتسجيل.[1]

[1] المرجع السابق.

– مصلحة القروض: تحت مسؤولية رئيس مصلحة القروض يتم مراقبة ومتابعة كل عملية مسجلة ومراقبة إرسال الملفات إلى صندوق الضمان وفقا للإجراءات المعمول بها.

– مصلحة الإدارة: تحت مسؤولية المدير ونائب المدير يتم فحص القوائم قبل 20 على الأقل، التحقق من إنشاء التقارير المالية وشبه المالية، رقابة ميزانية البنك، التحقق من السجلات التنظيمية، تذكير بسرية رمز وصول المستخدم إلى نظام المعلومات، التحقق من الحفاظ الجيد على الأرشيف والتحقق من تطبيق النصوص التنظيمية من قبل جميع خدمات الوكالة.

المطلب الثاني: تحليل نتائج المقابلة

استطيع أن أجسد رأي الشخصي من خلال هذه المقابلة التي واجهت العديد من الموظفين وإطارات البنك واستطلاعي على المواقع حول ما يخص كل ما يتعلق بعناصر الرقابة المصرفية ومضمونها وتقييمها

– أستنتج أن رقابة البنك محل الدراسة ليست رقابة حقيقية بل هي مجرد توجيه فقط داخل البنك.

– في فترة وجودي في البنك من الساعة 9:00 صباحا إلى الساعة 14:30 زوالا عن كيفية مسار عمل الرقابة في اليوم. لاحظت أن كل مسؤول وكل موظف في البنك يلاحظ وثائقه نفسه بنفسه وذلك الإطلاع ومراجعة ومتابعة العديد من المرات لهذه الوثائق خشية الوقوع في أخطاء التي تؤدي بهم إلى الهلاك.

– الإجراءات المتبعة محل الدراسة استنادا إلى الجانب النظري لا وجود اختلاف بينهما.

– الهدف من رقابة على القروض هو التحقق من نوعية وحجم القرض التي تمنحها البنوك.

_ الهدف من رقابة على الصرف هو تحقيق التوازن لميزان المدفوعات، والتحقق من ضمان سعر الصرف.

– الهدف من الرقابة على التسيير هو تحقيق السير الحسن للبنوك من أجل تحقيق الأهداف المسطرة وحماية حقوق زبائنها وفق الإستراتيجية المحددة.

– نستنتج من خلال التقييم التقرير المعروض في الجداول المتعلق برقابة الأعمال اليومية:

يجب على البنك وضع نظام ملائم لرقابة الأعمال المصرفية وإعداد التقارير عنها وكيف يؤثر تغيير صورة مخاطرة البنك على حاجة رأس المال، كما لابد للإدارة العليا أو مجلس الإدارة أن يحصل على التقارير الدورية بشكل منتظم.

خلاصة الفصل:

حاولنا من خلال هذا الفصل أن نسقط جانب من الجزء النظري على الدراسة الميدانية، مستعينين بذلك على ما تحصلنا عليه من معلومات حيث تم إعطاء بطاقة فنية حول البنك الوطني الجزائري من نشأة وتعريف، وظائف، والهيكل التنظيمي ثم بعدها تم تطبيق موضوع الرقابة وكيفية سيرها مع توضيحها بتقارير اليومية والشهرية ومنه أوضحت نتائج هذه الدراسة الميدانية مجموعة من النقاط الآتية:

- التأكد من سلامة العمليات التي يقوم بها البنك من الناحية القانونية والتنظيمية المفروضة عليها.
- حماية المصلحة العامة من خلال حماية الدائنين والمودعين.
- التعرف على مواطن الخطأ أو الإهمال ومصادر الانحراف من البنك وتصحيحها عن طريق توجيه والإرشاد من المديرية الجهوية والاتخاذ الإجراءات اللازمة والتي تمنع تكرارها في المستقبل.
- الوقاية من الوقوع البنك في مصائب مالية التي تؤدي إلى إحداث اثر سلبي.
- التأكد من سلامة الوضع المالي، وذلك من خلال التحقق من الكفاية المالية وضمان السيولة اللازمة ومدى قدرة البنك هذه البنوك على الوفاء بالتزاماتها.

الخاتمة

نتيجة كل ما تطرقنا له في هذه المذكرة أدركنا الدور الحقيقي الذي تلعبه البنوك التجارية والأهمية البالغة التي تكتسبها في تشريعات الدول باعتبارها القاعدة الأساسية للتنظيم البنكي، ومن خلال الأنشطة التي تقوم بها قد يتخللها العديد من المخاطر والهزات المالية، فبواسطة مختلف الأدوات والأجهزة الرقابية كالرقابة الداخلية والرقابة الخارجية وكذلك رقابة البنك المركزي تسمح بالكشف عن الأخطاء المرتكبة وأعمال الغش والاختلاس، وهو ما يتطلب وجود إجراءات ورقابة فعالة من أجل التسيير المحكم والتقليل من هذه المخاطر على نشاط البنك ، وذلك للوصول إلى الأداء الجيد والثقة في مختلف المعاملات البنكية المالية.

اختبار صحة الفرضيات:

- **الفرضية الأولى:** البنك التجاري مؤسسة مالية تختلف عن باقي المؤسسات المالية والاقتصادية: تعتبر البنوك التجارية من أهم وأقدم المؤسسات المالية الوسيطة التي تتمثل وظيفتها الرئيسية في قبول الودائع الجارية والآجلة وودائع التوفير للأفراد، منشآت الأعمال والحكومة ثم إعادة استخدامها لحسابها الخاص في منح الائتمان والعمليات المالية الأخرى للوحدات الاقتصادية غير المصرفية، وقد ثبت صحة الفرضية استنادا من الفصل الأول المبحث الأول.
- **الفرضية الثانية:** من المتوقع أن تكون للرقابة المصرفية تأثير ايجابي على نشاط البنك لأنها تخفض من نسبة الأخطاء والغش: فهي تهدف الرقابة إلى وقاية البنوك التجارية من الوقوع في المصاعب والأخطاء فهي بدورها تأثر إيجابيا على نشاط البنك وذلك بتنفيذها الفعال المحكم والصارم على نظام البنكي، الفرضية صحيحة استنادا من الفصل الثاني المبحث الأول المطلب الأول.
- **الفرضية الثالثة:** النشاط البنك التجاري والرقابة متلازمان لا يمكن انجاز النشاط دون الرقابة:

إن تزايد عمليات البنك التجاري وتشعبها وتداخلها يقتضي وجود نظام رقابة محكم وفعال يؤكد سلامة ودقة هذه العمليات وصحة قيدها، فلا يستمر نشاط البنك بدون عملية الرقابة، الفرضية صحيحة استنادا من الفصل الثاني المبحث الأخير والذي ينص حول العلاقة بين المتغيرين.

- **الفرضية الرابعة:** استنادا من الجانب النظري نتوقع الرقابة تمنع حدوث الغش والتزوير والاختلاس والأخطاء واكتشافها إذا ما ارتكبت فور حدوثها وهذا يساهم في تحسين النشاط التجاري : تساهم الرقابة المصرفية التي يمارسها البنك التجاري (محل الدراسة) في تحديد وتشخيص واكتشاف المخاطر المصرفية التي يتعرض لها البنك والوقوف على سلامتها ومركزها المالي وعدم تعرض النظام المصرفي إلى مشاكل ناتجة

عن تعثرها وضعف أدائها واتخاذ الأفعال التصحيحية المطلوبة والتي تؤدي إلى بناء نظام مصرفي سليم وكفئ.الفرضية صحيحة بناء عن ذلك من الفصل الثالث المبحث الثالث والذي ينص تقييم مساهمة عملية الرقابة في البنك.

نتائج الدراسة:

من خلال هذه الدراسة تمكنا من التوصل إلى جملة من النتائج نذكرها في نقاط التالية:

– يمكننا القول أن البنوك التجارية كوسيط مالي تمثل أهم السمات الأساسية لأداء الأعمال المالية مابين الجهات القائمة.

– تكمن أهمية الرقابة في البنوك بما تؤديه من دور فعال في تحقيق الجودة البنكية ومهارة الموظفين وكفاءة التقدير.

– أن الرقابة تحافظ على التوازن بين الوسائل والأهداف أو بين الجهود والنتائج يقصد التأكد والتحقق بأن هناك توافق بين الأداء الفعلي والأداء المقصود والمخطط له.

– تمكن الرقابة على البنوك التجارية من الحد من المخاطر التي قد تؤدي إلى ضياع الودائع و بتالي الحفاظ على ثقة الجمهور في الجهاز المصرفي.

– إن الأجهزة الرقابية هي التي تساهم في ربط الأجزاء العمليات الإدارية مع بعضها البعض وغياب عملية الرقابية يؤدي إلى تفكيك عناصرها، فهي تطور التنظيم و تنشط الأداء في البنك ،لذا فإن نحتاج إلى مهارات عالية و خبرة كافية و أساليب متطورة للرفع من نشاط البنك و تحسينه.

– إنه من الواضح أن هناك ضرورة ماسة وملحة لممارسة أنشطة الرقابة باستمرار وفي مختلف الأوقات والأزمنة.

– فالرقابة بمثابة الجهاز العصبي لجسم الإنسان، لأنها تحرص وتسهر على سلامة كل خلية من خلايا التنظيم الذي تشرف على متابعته داخل البنك.

الاقتراحات:

على ضوء هذه الدراسة ارتأينا ضرورة تقديم الاقتراحات التالية:

- العمل على تضمين تقرير التفتيش النهائي الذي تعدي الرقابة المصرفية كافة العناصر الإيجابية والسلبية التي تقيس عن تطبيق نظام التقييم وتأثيراتها على عملية الرقابة المصرفية.
- وجوب تكثيف العمليات الرقابية على البنوك التجارية من طرف الأجهزة المستقلة وإعطاءها نوع من الاستقلالية الحقيقية، وعدم تدخل في الأعمال التي تقوم بها.

آفاق الدراسة:

بعد تحليلنا لهذا البحث واستخلاصنا لنتائج السابقة، نشير أن هناك نقاط في دراستنا تستحق الدراسة والتوضيح بشكل أعمق وبكثير من التحليل، وعليه نقترح بعض المواضع التي تصب في نفس سياق دراستنا:

- دور الرقابة المصرفية في مكافحة الأموال غير المشروعة.
- فعالية رقابة البنك المركزي على نشاط البنوك التجاري وفق معايير دولية.
- الرقابة الوقائية وأثرها في تفعيل النظام المصرفي.
- الرقابة المصرفية في البنوك الإسلامية.

قائمة المراجع

I. الكتب

1- أحمد شعبان محمد علي، "**الأزمات والمتغيرات الاقتصادية ودور القطاع المصرفي"**، دار الوفاء للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2011.

2- الصيرفي عبد الفتاح، "**إدارة البنوك**"، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان- الأردن،2006.

3 – بني هاني حسين،" **اقتصاديات النقود والبنوك**"، المبادئ والأساسيات، دار ومكتبة الكندي، عمان – الأردن، 2014.

4- حسن السيسي صلاح الدين،" **التسهيلات المصرفية للمؤسسات والأفراد**"، دار الوسام للطباعة والنشر ،1998.

5- حميدات محمود،" **مدخل للتحليل النقدي**"، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2000.

6- صلاح الدين حسن السيسي، "**الرقابة على أعمال البنوك ومنظمات الأعمال، تقييم أداء البنوك والمخاطر المصرفية الإلكترونية**"، دار الكتاب الحديث،القاهرة ،2011.

7- لطرش طاهر، "**تقنيات البنوك**"، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2، الجزائر، 2003.

8- محمد أحمد عبد النبي، "**الرقابة المصرفية**"، زمزم ناشرون وموزعون، عمان – الأردن.

9-أسعد حميد العلي،" **إدارة المصارف التجارية (مدخل إدارة المخاطر)**"، الذاكرة للنشر والتوزيع ،الأردن- عمان ،2017.

10-إسماعيل إبراهيم عبد الباقي،" **إدارة البنوك التجارية**"، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، 2016 .

11- الحناوي محمد صالح، نهال فريد، جلال إبراهيم العبد، "**أسواق المال والمؤسسات المالية**"، **(أسواق الأوراق المالية في الدول المتقدمة – تحديد أسعار الأوراق المالية في البورصة – أسواق الإصدار والتداول – مؤشرات السوق – صناديق الاستثمار – البنوك التجارية شركات التأمين)** ، دار التعليم الجامعي ، الإسكندرية، مصر،2013.

12-السنهوري محمد مصطفى،" **إدارة البنوك التجارية**"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2013

13- العصار رشاد، الحلبي رياض،" **النقود والبنوك**"، دار الصفاء للنشر والتوزيع ،عمان ، الأردن،2000.

14- جلدة سامر، "**البنوك التجارية والتسويق المصرفي**"، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن- عمان، 2009.

15- حسن صلاح الدين،" **نظم المحاسبة والرقابة وتقييم الأداء في المصارف والمؤسسات المالية**"، دار الوسام للطباعة والنشر، بيروت- لبنان، 1998.

16- شامية أحمد زهير،" **النقود والمصارف**"، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان - الأردن ،2013.

17- شقيري نوري موسى، "**إدارة المخاطر**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع،عمان- الأردن، 2012.

18- ضياء مجيد ،"**اقتصاديات النقود والبنوك**"، مؤسسة شباب الجامعة، ، 2002.

19- عاطف جابر طه عبد الرحيم،" **تنظيم وإدارة البنوك**" ، الدار الجامعية الإسكندرية ،2008.

20- عبد الله خالد أمين، "**التدقيق في البنوك**"، معهد الدراسات المصرفية، عمان- الأردن ،1998.

21- عوف محمود الكفراوي،" **الرقابة المالية (النظرية والتطبيق)**"، مطبعة الانتصار لطباعة للأوفست، ط2، الإسكندرية،2002.

22- غزلان محمد عزت،" **اقتصاديات النقود والمصارف**"، دار النهضة العربي، بيروت- لبنان،2002.

23- قزويني شاكر ،" **محاضرات في الاقتصاد والبنوك**"، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2، الجزائر ،1992.

24- محمد سمير أحمد، "**الجودة الشاملة وتحقيق الرقابة في البنوك التجارية**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان- الأردن، 2009.

-نوري منير، "**التسيير العملي والاتصالات الإدارية، المفاهيم والتطبيقات**"، ديوان المطبوعات الجامعية، 2015.

25- هندى منير إبراهيم، "**إدارة المنشآت المالية وأسواق المال**"، توزيع المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2015.

26- يونس محمود، مبارك عبد النعيم،" **النقود وأعمال البنوك والأسواق المالية**"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003.

II. الرسائل والأطروحات الجامعية

أطروحات الدكتوراه:

1- بلحارث ليندة، "**نظام الرقابة على الصرف في ظل الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر**"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم، تخصص قانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، تاريخ لا يوجد.

2- سليمان ناصر، "**علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية**"، مذكرة مقدمة لنيل درجة دكتوراه، في العلوم الاقتصادية، قسم علوم التسيير، كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004- 2005.

3- يحياوي محمد،" **تأثير إصلاحات بازل 3 على الدور الرقابي للسلطات النقدية**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف،2017- 2018.

رسائل الماجستير:

1- مخبي أحلام،" **تقييم المؤسسة من وجهة نظر البنك**"، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2006- 2007.

2- بهون علي عبد الحفيظ، "**خصوصية رقابة البنك المركزي الجزائري على البنوك الإسلامية**"، مذكرة استكمال من أجل الحصول على شهادة الماجستير في القانون العام، تخصص الدولة والمؤسسات العمومية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2013-2014.

3- مبارك أحلام موسى، "**آلية رقابة البنك المركزي على أعمال البنوك في ظل المعايير الدولية**"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، فرع نقود ومالية، قسم علم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005.

4- العاني إيمان، " **البنوك التجارية وتحديات التجارة الالكترونية** "، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2006-2007.

5- عمران عبد الحكيم،" **إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**"، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير ،تخصص، علوم تجارية، الإستراتيجية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير وعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2006-2007.

6- حمني حورية، "**آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية،وفعاليتها**"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تأمينات وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2005-2006 .

7- عبد الحق شيخ ، "**الرقابة على البنوك التجارية**"، مذكرة لنيل درجة الماجستير في القانون فرع قانون أعمال، كلية حقوق بدواو، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، 2009-2010.

8- منار حنينة، **المعايير الدولية للرقابة المصرفية وتطبيقاتها في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، فرع التنظيم الاقتصادي، جامعة منتوري قسنطينة، كلية الحقوق،2013-2014.

9- بوطورة فضيلة، "**دراسة وتقييم فعالية نظام الرقابة الداخلية في البنوك**"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص علوم التسيير، فرع إستراتيجية السوق في ظل اقتصاد تنافسي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والتجارية، جامعة محمد بوضياف بمسيلة ،2006-2007.

10- العاجز رنا فاروق، "**دور المصارف في الرقابة على عمليات غسيل الأموال**"، مذكرة قدمت لإستكمال شهادة الماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة ، جامعة إسلامية غزة ،2008.

11- زرمان توفيق، "**فعالية استعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة**"، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2005- 2006.

III. الملتقيات والمداخلات

1- مسدور فارس،"**الرقابة المصرفية بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية**"، مداخلة في الندوة العلمية حول "الخدمات المالية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية"، جامعة سطيف، الجزائر،أيام 20/19/18 أفريل2010.

IV . المؤتمرات

1- أحمد شبلي ماجدة ، "**الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل،**" مؤتمر تشريعات عمليات البنوك بين النظرية والتطبيق، لكلية القانون بالتعاون مع كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة اليرموك، المملكة الأردنية الهاشمية، 22، ديسمبر ،2002.

2- الرفاعي خليل، "**تقييم متانة الرقابة الداخلية على التسهيلات المباشرة في البنوك الإسلامية الأردنية**"، مؤتمر علمي دولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، قسم علوم التسيير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 8-9، مارس 2005.

VII . المجلات

1- رجراج وهيبة ،"**إدارة السيولة المصرفية في البنوك التجارية و دور البنك المركزي في تنظيمها**"، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، جامعة الجزائر، العدد05- 2014.

2- صلاح الدين محمد أمين الإمام، صادق راشد الشمري ،"**تفعيل أنظمة الرقابة المصرفية وتطويرها وفق المعايير الدولية لنظام (CRAFTE)نموذجا**، مجلة الإدارة الاقتصادية، جامعة المستنصرية، العراق، السنة الرابعة والثلاثون، العدد 90-2011.

3- بنود محمد حبيب دويدري محمد خالد، "**تقييم أساليب الرقابة المصرفية ودوره في تحسين الأداء في المصارف السورية**،" مجلة بحوث، سلسلة العلوم اقتصادية، قسم المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، العدد 15- لعام 2015.

VIII. المواقع الالكترونية

1- الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري WWW.BNA.DZ.